شرح الكافيه

شرح ملا عصام الدین
بر کافیه
شرح کافیه ملا عصام الدین

ملک الدین

شرح عصام بر کافیه از آن ...

بسم الله الرحمن الرحیم

مالک شرح ملا عصام بر کافیه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

احمد الله على ما الهمني كون عصاميا لا عظاميا وان كنت ابنا للكرام وخلفا عن الاعلام وحفظ
ان اكون امسيا وجعل كل يوم خيرا مما تقدم عليه من الايام ثم ابلغ صلوة واتم سلام ابلغ مرقد
عظام ومشاهد اجسام جسام لسيدنا محمد افضل من اوتي خير كلام وآله وصحبه قدوة مبين
الحلال والحرام وبعد فيقول المفتقر الى الله القوي المتين ابرهيم بن محمد بن عربشاه الاسفراينى
المشتهر بعصام الدين ان الكتاب الذي تحصيله انسب بكل مناسب وتفصيله اجمل المراتب
الى اعلى المراتب الكافيه المنسوبة الى الشيخ ابن الحاجب اوصله الله الى اعز المطالب وجعل
اجل مقاصد كل طالب وهو وان شرحه اوحدي بعد اوحدي واوضحه المعني بعد المعني
لم يبرز الى الآن لاهله وبقى اكثر مقاصده على كلال كان في اصله ربما بتخييل المقبول على شروح
انه صار بحصله لمقصد من غوامض مقاصده ولم ينل منه محصله قط لما جد الى ذلك
ان اشرحه شرحا واضحا موضحا مختصرا مقيدا لمطلقاته مفسرا مقيدا لمغلقاته ضابطا لمرسلاته
مفصلا لمجملاته ومصلحا لمختلاته مصححا لمعتلاته الا اما اعتني لنطاسي ولم يره الا ناسي
يعوقني عنه العوائق وسوائق الهموم النوائب سائقتني الى اللواحق الى ان سألني لا قدام على
من لا يسعني مخالفته لانه حفت بي مننه ابيه وعاطفته وتحققت انه لا يضيع عملي ولا يخيب
دون بابه املي وهو انه لا يخفي علي ذلك الا لمعي دقائق نظري وحقائق ما ادى اليه فكري
ويعلم حق اهل العلم على الناس وتميز ارباب الالباب عمن ليس لهم ... ولا يسوى
بين اصحاب طريق الصواب وتابعي الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس
وكيف لا وقد توحد فيما بين اولاد السلاطين والحكام بنصب اعلام العلم وتكريم الع

هذا جعله ربه في مقام الاكرام عبد العزيز العلام لا زال له من التوفيق قوام ومن التأييد عصام
كما جعل اباه الذي هو اعظم خواقين الانام واكرم سلاطين الايام واحماهم لحوزة الاسلام عن
الانهدام واقمعهم لصادمة البدعة بالصيلم والاصطلام واسخى من البحر والغمام واشجع من
ضرغام الاجام عبيد الله فواها ثم واها لهذا المقام يا رب ويا ربّاه رب آباه واياه واجعلهما
من آتيتهم الحكمة والحكومة واحفظهما عن فتنة البأس والخصومة وادم جيشهما في ظلال
العيش الناعم بانعام ذلك الاب وهذا الابن المنعم سيما امير اكبر ادناه في ايام الطفولية
والصبا بالاين العلم والعدل والعفة والورع والسخا الامير الخليق الحري بجوامع المدح والثنا
المتفرد من بين الامراء بالشجاعة والسخاوة والبذل والعطاء مربي العلماء نعم المرتجى يار محمد بن
الامير المغفور المبرور جان وفابي الكهم ارزقه حسنات في الدارين يقول صاحبها حسبي
الله وبحمد الله شرحا للفتى لم يكتحل عين الانسان بثانيه ولم يتمثل عند انسان العين ما يدانيه
مما ارجو ان تكون مرضية ان جعلت ما يحويه الكتب من العلل النحوية بحويه وما ينطوي عليه الزمن
من تزيف ما لا يخفى ضعفه مطويه اذ ليس فيهما الا تشحيذ الاذهان وقد تيسر لي غاية ما في
الامكان في اثناء تشييد الاركان اتق بالله ان يكون تأليفا مستحليا لالفة قلوب الطلبة
ومتسببا للوصول الى اجل الطلبه وهو حسبي ونعم الوكيل اعلم انه لا بد للشارع في تحصيل
هذا الكتاب من ضبط عدة هي عمدة اصول الى مقاصده فنذكرها اولا تسهيلا لطالبه وقاصده
العلم ان كان اعتقاد الشئ يسمى تصديقا والا تصورا وكل منهما ان يحصل من غير توقف على
طلب وسبق علم شئ ينتقل منه اليه فبديهي وان توقف على طلب فطري لنسبة الى النظر
يسمى ليلا وما يحصل من تصوره تصور الشئ بطريق النظر يسمى معرفا على صيغة اسم الفاعل
وذلك الشئ معرفا على صيغة اسم المفعول والاصل في المعرف ان يكون مميزا لكل من افراد المعرف
عن كل ما ليس فرداله وذلك بان يشمل كل فرد له بحيث لا يشذ عنه فرد ويسمى هذا الشمول
جمعا والا لا يشمل ... فرد اله ويسمى منعا ويسمى المعرف الجامع المانع عند علماء العربية خاصة
حدا والمعرف به محدودا وقد يكتفى في المعرف بالتمييز عن بعض الاغيار لكنه لا يكاد ويوجد
في بعض المفهومات الاصطلاحية انما يكثر في تعيين اللغة ولذلك يناقش في تعريفات

ٮ الذي هو مدار حفظة العلوم لتحصيل المطلوب وما يحصل به التصديق بالشئ بطريق النظر

تلك المفهومات بفوت المنع ولا يجاب عنها بالاكتفاء بل يتكلف ما امكن لجعله مانعا ومن
شرايط المعرف ان يجتنب فيه عن اللفظ المشترك وهو ما وضع لمتعدد لكل بوضع على حدة لا
يكون تابعا للوضع الاخر بان يكون احد وضعيه بسبب مناسبة الموضوع له فيه للموضوع
له في الوضع الآخر وعن المجاز وهو اللفظ المستعمل في غير الموضوع له لمناسبة بينه وبين الموضوع
له بقرينة صارفة عن ارادة الموضوع له بقرينة صارفة وينبغي ان يشترط الاجتناب عن الكناية
ايضا وهو اللفظ المستعمل في غير الموضوع له من غير قرينة صارفة عن ارادة الموضوع له لانها
كالمجاز في الفساد فكانهم اعتمدوا على ظهور اشتراك الفساد بينه وبين المجاز ومعنى الاجتناب
عنها ان لا يستعمل في التعريف من غير قرينة واضحة تدل على ان المراد ما هو ومن شرايطه ايضا
يجتنب فيه عن لفظ لا يعرف المخاطب معناه لانه كالضايع لم يفسر وفسر الشايع وما ترا
كثيرا في تعريفات هذا الكتاب وغيره من ذكر الفاظ هي من مصطلحات هذا الفن كالمعرف وكلمة
كما لا يعرف المعرف لا يعرفها فغاية الاعتذار عنه دعوى ان تلك الالفاظ كانت شايعة في الال
مشهورة بحيث كان المص يعرف من حال المخاطبين انهم يعرفونها فلم يبق مشهورا بعد زمان
التعريف والمكتسب بالمعرف تصور مفهوم المعرف اما بوجه مساو واما بوجه غير مساو
الافراد من تميزات هذا التصور فيجب ان يقصد بكل من لفظي المحدود والحد مفهومه لا
فذكر ما يدل على قصد الفرد خروج عن صناعة التعريف مخالف لما هو عادة اصحابها ولذلك
المعرف والمعرف عن الاشتمال على ما يدل على قصد الفرد بنكير على من قرن شأ منهما بلفظه كل
يعتذر بما امكن ان يتكلف ان كان له شأن وستعرف تفصيله ان كان لنا زمان وقد اعتاد
المص في تعريفات الفنون المستخرجة بالتتبع امرين آخرين احدهما انه ينبغي ان يعرف بما
يتفرع قوام معرفته على التتبع لان خطاب تاليفاتها ليس مع المتتبع لاستغنائه عن التعلم
الغرض من يتعلم النحو مثلا معرفة احوال كلام العرب من حيث الاعراب والبناء فقد حصل له
ذلك بالتتبع ولذلك ستراه يعدل عن بعض تعريفات القوم و[illegible] عليه ان المستغني
عن تعلم النحو من تم استقراءه واما من سمع بعض الاحكام دون بعض فلا فيصح ان يعرف
له بعض المفهومات بما عرف بالتتبع ليعلم احكاما اخرى له لم يعرف بالتتبع هذا وعن التحقيق

محكوم بان خطاب هذه الفسوق لا يخلوا عن مخاطب ليس له سمع اصلا وبالجملة ينبغي ان
يزاع في تعريفاتها هذا الاصل وما لم يطلق عليه يكون مختلا ولا ينبغي اصلاحه باعتبار
امر يتوقف على سمع ما لانه لا يتم بالنظر الى من هو عار عنه راسا وثانيهما وهو مذكور
في بحث الحال من شرح المفصل ان المراد من حدود الالفاظ ان يكون اللفظ دالا
على ما ذكر هذا يريد ان قولهم في حد المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل معناه ما دل
على انه وقع على معناه فعل الفاعل سواء كان وقع عليه في نفس الامر اولا وان وقع ولم
يدل عليه لفظه لم يكن مفعولا به وظاهر دعواه في غاية الاختلال لان اكثر تعريفات الفن
خالية عن هذا المعتبر الا يرى ان يعرف الكلمة بلفظ وضع لمعنى مفرد ليس معناه انها ما
يدل على ذلك ولعل مراده ان ما ذكر من احوال مدلول اللفظ في التعريف معناه انه حال
بحسب دلالة اللفظ لا بحسب الواقع مثلا وقوع فعل الفاعل على المفعول به حال معنى
اللفظ الذي هو مفعول به فالمعتبر فيه دلالة اللفظ لا الواقع واما ما ذكره من الاصل
لا يغفل عنه فان كثيرا من تعريفاته لا يتم بدونه والاصل في التعريف ان يكون مركبا من
جزئين احدهما اخص من الاخر مطلقا يعني يصدق على بعض افراد الاخر فقط والاخر يصدق
على كل افراده ويسمى الاخر اعم ويسمى ذلك الاعم جنسا ان كان تمام جزء مشترك من المعرف
وغيره وذلك الاخص فصلا ان لم يكن خارجا من المعرف وان كان الجزءان بحيث يشمل
كل منهما بعض ما يشمل الاخر فقط وهو الاعم والاخص من وجه يقال للمقدم هو بمنزلة
الجنس وللمتاخر هو بمنزلة الفصل وكذلك ما هو خارج عن المعرف بمنزلة الجنس ان كان
اعم مطلقا وبمنزلة الفصل ان كان اخص مطلقا ولا يصح التعريف بما هو اخفى من المعرف
ولا بما هو اخفى من المعرف ولا بما هو مساوله في المعرفة والجهالة وينبغي ان يحفظ التعريف
عما يوهم التعريف بالاخفى والمساوي ولا يصح التعريف بما يتوقف معرفته على معرفة المعرف
ولا بما يكون معرفته مع معرفته لان ما يعرف به الشيء سابق عليه في المعرفة وما يتوقف
معرفته على الشيء متاخر عنه وما مع الشيء لا يكون سابقا عليه ومن عادة ارباب التاليف
ان يعقبوا الحدود بالتقسيمات وفائدته اما تكميل معرفة الحدود واما تحصيل مفهومات

الاقسام لانها مهمة لبيان ما يختص بكل من الاحكام والتقسيم هو ضم مفهوم من متخالفان الي
مفهوم معه اخص منه بحسب الواقع او في نظر العقل والثاني هو الذي يقال له الاخص بحسب
المفهوم فيسمى المفهوم الذي ضم اليه مقسما وكل من المفهومين الذين ضما اليه قيد القسم
والمجموع الحاصل من كل ضم اليه قسما بالقياس الى المقسم وقسيما بالقياس الى المجموع الحاصل
من الضم الآخر وبما سمعت عرفت ان المقسم ايضا للمفهوم لا للفرد وان كان ثمرته حمل
الافراد طائفة وانه يجب حفظ لفظ المقسم عن الدلالة على قصد الفرد والاصل في التقسيم
ان يكون على وجه يضبط جميع افراد المقسم ويسمى ذلك الضبط حصرا وهو قد يكون بحيث
تظهر على العقل بمجرد ما ذكر في التقسيم من غير ملاحظة ما هو الخارج عنه وان كان لازما له
وقد يكون كذلك بل يحتاج الى تتبع افراد المقسم ليعرف ان التقسيم وقع ضابطا لها ويسمى
الاول قسمة عقلية والثاني قسمة استقرائية والاصل ايضا في التقسيم ان لا يصدق شيء من الاقسام
على ما يصدق عليه القسم الآخر ويسمى قسمة حقيقية وقد يكون بحيث يصدق قسم مع قسم
لعدم تباين مفهومات ضمت الى المقسم ويسمى قسمة اعتبارية ولما فرغنا من تمهيد الاصول
جاء العقول الى ما نحن بصدده من شرح الكتاب والمفرع والابتهال الى الفياض الوهاب
لالهام الصدق واعلام الصواب والتوفيق لتنقيح الخطاب اعلم ان المستفاد من بعض
الشروح ان الكافية كانت مشتملة على خطبة حيث شرح الخطبة والمستفاد من بعضها انها
لم تشتمل لا على التسمية ولا على الحمد وكان وجهه ان الخطب في الاكثر الحاقية فكانه
اشتهرت قبل الحاقها ومنهم من ذهب الى انه متروكة الحمد فقط وقال لم يبدأ بالحمد هضما
للنفس تخيلا ان كتابه هذا من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف رحمهم الله حتى يبتدأ
على سنتهم وليس في اباله حتى يكون بترك الحمد اقطع يريد ان المقام داع الى هضم النفس لتطفل
الاصحاب بهذا التأليف الذي لم يسبق المص احد بمثله وامر عليه ان ترك ما ورد به الشرع
ولزمه السلف للتحصيل مما ليس للمسلم اليه سبيل وهل هذا الامتثال [illegible] وم ولا يصلي
احد هضما لنفسه تخيلا انه ليس يسلك العقلاء البالغين ويمكن ان يدفع بان تخيل انه
ليس ككتب السلف وليس بذي بال لا يستدعي عدم الابتداء به بل يكفي فيه تخيل عدم الابتداء

والمحصل يحتمل ترك الاتيان بالحمد على وجه شاع من ذكر لفظ الحمد او ما يشتق منه لانها لما
اعتادت النفس استفادة الحمد في اوائل الكتب بهذا الطريق ولم يجدها تحتمل اليها
انه ترك مع انه لم يترك لاشتمال التسمية على وضوح الدلالة على جميع الصفات اجمالا وعلى
بعضها تفصيلا وليس الحمد قول القائل الحمد لله وما يشبهه بل الوصف الدال على الصفات
الكمالية فما احسن الضبط فانه مزلقة ليس لها سلوك اسلم منه وانما بدا بتعريف الكلمة
والكلام لان النحوي يبحث عن احوالهما او عن احوال ما يتوقف معرفته على معرفتهما من اقسامهما
وما لا يعلم الشيء لا يمكن ان يحكم عليه وفيه ان الكلمة معلومة للمخاطب قبل التعريف
بمقتضى التعريف والمعرف وما قيل ان التعريف بمعنى تحصيل التصور لا يقتضي سبق
علم المتعلم انما يقتضي سبق علم الكاسب ففيه ان المتعلم ما لم يتوجه الى المعرف الذي
هو مدلول اللفظ ولم يلاحظ تفسيره لم يحصل له معرفة مدلول اللفظ بالتعليم فالوجه
انه ما لم يعلم المبحوث عنه في العلم على وجه يميز عن جميع ما عداه لم يحصل الحكم عليه على
وجه يخصه ويتعين عند المتعلم ان هذه الحالة لا لغيره وشيء من التعريفين لا يقتضي العلم
على هذا الوجه ثم البحث عن حال الكلمة واقسامها ظاهر واما البحث عن حال الكلام ان
كان مرادفا للجملة فكما يبحث عن الخبر الجملة والحال والصفة كذلك صح كان الاولى تعريف
الجملة لان البحث عنه انما وقع مذكورا بلفظ الجملة لا الكلام وان كان الكلام اخص من
الجملة فالبحث عن الكلام خفي الا ان يجعل بعض المباحث راجعا اليه كان يقال قولهم
كم لها صدر الكلام يبحث عن الكلام بانه يجب ان يكون كم في صدره وبالجملة يجب تعريف
الجملة ايضا لانه يبحث عنها اكثر من البحث عن الكلام بل لا كلام كما ستعرف فنعم
ما فعل الزمخشري في المفصل حيث قال بعد تعريف الكلام ويسمى جملة وقدم تعريف
الكلمة على الكلام لتوقف معرفة مفهومه على معرفة مفهومها وتوقف تحقق مفهومه على
تحقق مفهومها معنى [illegible]ت وجود فرده على وجود فردها وتوقف معرفة فرده على معرفة فردها
وتوقف معرفة تقسيمه على معرفة تقسيمها فقال الكلمة معرفة بلام التعريف فلتعين
لك اولا معاني اللام ثم ليذكر ما يحتمله المقام وما هو الراجح ان يكون هو المرام فيقول

لام التعريف اما للاشارة الى تعيين ما اريد بمدخوله ويسمى لام الجنس وله شعب لانه
قد يقصد بالمعرف به الى الجنس من حيث هو مع قطع النظر عن الفرد ويخص باسم لام
الحقيقة وقد يقصد به اليه من حيث وجوده في فرد غير متعين ويخص باسم لام العهد
الذهني وقد يقصد اليه من حيث وجوده في ضمن الافراد ويخص باسم لام الاستغراق
واما للاشارة الى فرد من مدلول اللفظ متعين عند المخاطب ويقال له لام العهد الخارجي
واذا اطلق لام العهد ينصرف اليه فاللام ههنا اما للاشارة الى فرد من المدلول فح يكون
مدلول الكلمة هو المسمى بهذه اللفظة حتى يكون اللام اشارة الى المعنى المعهود فيما
بين النحاة من جملة افراد المسمى بهذه اللفظة وحمل الكلمة على هذا المعنى غير مستبعد
عن الافهام لان المخاطب لا نفهم من اطلاقها في مقام تعليمها الا هذا بل قصد معناها الموضوع
له خارج عن قانون القصد لان قصد المعنى انما يكون لافادته ولا يمكن ان يستفيده
منها المتعلم للمعنى لعدم علمه به قبل التعلم وهكذا كل محدود قصد باطلاقه تعليم
مدلوله لا يقال قصد فرد من مدلول المحدود خروج عن الاصل الذى ذكره من ان التعريف
للمفهوم لا للفرد حتى يحب تعريفه المحدود عما يدل على قصد الفرد لانا نقول ما قصد بمن افراده
يقصد في التعريف الى تصويره لا الى تصوير افراده سواء كان فرد مدلول لفظ المحدود
او نفس الموضوع هو له فقصد فرد المسمى بالكلمة اذا كان المقصود تصوير افراد ذلك الفرد و
تصوير نفس مفهومه لا تخالف القانون واما للاشارة الى نفس المعنى مع قطع النظر عن الافراد
فيكون لام الحقيقة وهو لا تناسب بمقام التعريف لشيوعه فيه حتى يمثل للام الحقيقة به
لكن فيه ان قصده ضايع لانه لا يمكن ان يستفيد المخاطب العلم منه حين اطلاقه في
مقام التعلم لجهله بالوضع له الا ان يقال قصد المعنى في الشايع للافادة بل للتفسير
فح اللام للاشارة الى تعيينه عند المخاطب باعتبار انه المعنى المعتبر عند النحاة ولا منافاة
بين لام الجنس التى لا تنفك عن الكثرة وتاء الوحدة لان الجنس لها وحدة في [illegible] وان كثر في
الخارج والوحدة الذهنية لا تنافي الكثرة الخارجية على ان الوحدة لا تنافي كثرة ما بل كل كثرة
لا تخلو عن وحدة والحصول ان التاء لاشتراط الوحدة لكل جزء من الكثرة وبيان ان كل فرد من

هذا المفهوم مأخوذ مع الوحدة والكثرة لا ينافي وحدة جزئها بل يستلزمها اذ لا كثرة الا
من الاحاد وليس لك ان تحمله على لام الاستغراق لما عرفت انه لا قصد الى الفرد ولا على
لام العهد الذهني لانه تو[هم] جهالة المحدود لفظ لم تقل لفظة لانه لم يقصد التأ
لاستواء المذكر والتأنيث والتثنية والجمع في المصدر وان اريد به معنى المشتق
صرح به الكشاف في سورة يوسف في قوله تعالى حتى يكون حرضا بالجو[از] ترك التأنيث
في صفة على زنة المصدر في تفسير قوله تعالى خلصوا نجيا ولا الوحدة لا لانه لا وحدة معتبرة
عنده في الكلمة حيث جعل عبد الله كلمة اذ لا معنى لتاء الوحدة في الكلمة من عدم اعتبار وحدة
لان التاء نص في الوحدة لا يجوز تجريدها منها بل لان معنى الوحدة في الكلمة افرادها ففيه
قيد الافراد عين الوحدة وهو بمنزلة الجنس يشمل المهمل اي الذي لم يوضع لمعنى والمستعمل
اي الذي وضع لمعنى ولم يهمل والمركب والمفرد لانه في عرف اللغة ما يتلفظ به الانسان
وقيل في الاصطلاح وينتقض بالضمير المستتر لانه لا نه ليس مما يتلفظ به الانسان مع انه
لفظ في الاصطلاح فانه لو كان منه لكان محذوفا لان المحذوف ما يتلفظ به لكن
لم يتلفظ به ونوى وكونه محذوفا باطل لانه لو كان محذوفا لزم حذف الفاعل
مع الاتفاق على انه لا يجوز حذف الفاعل في غير صورة الشارع وامثاله فيه ايضا عند
الاكثر والتزم المصنف كونه لفظا محذوفا وقال لم يطلق عليه المحذوف تحاشيا عن القول
بحذف الفاعل ولا يخفى انه كلام لا حاصل له وزاد بعضهم في التعريف وقال اللفظ ما
يتلفظ به الانسان او ما في حكمه وفيه انه يصدق التعريف على الدوال الاربع والحركات
الاعرابية لانها في حكم ما يتلفظ به في الوضع للمعنى والافادة له مع انها ليست بالفاظ
قال المص في الايضاح او في ما يطلق عليه اللفظ حرف واحد فينبغي ان يزاد في التعريف
ويقال او في حكمه في وقوعه فاعلا ومؤكدا ومعطوفا عليه وذلك ان يتناول الحكم في اطلاق
النحوي والتزم معنى اللفظ المحذوف والضمير المستتر ان المحذوف من مقولة الصوت
والحرف ولفظ موضوع منوي ربما يتلفظ به في هذا المقام الذي حذف فيه كما في قولك
الهلال فان المنوي فيه لفظة هذا وربما يقال هذا الهلال وربما لا يجوز التلفظ به

فی هذا المقام لکن یلفظ به فی مقام آخر کما فی قولك جمدا فان المقدر فیه جمدت
وهی وان لا یلفظ به مع جمدا لکنه یلفظ به بدونه کثیرا والمستتر لیس کذلك
قال الشارح الرضی فی بحث المضمرات وقول النحاة ان الفاعل فی زید ضرب و
هند ضربت هو وهی تدریس لضیق العبارة ولم یوضع لهذین الضمیرین لفظ فعبر
عنها بلفظ المرفوع المنفصل لکونه مرفوعا مثل ذلك المقدر لا ان المقدر هو ذلك
المصرح به بقی ان المستتر ماذا فنحن نقول والله اعلم انه المعنی المعقول الحاضر فی مقام
التکلم والخطاب بذاته اسمی بحضوره عن الاحضار بلفظ وفی الغیبة بسبق الذکر
ففی التکلم والخطاب لیس من جنس اللفظ اصلا وفی الغیبة انما یکون لفظا اذا کان
المنوی السابق لفظا کما فی قولك زید سمع ولفظ قبل فالفاعل اللفظی والحقیقی
فی اضرب متحدان ولکونه فاعلا للفظ جعل حکما فما ذکره بعض الافاضل الشارحین
انه لیس من مقولة الصوت والحرف اصلا محل نظر والحق المفصل وما نقله الشارح الرضی
عن بعض النحاة فی بحث المضمر ان المقدر فی ضرب ینبغی ان یکون نصف الالف او ثلثه
لان ضمیر المفرد ینبغی ان یکون اقل من ضمیر المثنی لیس بشیء اذ لا یخطر بالبال حین سماع اضرب
شیء بازاء المخاطب من نصف الالف او ثلث الواو وعلی انه ینبغی ان یقال او ثلاثة الواو ملث
لان المفرد یجب ان یکون المستتر فی ضاربان الفا وفی ضاربون واوا وفی ضاربات
نونا فمع بعدها یلزم کونه لفظا ویلزم ما قد سبق لکن بقی علی ما حققناه انه یشکل فی
جعل اللفظ الحکمی مما وضع لمعنی لانه لیس هناك الا الذات المنوی فکیف یکون موضوع
وموضوع له فیختل تعریف الکلمة وتعریف المضمر وتعریف الاسم الا ان یجعل الوضع والدلالة
ایضا کالدال اعم من ان یکونا حقیقیین او حکمیین ویجعل المستتر موضوعا حکمیا ودالا
حکمیا ولنا فی شرح الرسالة الوضعیة کلام آخر فی تحقیقه لکن مخافة الاطناب دعتالی
حواله علیه فالیه المرجع والمآب والله اعلم بالصواب ویسند [illegible] ط بالانبات
لا یخرج کلمات الله وکلمات الملائکة والجن عن تعریف اللفظ حتی یخرج عن تعریف الکلمة
لانها مما یلفظ بها الانسان وللحفظ عن الایهام ترك المص ذلك القید فی شرح هذا

كتاب وان قيد في ايضاح المفصل وضع بمنزلة الفصل يخرج اللفظ المهمل كله و
المال الدوال الاربع على ما هو المشهور وامثالها من الاصوات الموضوعة للمعاني من غير
يكون الفاظا الا ان يدعم اللفظ منها عن الدخول في التعريف ولا يخرج اللفظ المركب
الذي يكون معناه من قيد الافراد لان الوضع تعيين شيء لشيء بحيث يستعمل العالم به من
الشيء الاول الى الشيء الثاني من غير قرينة واللفظ المركب عين كذلك لكن يعين
فانه مثلا اذا عين زيد للذات المخصوصة والقائم لذات له القيام وصورة التركيب
النسبة العام لزيد فقد عين زيد قائم لمجموع هذه المعاني لكن بعيان متعددة وانما
القرينة ليخرج بعض المجاز لان الواضع كما عين اللفظ للموضوع هو له عين لكل
اسم بقرينة فقال اطلقوا كل لفظة وضعناها لمعنى على كل معنى يناسبه بالقرينة
المعنى الشامل لهما من معاني الوضع لكن المعنى المشهور هو المعنى الاخص المذكور
المدار لتقسيم اللفظ الى المشترك والمنفرد والحقيقة والمجاز وتحصيل اقسام الكلمة وهي
مع الدلالة بالمطابقة والتضمن والالتزام الى غير ذلك وهذا التعريف اولى من
تخصيص شيء بشيء متى اطلق او احسن الشيء الاول فهم الشيء الثاني كما يشهد
استعماله باللام دون الباء على انه ينقض اما بوضع اللفظ المشترك او المرادف وقد
بطنا بانه في شرح فارسي المنطق ولا ينقض تعريف الوضع بوضع الحرف لان تعينه
بحيث يستعمل به العالم بالوضع الى المعنى بل لابد للانتقال من ضميمة لان الضميمة
حب ليعلم الوضع لانه ما لم يكن الضميمة لا يحضر عند السامع الوضع وبعد العلم
الوضع يستعمل اليه من غير ضميمة ولهذا الكلام مزيد تفصيل في شرحنا للرسالة الوضعية ولا
في ان مقتضى تعريف الوضع ان يكون معنى قد له وضع عين شيء لشيء بنفسه مخصصه
يستعمل الى اسناده الى الضمير للفظ ولا الى تعلق قوله لمعنى به فلا بد من تجريد الوضع
الشان وجعل بمعنى التعيين لكن لا مطلقا بل التعيين المقيد بالحيثية المذكورة
يربطه باللفظ [illegible] يعني بعد قطعها عن التعيين ووضع اللفظ والمعنى موضعهما فمعنى له
وضع لا يخرج شيء من المهملات لانه ما من مهمل الا وعين ولا اقل من تعيينه للتركيب

من حروف مخصوصة وبقوله لمعنى يخرج المهملات لانها لم يعين لمعنى كما قيل انه يخرج
وضع بعد التجريد ما سوى حروف الهجاء الهجاء ولا ان حروف الهجاء عين لغرض التركيب لحروف
سوله لمعنى غير صحيح وانما قلنا لا تجريد عن الحيثية المعتبرة في مفهوم الوضع لانه
عنها لدخل المجاز في تعريف الكلمة وللنظر الدقيق هنا مشهود آخر وهو انه ربما يكون
للمعنى في خياله لاجمال احكام ليست له حالة انفصال الا يري انه يصح قولك علم زيد
واسناد ذلك العلم الى زيد بلا كلفة ولو فصلت معنى علم وقلت حصل صورة الشئ
في العقل لا يبقى لك سبيل الى زيد مسند اليه لهذا المفصل وله عين بطش فليكن غير
قوله وضع بمعناه لاجمالى صالحا للاسناد الى اللفظ والتعلق بالمعنى وان لا يوجد
الصلاحية في مفصل ذلك المعنى فخ وضع احتراز عن جميع المهملات كما هو المشهور
لا احتراز بقوله لمعنى المعنى ما يقصد بشئ سواء كان لفظا كمعاني اسماء حروف الهجاء
او غيره وقد يكتفى فيه بصحة القصد وهو اما مصدر لمعنى القصد يعمل الى المقصود او
زمان او مكان يعمل اليه والمناسبة ظاهرة وتخصيصه بالمكان من ضيق العطن
بان يجعله اسم مكان لعدم الفرق بين المفعول ومكان الفعل واسم مفعول وكان في الاصل
معنيا كمرمي خفف وهو اقرب الوجوه بحسب المعنى لكن لا نطق لتخفيفه مفرد احتراز عن
المركبات مطلقا فانها ليست بكلمات وهو من مصطلحات اهل الميزان وحصه لفظ لا
يدل جزؤه على جزء معناه المعنى المفرد اللفظ فالا ولي جعله صفة اللفظ ترجيحا للحقيقة على
المجاز ويحترز عن ايهام ان افراد المعنى متقدم على الوضع فان المتبادر من الوضع بمعنى مفرد
يكون احد طرفي الوضع المعنى المفرد وانما آخر مع افراده عن الوصف الجملة وحق الوصف
المفرد ان يقدم كما صرح به صاحب التسهيل لانه لو قدم لسارع ان انه مفرد قبل الوضع
مع ان الافراد متاخر عن الوضع ولا غنى عن ذكر الموضع لا ستلزام الافراد الموضع وبهذا
ساس انه يمكن احصار التعريف بان يقال الكلمة لفظ مفرد بل مفرد فيكون تعريفا بالمفرد
ان المفرد لفظ مشترك بين هذا المعنى وبين ما يقابل المثنى والمجموع يعني الواحد وبين ما
المضاف اي ما ليس لمضاف وبين ما يقابل الجملة اعني ما ليس بجملة واستعماله بجميع هذه

يرد عليك في هذا الكتاب وتعرف كلا في موضعه فاستعماله في التعريف مخل لما عرفت و
مما لا يذهب عليك ان اللفظ الواحد قد يكون بالنسبة الى معنى مفرد او بالنسبة الى معنى
مركب كعبد الله و بالنسبة الى معنى حقيقة و بالنسبة الى معنى مجازا كالاسد كانه حقيقة
في الحيوان المفترس وكلمة مجاز في الرجل الشجاع وليس بكلمة فلا بد من قيد الحيثية اي الكلمة
لفظ وضع لمعنى مفرد من حيث انه كذلك ليخرج عبد الله باعتبار المعنى المركب والاسد
باعتبار المعنى المجازي والا لم يكن التعريف مانعا قيل الانسب بغرض علم النحو ان يجعل
نحو قائمة و بصري من مركب اعرب اعراب الكلمة داخلا في حد الكلمة وقد فات ذلك
الكل لا يعا فهم على تقييد حد الكلمة بالافراد وان يجعل نحو عبد الله مما اعرب اعراب
كلمتين خارجا عنه كما اخرجه صاحب المفصل ومن تبعه عنه بذكر اللفظ فيه اذ لا يقال له لفظه
اذ المراد باللفظة ما لا يمكن التلفظ به مرتين باعتبار وضع من الاوضاع بل لا يصح التلفظ
بالمجموع الا مرة واحدة ونحن نقول اخراج الزمخشري مثل عبد الله عن تعريف الكلمة لشبه ان
يكون فيه كيف وقد قال بعد تعريف الكلمة وهي جنس تحته ثلثة انواع الاسم والفعل
والحرف ثم قال ومن اصناف الاسم العلم وهو ما علق على شيء بعينه غير متناول ما
اشبهه تنقسم الى مفرد ومركب ومنقول ومرتجل فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب اما جملة واما
غير جملة اسمان جعلا اسما واحدا نحو معدي كرب وبعلبك او مضاف ومضاف اليه كعبد
مناف وامرء القيس والكنى وقال العلامة التفتازاني في شرح الشرح لمختصر ابن الحاجب
ان النحاة اجمعوا على ان مثل عبد الله اسم وكل اسم كلمة ثم نقول ان نعليك علماء معرب
باعراب الكلمة وقد خرج عن تعريف صاحب المفصل بما هو الانسب ما لم يثبت المص
على انه الانسب لغرض النحو جعل عبد الله كلمة ليصح حكمهم بان اعرابه على مقتضى وضعه لا صلي
وجعله بمنزلة الكلمتين وبان اعراب مجموع الجمل وتمييز لجعلهما بمنزلة كلمة واحدة لشدة
الامتزاج فلولا اعتبار الكلمة كما عرفه المص لم يميز المعرب لسبب التنزيل منزلة عدم عن المعرب
بلا تنزيل [illegible] وهي اسم اي كلمة دلت على معنى في نفسها غير مقترن باحد الازمنة
الثلاثة وفعل اي كلمة دلت على معنى في نفسها مقترنة باحدها وحرف اي كلمة

دلت على معنى بسبب غيرها الذي هو لفظ آخر كما قالوا ان الحرف مشروط في الدلالة بذكر
متعلقه وبما ذكرنا ظهر ان تقسيم الكلمة اي ضم القيود اليها قد يحقق الا ان التقييد والمقيد
ذكرا بلفظ واحد وان القسمة استقرائية لاحتمال قسم آخر هو ما دل على معنى بسبب
غير لا يكون لفظا بل شيئا آخر من الاشارة الحسية او غيرها مما يمكن عقلا بدفعه الاستقراء
فما ذهب اليه الرضي من الحصر عقلي وسعه كثيره من المهرة عشرة انما يتم لو كان الحرف عند عشرة
النحاة ما لا يدل على معنى بنفسه سواء دل بالمتعلق او الاشارة او غيرها وهو مم بل الظاهر
ان اسم الحرف موضوع بازاء ما وجد في كلامهم ثم قد سبق ان الاصل في التقسيم كونه حاصرا
فبهذا الاعتبار تضمن التقسيم دعوى الانحصار فاستدل بقوله لانها وجعل اللام متعلقة
بالانحصار المفهوم من التقسيم وقيل للمفهوم من السكوت في معرض البيان وقوله
اما ان تدل على معنى في نفسها احتراز ولما لم يصح حمله على اسمه احتيج الى ما وبل ان تدل بالدلالة بنفسها
او بتقدير الحال مضافا الى الاسم وفرق صاحب العباب شارح اللباب بين صريح المصدر
والمؤول به في صحة حمل الثاني على الجثة دون الاول في بحث لام الجحود وسيأتي و
ارتضاه المحقق الشريف في حواشي الرضي والدلالة في عرف ارباب العربية كون الشيء
بحيث اذا علم علم منه شيء آخر بعد العلم بالعلاقة العقلية او الوضعية او الطبيعية
فالاولى هي الدلالة العقلية والثانية هي الوضعية والثالثة هي الطبيعية ويسمى الشيء الاول
دالا والثاني مدلولا وقوله او لا من تتمة الخبر وعطف على ما يدل اي او لا تدل على معنى في
نفسها وجعله عطفا على نفسها اي او لا في نفسها يرده سبق كلمة اما وقوله فيما بعد اولا
معطفا على ان تعرف الثاني الحرف ترك العطف لانه ليس مقدمة من مقدمات الدليل
بل جملة اعتراضية احتيج اليها لتعيين معنى الحرف الذي كان حقه ان يتقدم على الدليل
وكذا اما مماثله والاول اما ان يقترن باحد الازمنة الثلاثة او لا عطف على الترديد
الاول ومقدمة من مقدمات الدليل حقها ان يعطف على المقدمة السابقة كما هو المتعارف
في نظم الادلة وليس مع قوله الثاني الحرف جوابا لسؤال مقدر ناشئ من الترديد في الاول هو ما الثاني
وما الاول لانه لا يعهد مثل هذا السؤال في اثناء الاستدلال ولان قوله والاول مقدمة

الدليل فافهم الثاني الاسم وثالث الفعل لما كان بحثه على استدلاله على دعوى الحصر
امران احدهما ان الحصر استقرائي لا ينكشف الا بالتتبع والاستقراء فالترديد بين النفي
والاثبات مما لا طائل تحته اذ لا يتم بدون التمسك بالاستقراء والاستقراء يتم بدونه
وثانيهما ان الدعوى مجهول التصور لعدم العلم بمدلول الاسم والفعل والحرف فالاستدلال
عليه لا يجدي اجاب عنهما بقوله وقد علم معطوفا على العلم الذي يوقع من الدليل وهو العلم
بالمدعى فكانه قال قد علم بذلك دعوى الحصر وقد علم بذلك حد كل واحد منهما فالدليل
يصور المعنى المدعى ويثبتها ولتضمنه الحدود احترز على الاكتفاء بالاستقراء وللك ان
تحمل ذلك اشارة الى المدعى والتاء بمعنى مع ولهذا التنبيه سمع في معرض قوله فيما
بعد ولا يا تي ذلك الا في اسمين او في فعل واسم ومن الناس من جعل التقدير قد
وقد علم فتقدير ما لو كان مذكورا لا فضى جزالة المتن ازالتها وذكر لا يراد قوله وقد علم الحد
نكات حقت ان تسمى مكانات ركبتها له لا اني في لست جامع حكايات بل فذاكرها ارجو ان
يكون متضمن هدايات وعن بضيع الوقت وقايات متضرعا سائلا من الله تعالى عنايات
ووجه معرفة الحدود من الدليل انه عرف تمام المشترك بين الاقسام الثلثة وتمام المشترك
بين الاسم والفعل والقيود بحيث يحصل لكل معرف جامع مانع وقد عرفت ان لا معنى
للحد عند الادباء الا المعرف الجامع المانع فلا يرد انا لا نم معرفة الحدود والحد معرف لا يشتمل
الا على اجزاء المعرف وكون ما علم من الدليل تعريفا بالاجزاء ممنوع ولكل من الحدود مزيد شأن
ترتبت على مكانات فاستطره مسائل امن الله زمان امان الكلام ما اي تضمن كلمتين
اي كلا منهما فعال ضمنه الوعاء اي جملته فيه وخرج به ما سوى المركب لكن خرج الضاحك
جنس مهمل مع انه كلام اذ ليس جنس كلمة على ما هو التحقيق وقد اسموه في شرح الرسالة
الوضعية الا ان يقال المهمل المراد به نفسه بل كل لفظة اريد به نفسه في حكم الاسم حيث
يجري عليه احكامه فيكون كلمة حكما وبحث النحوي لا يقصر على الكلمة الحقيقة وكيف لا و
شيء من الاصول ليس كلمة وسيعرف انشاء الله تعالى ومن هذا يتبين انهم لو اعتبروا تعريف
الكلمة على وجه يندرج فيه ما هو في حكم الكلمة لكان انسب ولكون المراد بكلمتين اعم

من الكلمتين حقيقة او حكما دخل زيد قايم في التعريف مع انه متضمن لاكثر من كلمتين لان
قايم مع فاعله في حكم الكلمة حيث اجري مجراه على ان المتضمن لكلمتين يشمل المتضمن للاكثر
والظاهر ان الكلام عند صاحب التعريف مجموع ضرب زيد مثلا بخلاف من عرفه بالمركب
من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى فان الكلام عنده مجرد ضرب والمتعلقات خارجة
عن حقيقته والحق مع صاحبه لان الخبر الجملة في زيد ضرب رجلا مجموع ضرب رجلا والمرفوع
مجلا مجموعه لا مجرد ضرب وهكذا نظايرها وقوله بالاسناد لاخراج المركبات الغير الكلامية
وهو اما مجرد نسبة شئ الى شئ كما في تعريف الفاعل واليه ذهب الرضي لكن يجب ان يكون
المراد به هنا الاسناد الاصلي عند من يجعل الكلام والجملة مترادفان وهو اسناد الفعل او ما
يشبهه كالصفة في اقايم زيد وما قايم زيد والضارب واسم الفعل الى ما اسند اليه
او اسناد الخبر الى ما اسند اليه والاسناد الاصلي المقصود لذاته عند من يجعله اخص من الجملة
فليس الجملة التي وقعت حالا او صفة او خبرا كلاما عنده ويخرج عن تعريف الكلام بذكر الاسناد
بهذا المعنى واما تاليف الكلمتين بحيث يفيد المخاطب فايدة يصح السكوت عليها على
ما فسره صاحب اللباب وكثير من شارحي هذا الكتاب وحينئذ يدخل في التعريف الجمل
كلها لكن لابد ان يراد بالافادة الافادة في غير مقام التعداد لئلا ينتقض التعريف بغلام زيد
فان فيه تاليف الكلمتين بحيث يفيد المخاطب فايدة يصح السكوت عليها لكن في مقام
التعداد فقط فان قلت لم يخرج بقوله بالاسناد نحو الذي ضرب ورجل ضرب اذا لم يقيد
الاسناد بالمقصود لذاته لانه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد قلت نعم لو جعل الباء للمصاحبة
او الالصاق اما لو جعلت للسببية فلا لان الذي ضرب لم يتضمن الكلمتين بسبب الاسناد
وبقصد تحصيله بل تضمنها لقصد التوضيح ورجل ضرب انما تضمنها لقصد التقييد فمن حمل الباء
على غير السببية فقد غفل ولما كان المتضمن لكلمتين شاملا للمتضمن للاكثر وللمتضمن لحرف واسم
وذهب ارباب الميزان ان الجملة الشرطية مركب من جملتين احدهما محكوم عليه والاخرى محكوم به
وقد جرى كثير من ارباب العربية كما حققه المحقق الشريف او جلهم كما زعمه بعض من في العصر
ان الشرط قيد والحكم في الجزاء فليس تركيب الكلام هنا من جملتين وذهب المبرد من النحاة ان

الكلام ساتى من اسم وحرف اذا ناب الحرف مقام الفعل بحث اعنى عن تعديره نحو يا زيد فان
يا عنده سد مسد ادعو فى جميع اموره بحث اغنى عن تعديره كما بينه المصنف فى شرح المفصل
والرضى فى بحث المنادى فالا ان المقدر عند سيبويه هو الجملة الفعل والفاعل وعند
المبرد مجرد الفاعل لان يا ناب مناب الفعل صرح فى تقسيم الكلام بالحصر فقال ولا يتاتى ذلك
اى لا يتهيا الكلام او الاسناد او التضمن بالاسناد الا فى اسمين كما فى الجملة الاسمية او فعل
واسم كما فى الفعلية ردا على المخالفين وقيل صرح بالحصر لوضوح الاحتمالات الستة فى
التضمن للكلمتين فى بادى الرأى تشوى الداعى الى السلب منا بخلاف قسمة الكلمة والمراد با
فى اسمين او فعل او اسم انه ساتى فى هذا الى النوعين لان كل اسمين او كل فعل واسم يصلح
لذلك حتى يرد ان اسمى فعل لا يكفى ولا فعلا واسم فعل ولا فاعله ناقصا واسما وجه
الحصر ان المسند اليه لا يكون الا اسما والمسند لا يكون حرفا ومن قال ان وجه الحصر ان
المركب الثنائى العقلى ينتهى الى ستة والحرفان لا يوجد فيه شئ منهما والفعلان والحرف
لا يوجد فيها المسند اليه والاسم والحرف لا يوجد فيه الا احدهما فقد اطال بلا طائل بل اخل
بالدليل لان هذا الدليل لا يثبت الا حصر الكلام الثنائى والكلام لا ينحصر فيه عند المصنف
الاسم وهو فى اللغة العلامة واللفظ الموضوع الجوهر والعرض للتمييز على ما فى القاموس
ومنه علم آدم الاسماء خصه النحوى بهذا القسم بمزيد شرفه على اخويه بحيث نزل معه منزلة
العدم وما يقال انه ماخوذ من السمو وهو العلو سمى هذا القسم به لمزيد شرفه على اخويه او من
الوسم وهو العلامة ووجه التسمية ظاهر فخلاف ما هو عادة ارباب الاصطلاح من نقل
الاسماء التى الى مصطلحاتهم من المعانى اللغوية دون اختراع الاسم من اقل الامر لمصطلحهم ولعل
الاختلاف المذكور فى الاسم بين البصرى والكوفى باعتبار اللغة لا باعتبار وضعه للمعنى
المصطلح عليه ما اى كلمة نوهنه جعله قسما منها دل اى بحسب الوضع نوهنه جعلها صفة للكلمة
اذ المتبادر من الدلالة التى وصف بها الكلمة ما يكون الكلمة كلمة باعتبارها على معنى
مطابقى لانه المتبادر عند الاطلاق والمتعين بالارادة عند عدم الصارف عنه صرح
به المحقق الدارى فى شرح رسالة الشمسية فى نفسه متعلق بدل وضميره يرجع الى ما وكلمة

بحث اسم

الاسم يكسر اللام ... اول ... مكة ...

في معنى الثاء اى بنفسه من غير حاجة الى ضميمة لفظ آخر بخلاف الحرف فان دلالته على
المعنى بغيره من اللفظ المضموم اليه المسمى بالمتعلق حتى لو لم يضم اليه لم يدل عليه والفعل
وان شارك الحرف في عدم استقلال معناه المطابقي في التعقل والملاحظة لان
معناه المطابقي الحدث ونسبته الى فاعل ما وزمان الحدث والنسبة غير مستقلة بالمفهومية
بل ملحوظة تبعا لطرفيها فكذا الكل لا يفهم ولا يعقل بدون ملاحظة المسند اليه لكنه
لا يحتاج في الدلالة عليه الى لفظ آخر لان تعقل النسبة لا يتوقف الا على تعقل فاعل ما
وحضوره في الذهن عند ذكر الفعل لا يتوقف على ذكر لفظ آخر فالفعل ايضا يدل على معنى
مطابقي بنفسه بخلاف الحرف اذ هو موضوع لمعنى ملحوظ تبعا لامر مخصوص لوحظ على وجه
يكشف به ذلك الامر المخصوص ومن البين انه لا يمكن التعقل على هذا الوجه بدون
ذلك الامر المخصوص والامر المخصوص لا يحصل مع الحرف بدون ذكر ما يدل عليه فالحرف
لا يدل على معناه المطابقي بدون ذكر لفظ آخر فتمام تعريفات الاسم والفعل والحرف
مفرط على حمل النسبة المعتبرة في مفهوم الفعل النسبة الى فاعل ما لا النسبة الى فاعل مخصوص
لان دلالته حينئذ يتوقف على ذكر الفاعل المخصوص ولا يصلحها ما قيل ان المعنى المعتبر
في التعريفات اعم من المطابقي والفعل يدل على معنى في نفسها نفسه هو الحدث وان لا يدل
على معناه المطابقي بنفسه لانه يلزم حينئذ التضمن بدون المطابقة لا لانه لا يتضح حينئذ
خروج الحرف عن تعريف الاسم لعدم ثبوت ان ليس له معنى التزامي مستقل بالمفهومية
لانه اذا كان التوجه الى معنى الحرف تبعا لشيء آخر ومتطفلا له كان ما لا بد من ملاحظته
في ملاحظة معنى الحرف كذلك بلا ريبة في ذلك ولننبهك على ان الحاق الفعل للنسبة
الى فاعل معين لبيانه مكان غير مقترن مرفوع خبر بعد خبر او مجرور صفة لمعنى او منصوب
حال من المعنى او من ضميرها اى غير مقترن جزؤه سواء كان له جزء او لا فهو بيان للاسم
بما هو وصف للمعنى فيكون المقصود به سلب الدلالة عليه بمقتضى الاصل الثاني الذي
ذكره المصنف في الحد وهو كون المعنى غير دال على الاقتران باحد الازمنة الثلثة
التي هي الحال والمستقبل والماضي والمراد عدم الدلالة وضعا لما عرفت ومن ثم يصح

مقاصد النوم قال المراد عدم الاقتران في الفهم بان لا يكون الزمان مفهوما مع المعنى
فصرف الاقتران عن مفهومه وجعل المعنى المقترن معناه المطابقي باحد الازمنة والا لكان
الزمان زمان وأما المعنى التضمني فيشكل باسماء البسائط والافعال فانها يدل على
معنى تضمني غير مقترن مع الزمان اذا تمهد هذا فنقول خرج بالدلالة على معنى نفسه الحروف
ولم يخرج الاسماء المتضمنة لمعنى الاستفهام او الشرط لما نقل عن سيبويه ان هذه الاسماء كانت
خالية عن معاني تلك الحروف في اصل الوضع مصدرة بها الا انها طرحت معاني تلك
الحروف بعد حذفها وكثر استعمالها مع حذف الحروف وارادة معانيها وخرج بقوله غير
مقترن باحد الازمنة الثلثة الافعال سواء اريد باحد الازمنة الواحد المعين او لم يرد
بالمعين اذ الفعل المضارع مع اشتراكه بين الحال والمستقبل يدل بحسب كل وضع على زمان
معين والاولى ان لا يشد بالمعين لانه ارتكاب لما هو خلاف الظاهر من غير ضرورة لا
نقول عسى وكاد ونعم وبئس واخواتها لا يقترن بزمان لانه قيل انسلخت هذه الافعال
من الزمان في الاستعمال فالاقتران وضعا محقق ولم يخرج اسماء الافعال لان معانيها
المطابقية الفاظ وهي غير مقترنة وانما المقترن معاني تلك الالفاظ وقيل المحقق ان اسماء
الافعال منقولات اما عن معنى الجار والمجرور نحو عليك بمعنى الزم واما عن معنى الظرف
نحو دونك اي خذ او عن المصدر تحقيقا نحو رويد او تقديرا نحو هيهات فانه وان لم
يستعمل مصدرا لكنه على وزن المصدر الذي كان في الاصل صوتا نحو صه فليس لشيء
منها الدلالة على احد الازمنة بحسب الوضع وهناك نظر لان اسماء الشرط والاستفهام
اذا صارت بحيث تفهم منها معاني الحروف بلا قرينة صارت موضوعة لما دخل فيه
الشرط والاستفهام بكثرة الاستعمال وكذا الافعال المنسلخة عن الزمان واسماء الافعال
على ما هو التحقيق فيكون دلالتها على هذه المعاني بحسب الوضع ولا يتم ما قيل ان المعتبر
الدلالة بحسب وضع الاول لانه مع بعده عن الفهم يوجب خروج نحو شمر ويزيد عن حد
الاسم لدلالتها على احد الازمنة بحسب الوضع الاول ولانه يوجب كون عليك ورويد خارجا
عن حد الاسم لانهما في الوضع الاول مركبا ومما يجب ان ينبه عليه ان الدال الضمني مع اللفظ

على التضمني على خلاف
المعنى المعتبر في
التعريف وما حقق
انه مع ما ذكر ان
المراد بالمعنى
اما المطابقي والتضمني
ايضا

كالتشوقاه او عن المصدر صه

كما يكون لتوقف الدلالة عليها وذلك فى الحروف قد يكون لالتزام ايضاح مفهوم الاسم
كما فى الاسماء الموصوله او لتحصيل الغرض من وضع الاسم فان ذو وضع لجعل اسم
الجنس مربوطا لسى فلو خلا عن الاضافه لم يحصل الغرض وكذا كل وضع للاحاطه بافراد
ما اضيف اليه فتنبه وحافظ عليه يحفظ عن اشتباه احد المقامين بالآخر وعن التباس
الاسم بالحرف عندك ولما كان تميز افراد المحدود بالحد عما سواه من الخواص ذوى
الاسماء وكان صعبا على المتعلم لم يكتف بما ذكره من الحد المتقدم وعقبه لكل من الاسم
والفعل بذكر عدة من الخواص لها مزيد شهرة فى الاختصاص ليميز كل من اخويه بسهوله لديه
واهمل ذلك فى قسم الحرف لانه يميز كل فرد منه من كل صنف ومن خواصه اى بعض خواص
كل من تلك الخمسه وخاصة الشى ما يوجد فيه دون غيره فان وجد فى جميع افراده
فهى خاصه شاملة وان لم يوجد فى شى من اغياره فهى خاصة حقيقيه والا فاضافيه ولا
يختلج فى قلبك ان الخاصه ما يكون محمولا على الشى وانه مشترك بين الخاصه الحقيقيه والاضافيه
لا قدر مشترك بينهما فتنكر هذا البيان لان ما يختلج فى قلبك من خلط مصطلح النحو
بمصطلح الميزان ولما كان خواص الاسم كثيره نبه على كثرتها بجمع الكثرة مع كلمة التبعيض اذ لولا
كلمة التبعيض لصرف صيغة الكثرة عن ظاهرها بحمل الخمسه عليها وجعلت محمولة على القلة لا يقال
لا يصح التبعيض بتاصيغة الكثرة على حالها كيف وكل بعض من الخمسه فلا يصح ارادة ان
الخمسه بعض من كثرة لانا نقول هذا احتمال سخيف لا يلتفت اليه نظر سريف اذ ظهور كون كل
واحد بعضا من الخمسه يمنع كون ايراد التبعيض لبيانه وامكان حمل الصيغه على حقيقتها يمنع
عن الجواز عنها الى المجاز ولما كان اللام والجر والتنوين من الامور المقارنه للاسم دون الموجوده
فيه اضاف الدخول اليها لئلا يحتاج فى اطلاق الخاصه الى ارتكاب تسامح قال دخول اللام
ونبه على ان المختار عنده ان حرف التعريف هو اللام كما هو مذهب سيبويه دون ال على وزن
هل على ما عليه الخليل او الهمزة فقط كما ذهب اليه المبرد وجعل اللام فارقة بينها وبين همزة
الاستفهام وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه لو قال حرف التعريف لكان اشمل لدخول ميم التعريف
فيه كما فى قوله عليه السلام ليس من امبر امصيام فى امسفر لكن فى اطلاق اللام انه يشتمل لام التعريف

الامر ولام جواب لو ولام جواب القسم ولام الابتداء مع اختصاص بعض منها بالفعل وشموله بعض له وكانه اعتمد على ان اللام باطلاقه منصرف الى لام التعريف ولا يضر خروج اللام الموصولة حينئذ لانه ليس لها كثرة لام التعريف لا لانها داخلة على اسم الفاعل واسم المفعول اللذين هما في معنى الفعل كما في الرضي لانه لا يمنع الاختصاص بالاسم ولقد رتب الخمسة ترتيبا انيقا فقدم ما يدخل اول الاسم ثم مما يدخل الآخر ما ستقدم وتقدم اللفظي على المعنوي ومن المعنوي ما اختصاصه في جميع افراده قيل انما اختص دخول اللام بالاسم لانه وضع لتعريف ما يدل عليه اللفظ مطابقة ويكون مستقلا بالمفهومية والفعل لا يدل مطابقة على ما يتعلق اذ النسبة لا تستقل بالمفهومية بل تفهم تبعا للطرفين وقد سمعت ما يتعلق بعدم استقلال مفهوم الفعل فتذكر وما قيل ينتقض باللام الداخلة على الصفات فانها لا يدل مطابقة على الذات وبنحو رايت الاسد الرامي فان الاسد لا يدل على الرجل الشجاع مطابقة وقيل الاسم يقع محكوما عليه ويراد بالمحكوم عليه غالبا الافراد وهي لتعددها تحتاج الى التعيين بخلاف الفعل فانه محكوم به والمحكوم به يقصد به المفهوم فلا تحتاج الى التعيين وفيه ان اللام قد يكون لتعيين المفهوم والطبيعة والاظهر ان اختصاص هذه الامور بالاسم اتفاقي لا لان معنى الفعل لا يقبل اسنده والجر باقسامه من الكسرة والفتحة والياء لدلالته على جر شئ الى مدخوله اي كونه مضافا اليه وكذا سمي جرا وقيل لانه يجر الشفة السفلى في التلفظ به الى اسفل وذا لا يتحقق في الفتحة والياء لكن رجحه مناسبته بوجه تسمية الرفع والنصب والتنوين ان كان مصدر نونه يكون عطفا على الدخول وان كان اسم النون الساكن يكون عطفا على المدخول والمراد ما سوى تنوين الترنم وهو ما يلحق الروي المطلق او المقيد ويخص الثاني باسم الغالي اذ تنوين الترنم يوجد في الفعل والقياس انه يصح في الحرف وان لم يوجد والاسناد اليه عطف على الدخول لا مدخوله المجرور لفظا المرفوع محلا لانه كالاضافة صفة للاسم بنفسه فلا حاجة في كونها خاصتين الى توسط الدخول والضمير راجع الى الشئ المشتمل عليه الاسناد فانه بمعنى كون الشئ مسندا فمعنى الاسناد اليه كون الشئ مسندا اليه وليس الضمير راجعا الى الاسم اي لكونه مسندا الى الاسم لان ما يعد من الخواص هو الاول لا الثاني اذ لا فائدة في غير كون الاسم مسندا اليه

من خواص الاسم لانه فی غایة الظهور بل لان ذکر الخواص لنصب العلامات ولیس کون الاسم
شیئا علامة تعرف به الاسم ولا راجعا الی الالف واللام لحصول الاسناد بمعنی المسند اذ لم یعهد
جعل المصدر صلة او صلة اللام ولا یحسن عند المسند الیه خاص ولاجل انما سمی به کون الشیء
مسندا الیه حتی لا یکون للضمیر مرجع والاضافة ای کون الشیء مضافا فلا بد من قید وهو ان
یکون بتقدیر حرف الجر حقیقة کما فی الاضافة المعنویة او صورة کما فی الاضافة اللفظیة اذ النقل
ایضا یکون مضافا بواسطة حرف الجر لفظا نحو مررت بزید وجملة علی کون الشیء مضافا
الیه وان کان خلاف ظاهر العبارة اذ العبارة الدالة علیه الاضافة الیه یوافق قول
المص فیما بعد والجر علم الاضافة الا انا لم نحمل علیه لانه اختصاص الجر یستلزم اختصاص
فلیس الداعی الی ذکره کالداعی الی ذکر کون الشیء مضافا لا لما قیل ان الجملة تقع مضافا الیها
فلا یختص بالاسم لان الجملة المضاف الیها نحو یوم ینفع الصادقین صدقهم فی تاویل الاسم عند
المص ای یوم نفع الصادقین ولذا تراه تعرف المضاف الیه بکل اسم نسب الیه شیء
بواسطة حرف الجر لفظا او تقدیرا علی ان وجوده فی الجملة لا یمنع کونه خاصة الاسم اذ یکفی
فیه عدم وجوده فی الفعل والحرف لان المقصود من ذکر الخواص نصب علامات یتمیز
بها الاسم عن اخویه واما الجملة فلا اشتباه لشیء من اقسام الکلمة بها واعلم ان اختصاص هذه
الامور بالاسم بمعنی انها یوجد فی الاسم مستعملا فی ما وضع له من المعنی المغایر ولا یوجد
فی اخویه المستعملین کذلک واما اذا ارید بها انفسها فالکل مستوی الاقدام فی اکثر هذه
الخواص مما سوی التنوین واللام فمن قال بانها فی اسماء لوضعها لمعان اسمیة هی انفسها فالکل
عنده من خواص الاسم مطلقا ومن حقق انها حاضرة حینئذ بانفسها ولیست موضوعات لها ولا
مستعملة فیها یحتاج الی جعلها مختصة بالاسم حال استعمال اللفظ فی ما وضع له لا مطلقا وتحقیق
هذا البحث علی ما ینبغی من خواص شرحنا علی الرسالة الوضعیة وفقک الله لمطالعته وهو
ای الاسم مُعرب ومَبنِیّ فصل من قسمة الاسم وتعریفه علی خلاف تقسیم الکلمة والکلام لما
عرفت اولا ان ما ذکر من الخواص بیان احکام عامة للاسم مشترک بین المعرب والمبنی فلا یستدعی
بیانه تقسیم الاسم فلما کان بیان الاحکام المختصة بتقسیمه قسمه اولا ثم ذکر الاحکام والمعهم

مفعول من الاعراب اما بمعنى الاظهار واما بمعنى ازالة الفساد سمي به هذا القسم لانه مما ازيل ابهامه
واظهر بازالة ابهامه بالاعراب فسمي به لانه فرد من افراده وقيل اسم مكان لان المعرب لنقط
يظهر فيه المعاني ويزال فيه خفائه ولا يخفى عليك ان هذين الوجهين انما يتمان لو كان
الكلام في المعرب بمعنى ما اجري عليه الاعراب واما المعرب الذي نحن فيه فهو معرب مع
قطع النظر عن الاعراب حتى قيل فيه الاسم المعرب ولم يعرب فلا فرق بينه وبين المبني
المركب مع الغير في ازالة الفساد والاظهار فالاولى ان يقال سمي معربا لانه بصدد ان يظهر
ويزال فساده بخلاف المبني اولانه تصدى لان يصير محل ازالة فساد المعاني او اظهارها
والظاهر ان المعرب والمبني ليسا قسمي الاسم بل قد اقسمه وضعا موضع قسميه حريا على
المسامحة المشهورة لظهور المقصود والتقدير وهو اسم معرب واسم مبني ونظيره الحيوان
اما ابيض او غيره والتقدير اما حيوان ابيض او حيوان غيره فالمعرب تفريع بيان المعرب في
المبني على بيان التقسيم لان بيانهما فرع بيان التقسيم وذلك يستدعي ذكر المبني بطريق
العطف ولم يعطفه المص فكانه غفل لطول العهد او بحسب التعريف للتقسيم فافهم المركب
قد يكون ايجاز المركب مع الغير وقد يكون ايجاز المركب من الغير وما يقابل الثاني سمي مفردا
ولم يسم ما يقابل الاول باسم والمراد منا الاول بقرينة ان الاسم الذي هو قسم الكلمة ومقسم
المعرب لا يصح ان يكون الثاني واشتراط التركيب في المعرب من اصطلاح المص والقدماء
جعلوا المعرب بالتركيب داخلا في المعرب مطلقا ركب او لم يركب فزيد عندهم معرب قبل
التركيب ايضا وعنده مبني على السكون فلا يصح تعريف المعرب عنده بما يدخل فيه الاسم
قبل التركيب فلذا عدل عن تعريفهم المعرب بما اختلف آخره باختلاف العوامل لفظا او
تقديرا على انه لا يصح تعريفهم لفوات رعاية الاصل الاول الذي نقلته لك في الحدود
عن المص ولا مشاحة في الاصطلاح ولكل احد ان يصطلح على ما يشاء الا ان تحديد الاصطلاح
انما يحسن لو كان اقرب الى المصلحة من ما وقع واما ما يساوي الواقع فعبث وما هو دونه
سفه ولعل ما فعله المص اقرب لانه يجب طريق معرفة استعمال الاسماء الغير المركبة والاحتراز
عن مخالفة العرب العرباء فيه ولها استعمال بدون التركيب وهو حال التعداد واستعمالها

كذلك يوافق استعمال المبني لانه لا يتغير آخرها فالاقرب درجها في المبني ولما كان المركب
شاملا للمبنيات المركبة احتاج لاخراجها الى قوله الذي لم يشبه مبني الاصل المشابهة مشاركة
اثنين في صفة ولا تخرج به الاسماء المبنية الغير المشابهة اذ البناء كما يكون للمشابهة
يكون لمناسبة غيرها كبناء الاسماء المتضمنة لمعنى الشرط او الاستفهام وكذا عرف
المبني بما ناسب مبني الاصل فالواجب لم يناسب مبني الاصل وليس المفهوم من مبني الاصل
ما الاصل فيه البناء واعرابه فرع اعراب الغير كما فهمه الرضي حتى اورد انه يشكل باسم
الفاعل وغيره مما يشبه الفعل المضارع لان الاصل عند البصريين في مطلق الافعال
حتى المضارع البناء وانما اعرب لمشابهته الاسم نعم لا يرد ذلك على الكوفي حسب زعم
ان الاصل فيه الاعراب بل المفهوم منه مبني هو اصل المبنيات وفسره المص بفعل الماضي
والامر والحروف وهو اول من عبر عن هذه الثلثة بتلك العبارة وزاد بعضهم الجملة
من حيث هي جملة والاحق بكونه مبني الاصل الاصوات لانها وضعت لتستعمل من غير تركيب
ابدا بخلاف الثلثة فانها مركبات مع الغير الا انه لا تتركب تركيبا يتحقق معه العامل ولا يرد
مبني الاصل بخروجه بالمركب لان المراد به الاسم المركب بتى مضاف لو تركب الا مع المضاف
اليه نحو غلام زيد فانه مبني مع انه مركب لم يشبه مبني الاصل ودفع بان المراد مركب
مع العامل فورد معرب عامله معنوي ودفع بان المراد مركب يتحقق معه العامل ولك
ان تقول المراد مركب يتحقق معه المعنى المقتضي واورد غير بمعنى الا واسم فاعل بمعنى
الماضي ولفظ مثل لانه بمعنى الكاف والمبني والمجموع لانهما تضمنا معنى العاطف الى
غير ذلك مما لا يكاد يحصى واجيب بان المراد مناسبة اعتبرها العرب ولا يخفى ان التعريف
حكمه تعريف السلف في عدم رعاية مبني الاصل الاول لان معرفة اعتبار المناسبات المخصوصة
لا يمكن الا بالتتبع وحكمه اي حاله الذي يحكم به في الفن على المعرب ويطلب معرفة ثبوته
له وفسره بالاثر المترتب عليه والخاصية وفي الرضي انه اصطلاح الا[illegible] والمراد حكم الاسم
المعرب من حيث هو معرب لا من حيث هو اسم معرب لانه يشمل الفعل المضارع وانما خص
المص بيان هذا الحكم بتصديره بقوله وحكمه على خلاف ما هو عادته في ذكر القواعد والمسائل

للتنبيه على ان التعريف به تعريف بما هو حكم مطلوب في الفن وتوقف معرفته على معرفة المعرب
وهكذا نفعل في كل حكم عرف به المقسم شيئا كما سيرد عليك ان يختلف اي ذو ان يختلف
لانه المحمول على المعرب دون الاختلاف آخره اي نفس آخره كما في المعرب بالحروف او صفته
كما في المعرب بالحركات ولك ان تجعل اختلاف صفة الآخر شاملا للمعرب بالحروف فان
اختلاف الآخر نفسه يستلزم اختلاف في كونه واوا او كونه ياء او كونه الفا وقيد الاختلاف
بقوله باختلاف العوامل لان المقصود معرفة هذا الحكم لانه بمعرفته يعصم عن الخطاء في الاعراب
ولانه الذي اريد التنبيه على انه الذي ينبغي ان يجعل حكما لا معرفا كما فعلوه واما ما قيل
انه للاحتراز عن اختلاف آخر من ابيك ومن الرجل ومن زيد فمما لا يلتفت اليه لان حال
الموضوع في المسئلة لا يجب ان يساويه ويصح ان يقال حكم الفاعل ان يرفع ولا حاجة
ان يعتد بما يخرج رفع المبتدأ نعم هذا البيان يلتفت اليه اذا جعل معرفا والمراد صحة الاختلاف
ليكون الحكم كليا اذ الاختلاف بالفعل غير ظاهر الشمول لكل معرب وقيل الاختلاف بالفعل
ولا يجب ان يكون شاملا لكل معرب اذ الخاصة قد يكون غير شاملة ويرده ان الكلام في
حكم جعله المقسم حدا للمعرب والمراد باختلاف العوامل الاختلاف في العمل كما يتضح من
اضافته الى العوامل الا ترى ان قولك اختلاف القائلين يفيد الاختلاف في القول
فلا يرد انه لم يختلف آخر زيد في ان زيدا وضربت زيدا وانا ضارب زيدا مع اختلاف
العامل من وجوه واورد عليه رايت احمد ومررت باحمد ورايت مسلمين ومسلمين
ومررت بمسلمين ومسلمين ورايت مسلمات ومررت بمسلمات حيث لم يختلف آخر هذه
المعربات مع اختلاف العوامل واجيب بان المراد بالاختلاف اعم من الاختلاف حكما
وآخر هذه المعربات اختلف حكما فان الفتحة مثلا من حيث انها علامة النصب تخالفها
من حيث انها علامة الجر ونحن نقول لو فسر اختلاف الآخر نفسه او صفته بالاختلاف
في كونه علامة نصب او جر او رفع لكان الاختلاف مستغنيا عن تكلف التعميم وعن
مخالفته مع اختلاف العوامل بل نقول اختلاف العوامل في العمل ان يقتضي كل منها اثرا
مخالفا لمقتضى الآخر فالفعل الناصب والجار ليسا من العوامل المختلفة حين الدخول

على غير المنصرف ولا يتحقق اختلاف العوامل بدخولهما فيه ولا ينبغي لك ان تتوهم قوله لفظا او
تقديرا كما جعل اختلاف آخر فتى في جاءني فتى ورايت فتى ومررت بفتى داخلا في الحكم جعل
اختلاف آخر هذه المعربات داخلا كيف وصحة احمد في حال الجر يخالف صحته في حال النصب
تقديرا واعتبارا لان المصنف بين التقدير بما يفي هذا التقدير الاعراب قد عرفت معنييه
لغة والمناسبة لظهورها مستغنية عن البيان وهو عند الشيخ عبد القاهر ما به الاختلاف
وجعله الزمخشري ليس الاختلاف ورجح المص اصطلاح الشيخ بما سمعه ان الاختلاف امر اعتباري
غير متحقق في الخارج فلا يليق ان يوضع للمعاني كل بل الاليق جعل علامة المعاني الحرف والحركة
المحسوستين اللتين هما من جنس ساير الامور التي توضع للمعاني ومما يؤيد هذا الاصطلاح تنوع
الاعراب على الرفع والنصب والجر اتفاقا وهو خفي لانه ان كان التأسيس باعتبار ان الرفع اسم
لما به الاختلاف اما دون نفسه فمفهوم وان كان باعتبار الآخر فلا بد من بيانه حتى يتكلم
عليه والتأسيس لمذهب الزمخشري بانه ضد البناء الذي ليس بنفس الحركة بل بالحركة او السكون
فينبغي ان يكون الاعراب ايضا بالحركة ضعيف كيف وليس البناء ضد الاعراب الذي هو علامة
المعنى بل للاعراب بمعنى كون الاسم معربا ما اختلف آخره اي آخر المعرب به فخرج بتقييد الآخر ما به يختلف
وسط المعرب نحو جاءني امرؤ وابنم ورايت امرا وابنما ومررت بامرئ وابنم فان ما قبل آخر
هذين الاسمين تابع لآخرهما وباضافة الآخر الى المعرب ما به يختلف آخر الاسم المبني نحو
من ابنك ومن ابوك وآخر الحرف نحو من ابنك ومن البصرة ومن زيد وخرج ما به اختلاف
آخر غلامي وبصري وضاربي بما خرج به اختلاف آخر اسم المبني لان كسر آخر الغلام وراي
بصري وفتح آخر ضارب كان قبل التركيب فاختلف به آخر المبني على مذهب المص فمن قال
لا بد من سند الاختلاف بالحيثية اي اختلف آخر المعرب من حيث انه معرب لاخراج هؤلاء
فكانه لم يفرق بين المعرب على مذهب المص وبينه على مذهب غيره ويرد عليه العامل فمنهم من
دفعه بان المتبادر من الباء عرفا الفاعل فان الشايع ان يقال انقطع اللحم بالسكين دون انقطع اللحم بزيد والعامل
وان ليس فاعل الاعراب بل المتكلم لكنه اعتبره النحوي فاعلا ولذا اسماه عاملا وبه يندفع
ورود المعنى المقتضي لانه اعتبره فاعلا قريبا للاعراب وكذا اسماه بالمقتضي ومنهم من دفعه

شس

بالسكين دون انقطع
اللحم صح

بان المراد بكلمة ما حركة او حرف بقرينة تفصيله بالحركات والحروف فاورد عليه الحروف
العاملة كالباء واللام والكاف والواو وذلك ان يحصل ما يحرف فى الاخر او حركة والقرينة
محالها ومنهم من دفعه بان المتبادر من الباء السبب القريب والعامل والمقتضى من الاسباب
البعيدة ويجه عليه مجموع الحركتين فانه ما به الاختلاف مع قربه مع ان المجموع ليس باعراب
ودفعه بان المراد السبب القريب الغير التام غير تام لانه خلاف المتبادر ومع ذلك ينتقض
به لان السبب القريب التام هو مجموع العاملة والمقتضى والحركتين وكيف لا يكون المجموع
قريبا ولا واسطة بينه وبين الاختلاف الا ان يقال لا يكفى فى قرب السبب هذا القدر بل
لا بد من انتفاء الواسطة بين كل من اجزائه والاثر ولا يسند بمجموع الاسباب البعيدة والقريبة
سببا قريبا ولا يسند اليه هو من قبيل اجتماع القسمين ولان مجموع الحركتين وان كان سببا
قريبا تاما بالاختلاف فالآخر الحاصل بهما سبب قريب غير تام للاختلاف الحاصل بمجموع الحركات
الثلاث فيصدق عليه السبب القريب الغير التام لاختلاف آخر المعرب وهذه التكلفات
لتصحيح الحد مبنى على ان الحد مجرد ما ذكر وليس قوله ليدل على المعانى المعتورة عليه منه
كما صرح به المصنف والا لخرج جميع ما خرج ورد بهذا القيد يأتى وجعله خارجا عن الحد لا ينافى
تعلقه بما هو مذكور فى الحد حتى يتبدله متعلق وهو وضع الاعراب فى الاسماء كما يشعر به
كلام بعض الشروح لانه بعيد عن الفهم جدا ولا يمنع تعلقه بالاختلاف انه ليس غرضا للاختلاف
بل غرض جعل الآخر محلا له لان الغرض كما يضاف الى الاثر فيقال الغرض من وجود الشئ
الفلانى كذا نعم يتجه ان الدلالة على المعانى المعتورة لا يدعوا الى اختلاف بل الى وضع الاعراب
وجعل فى الآخر اما لما قيل ان الاعراب دال على صفة مدلول المعرب والدال على الصفة ينبغى
ان يتاخر عن الدال على الموصوف واما لما قيل انه دال على صفة المعرب من كونه عمدة او
فضلة الى غير ذلك والدال على صفة الشئ ينبغى ان يتاخر عنه لتاخر معناه وهذا اوفق بقوله
المعانى المعتورة عليه واعلم ان كون الحركة فى الحرف امر وهمى اذ الحركات ابعاض حروف
علة فالضمة بعض الواو والكسرة بعض الياء والفتحة بعض الالف وكما ان حرفا لا يكون
فى حرف لا يكون بعض الحرف فى حرف بل الحركة بعد الحرف الا انه لكمال اتصاله بالحرف وعدم

استقلاله لو هم انه من صفات الحرف وامر حركته بيد الحرف الى مخرج حرف المد لطوله والظاهر ان
ضمير ليدل لما اختلف آخره به لا للاختلاف كما يرشد الى قوله فالرفع علم الفاعلية ولك
ان تجعله للاختلاف فيكون اسناد الدلالة الى سببها لا الى فاعلها لانه ادخل في بيان سبب
وضع الاعراب مختلفا اى انما وضع الاعراب مختلفا ليدل بسبب اختلافه على المعانى المتبادله
المتعاقبة على المعرب والاعتوار اخذ متعدد شيئا بان يأخذ واحد من واحد وكان الاولى
جعل الاسماء معتورة والمعانى معتورة لان الاسم اولى بكونه آخذا والمعنى بكونه مأخوذا
حتى خالف بعض الرواية المشهورة وجعل المعتورة اسم مفعول وكانه اشار المص الى ان قصد المتكلم
بالذات الى الفاعلية واختيها وانما يذكر الاسم لانه لا بد للمعنى منه فالاسم مما اخذه المعنى
حين قصد او الى ان الفاعلية مثلا متعينة فى القصد لتعينها بخلاف الاسم فانه غير متعين
لكثرة العبارات التى يمكن التعبير بها فالفاعلية لتعينها اولى بجعلها آخذا للعبارة الغير المتعينة
التى تعينها باخذ الفاعلية لها تامل ولا نظن ان جعل المعانى معتورة يقتضى اختلافها فى
كل اسم دون جعل الاسماء معتورة فانه لا يقتضى تبدل المعانى واختلافها فى كل اسم دون
جعل الاسماء معتورة فانه لا يقتضى تبدل المعانى واختلافها فلا يصير سببا لوضع الاعراب
مختلفا لانه ظن سوء اذ اخذ كل اسم المعانى ايضا يوجب اختلاف المعانى فى كل اسم فان قلت
لا اعتوار بالنسبة الى كل اسم الا ترى الى الاسماء اللازمة الظرفية لانا نقول وضعت الاسماء
بحيث يعتورها المعانى انما خص بعضها بمعنى وبعضها بالقراءة عن كل معنى للاستعمال كن
متدبرا لئلا يكون فى خطابنا متحيرا وبما ذكرنا عرفت ان قوله عليه لا يتعلق بمعنى الاعتوار
وانه ذكر لتضمنه ما يتعدى اليه من معنى التعاقب وهو اقرب من تضمين الطريان
او الاستقلال ولا يخفى ان ما اختلف آخره به لا يدل على المعانى فالتقدير على معنى من
المعانى المعتورة وجعل ضمير ليدل الى جميع افراد ما اختلف لانه مذكور ضمنا تأويل بعيد
وانواعه اى انواع اعراب الاسم وهذا اشارة الى تقسيم الاعراب بعد تعريفه ولم يقل
واقسامه ليشعر بان الاقسام كليات لا اشخاص رفع ونصب وجر خبر لانواعه اى انواعه
هذا المجموع وليس الخبر رفع والا يلزم ان يكون كل من الرفع والنصب والجر انواعه ويحتمل ذلك

ان العطف فی الشایع متاخر عن ربط الشی بالمعطوف علیه او ربط المعطوف علیه بشی
وربما یتقدم فیفسد ربط المجموع او الربط بالمجموع وما نحن فیه من القبیل الثانی لکن جعل
هذه داخلة فی المعطوف مشکل لان المعطوف تابع مقصود بالنسبة ولا نسبة هنا ولا سعة
فی الاعراب لان المعنی المقتضی للاعراب قائم بالمجموع لا بکل واحد فالمجموع یستحق اعرابا واحدا
الا انه لما تعدد ذلک المستحق مع صلاحیة کل واحد للاعراب اجری اعراب الکل علی کل دفعا
للتحکم ونظیر ذلک قولهم حامض حلو فان الحال هو المجموع المفصل بهذا التفصیل
فکانه مفصل هذا التفصیل فالمستحق للمجموع اعراب واحد الا انه اجری علی الاسمین دفعا
للتحکم فلیس هنا عطف بل صورته وما قیل ان العطف مقدم علی الربط مسامحة والظاهر
ان کلا من الرفع والنصب والجر قد یشترک بین اعراب الفعل والاسم فلیس شی منها نوع اعراب
الاسم بل قید النوع وضع موضعه کانه قیل اعراب اسم هو رفع واعراب اسم هو نصب واعراب
اسم هو جر وهذه مسامحة شایعة فی مقام التقسیم کما مر قیل وجه انحصار الاعراب فی الانواع
الثلثة ان المعانی ثلثة فلو زاد الاعراب لزم الترادف ولو نقص لزم الاشتراک وکلاهما
خلاف وهذا کلام واه لان المعانی ثلثة انواع تحت کل منها اصناف من الفاعلیة وکون
الشی مستندا الی غیر ذلک والمفعولیة وکون الشی حالا الی غیر ذلک فزیادة الاعراب علی الثلثة
لا یوجب الترادف علی ان الاشتراک واقع فان الفتحة والکسرة والیاء مشترکات بین الاضافة
والمفعولیة قیل انما قال هنا انواع وفی البناء القابه لان معانی الرفع والنصب والجر انواع
ومعنی الضم والفتح والکسر نوع واحد هو البناء وفیه نظر لان تسمیة الثلثة انواعا یصح
باعتبار انفسها فلا وجه لجعلها تسمیة باعتبار معانیها وتوقف وجه اطلاق المصنف هنا الانواع
وهناک الالقاب علیه لا یوجب التزامه لان کون ما فعله بلا وجه اهون من ارتکاب ذلک
ولان الضم فی حیث مثلا لیس مدلوله البناء بل لا مدلول له کما ان الضم فی قبل لا مدلول له
فالوجه انه لما عرف الاعراب الشامل للثلثة قصد الی بیان انواعه فقال انواعه ولیس لما بنی
علیه المبنی مفهوم معتبر عندهم مسمی باسم حتی یبین الانواع المندرجة تحته فقصده فیما بعد
بیان اسامی امور تقع البناء علیه ردا علی الکوفیین حیث زعموا ان ما بنی علیه الاسم یسمی دفعا

ونصبا وجرا ايضا كما ان اقسام الاعراب بالحركة يسمى ضما وفتحا وكسرا فيه ايضا بالتعبير
بالرفع والنصب والجر ههنا ويحمل الالقاب الضم والفتح والكسر هنالك ان الرفع والنصب
والجر عند الاطلاق هو الاعراب وان الضم والفتح والكسر هو البناء كما هو مذهب البصريين
ومنه يقول بالضمة رفعا على ان الضم يستعار للاعراب فاختلاف العبارتين في المقامين
لاختلاف المقصودين لا لان كلا منهما مختص بمقامه لا يجرى في المقام الآخر هذا على طبق ما ذكره
الرضى وفي بعض الشروح ان المختص للبناء الضم مثلا واما الضمة مثلا فيعم الحركة الاعرابية
والبنائية وعمرو كضمة قبل واعلم ان كون الضم لقب البناء انما هو لا بخصوصه لانه شامل للضم
قبل انضم صرح به الرضى انما سمى الرفع رفعا لان الشفتين يرتفعان عند اداته وسمى الضم ضما
لانهما تنضمان عند اداته والفتح فتحا لفتح الشفتين والنصب نصبا لنصبهما بعد الفتح والجر جرا
لانجرار الشفة السفلى الى السفل وكذلك خفضا والكسر كسرا لانه يسقط الشفة السفلى
في ادائه كسقوط الجسم المتكسر وما سمى رفعا لاستعلائه على اخويه في كونه علامة الفاعلية والنصب
نصبا لانه ينصب الفضلة في الكلام من غير حاجة اليها ونحن نقول سمى رفعا لانه يرفع ابهام ما في
الضمير بخلاف الضم فانه ليس فيه الا ضم الشفتين والنصب نصبا لانه نصب علامة للمفعولية
بخلاف الفتح فانه ليس فيه الا فتح فم والجر جرا لانه يجر السامع الى فهم الاضافة بخلاف الكسر
ويخصص كل بكل مع اشتراك الكل في الوجه لمجرد التمييز فالرفع اى رفع الاسم وكذا الحال
في اخويه لان الموضوع للمعاني هو اعراب الاسم واعراب الفعل ليس بمعنى عند البصريين وعند
الكوفيين بمعنى عن السلسلة وسابه ملبس بمحله علم الفاعلية اى علامة الفاعلية واستعمال العلم
بهذا المعنى في التعريف مخل لانه في هذا الفن علم في عرفهم والمراد بالفاعلية كون الشيء فاعلا
حقيقة اوحكما وما هو فاعل حكما وهو ساير العمد التى لم تجعل في حكم الفضلة وقيل المراد
لخصلة الفاعلية اي المنسوبة الى الفاعل وهو كونه عمدة غير مجعولة في حكم الفضلة وانما
جعل كون خبر ان واسم كان وخبر لا لنفي الجنس واسم ما ولا المشبهتين بليس عمدة مقتضى
هذه العوامل لان هذه العوامل تقتضى العمدة اذ لا يمكن ورود هذه في الكلام بدونها ولما
لم يتنبه لذلك صاحب الحواشي الهندية اطال وهى فقال ونحى في المسند كونه مسندا اليه

وفي الخبر كونه جزءا ثانيا من الجملة وفي خبر ان كونه جزءا ثانيا منها واقعا بعد كلمة ثلاثية او رباعية
مخصصة للاسماء وانما لم يقتصر على مجرد كونه جزءا ثانيا من الجملة لان المقتضى للاعراب
يلزم ان يكون متقدما بالعوامل وكونه جزءا ثانيا متقدم على وجود ان فهو متقوم به بخلاف
ما ذكرنا وفي اسم ما ولا كونه مسندا اليه بعد ما ومخصص للجملة كليس وفي خبر لا كونه جزءا
ثانيا بعد ما يقتضي الاسماء هذا كلامه وهو مع الطول بعيد عن القبول لان كون خبر ان
جزءا ثانيا ليس حاصلا بان فمجموع ما ذكر حاصل بان وغيره فلا يصح جعل ان عاملا و
هكذا غيره والتعبير عن الجميع بالفاعلية للتنبيه على ان اصل المرفوعات الفاعل وما
عداه ملحق به واليه ذهب الخليل ومذهب سيبويه ان الاصل المبتدا والاخفش جرى
على استواء الكل والنصب علم المفعولية اي كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما كما في سوى
المفاعيل الخمسة وقيل علم الحصة المنسوبة الى المفعول وهي في الفضلات كونها فضلة
وفي ما عداها كونها بعد ما الاسم بالمرفوع وانما عبر بالمفعولية تنبيها على اصالة المفعول
في النصب على ما عليه النحاة والمراد بالمفعولية المفعولية بلا واسطة حرف جر فان
علم تلك المفعولية الجر ولك ان تريد مطلقها وتجعل علامة المفعولية بواسطة حرف الجر
النصب المحلي وتجعل الحرف علامة الاضافة والجر علم الاضافية لم يذكرها بالياء المشددة
لا مصدر بنفسها فلا مجال للياء المصدرية فيها وليس لها ملحق حتى يتوسل لدخوله الى ياء
النسبة لا يقال مثل بحسبك زيد وما جاءني من احد من ملحقات الاضافة لانا نقول
لم يلتفت اليه للقلة على انه شاع اطلاق الاضافة عليه لكونه في صورة الاضافة العامل
احتاج الى تعريف العامل لذكره في حكم المعرب الا انه آخره الى هذا الموضع لاحتياجه الى
معرفة المعنى المقتضي فاللام للعهد اي عامل للاسم المعرب اذ التعريف لا يصلح للعامل
المطلق عند البصريين اذ ليس عامل للاسم المعرب اذ التعريف لا يصلح للعامل المطلق
عند البصريين اذ ليس عامل الفعل المضارع ما يتقوم به المعنى المقتضي اذ ليس اعرابه لاقتضاء
معنى بل للمشابهة التامة للاسم خلافا للكوفيين فانهم يجعلون اعرابه للمعاني المعتورة كما
اشرنا اليه وعرفوا العامل المطلق بما اوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص واورد عليه

انه لو اريد وجه مخصوص مطلقا لم يرد نحو غلامي وان اريد وجه مخصوص من الاعراب
لزم الدور في تعريف من اخذ العامل في تعريف الاعراب وان اريد وجه مخصوص من
المقتضي باباه ذكر آخر الكلمة ودفعه هين اذ ليس ايجاب البناء كون آخر الكلمة على
وجه مخصوص في غلامي ايجاب آخر الكلمة المعربة عند المص وآخر الكلمة المعربة من حيث
هي معربة عند غيره والمراد بالكلمة هي المعربة والاولى ما اوجب كون آخر المعرب وتقييد
الوجه المخصوص بما اقتضاه المقتضي او الشبه التام بالاسم بعيد غاية البعد ولا يخفى
ان تعريف العامل المطلق مبني على ان الفاعل المؤثر في آخر المعرب هو العامل و
هذا اعتبار النحويين وتعريف المص على ما يرد يقوم المعنى المقتضي مبني على ان العامل
هو الآلة اذ دخول الباء شايع في الالة دون الفاعل وهذا هو التحقيق اذ الفاعل
المؤثر هو المتكلم والعامل هو الآلة لكن النحاة جعلوا الآلة كانها هي الموجدة للمعاني
وعلامات عليها على ما ذكره الرضي لكن الالة هو اللسان وجعل العامل آلة مبني على التنزيل
وهذا الباء ليس كالباء في قيام العرض بالمحل وتقوم العرض بالمحل اذ ليس العامل محل
المعاني بل المعرب لكن الرضي قال في لفظ المص ايهام اذ الظاهر من الباء المتعلق بالقيام
والتقوم ان يكون داخلا على المحل وهذا في القيام مسلم لكن في التقوم ممنوع اذ كما يقال يتقوم
العرض بالجوهر يقال يتقوم الكل بالجزء بل يتقوم العرض بالجوهر لا يفيد الا سببية الجوهر
للعرض دون خصوص كونه محلا وكونه محلا معلوم لا من الباء كما في قيام العرض بالجوهر
والمراد بالمعنى المقتضي ما مر من الفاعلية والمفعولية والاضافة فاللام للعهد او هي
اصطلاح في البلية واختلف في ذلك السبب فقيل سبب الفاعلية في الفاعل الفعل او
قيل الاسناد وقيل في المسند الخبر وفي الخبر المبتدا وقيل فيهما التجرد عن العوامل
اللفظية للاسناد اذ لولا التجرد لم يفتقر كون شيء منها عمدة عن مشابهة للفضلة بل
كان العوامل اللفظية تلعبت بهما فيتحقق بمقتضاها ولولا الاسناد لم يبق كون
شيء منهما عمدة وقال البصريون السبب في معنى لتية الفاعل ولواحقها الفعل والفاء
الفعل والفاعل و هشام بن معوية الفاعل والسبب المتقوم به الاضافة قيل هو الجار المقدر

وقبل المضاف وقبل الاضافة ولا يلزم تقوم الشئ بنفسه اذ المعنى المقتضى كون الشئ
مضافا اليه والعامل النسبة التى بين المضاف والمضاف اليه وهذا هو الملايم لكون
السبب للفاعلية الاسناد فالمفرد اشارة الى تقسيم كل من الرفع والنصب والجر بعد تعريفه
وبيان محال كل قسم فالفاء للتفصيل وقيل فاء الفصيحة اى اذا عرفت هذا فالمفرد الحى يريد
به ما يقابل المثنى والمجموع ويدخل فيه رجال العلم بلا تكلف فلا حاجة الى ادخاله فى الجمع المكسر
بجعل الجمع اعم من الجمع فى الاصل او فى الحال ويدخل فيه الاسماء الستة مطلقا وكلا وكلتا
واولو وعشرون واخواتها لكن لا وجه فى هذا الدخول لانه كدخول المستثنى فى المستثنى منه
فيما يجب اخراجه عنه حتى يتم القاعدة تخرج بذكره فيما بعد والحكم عليه بما يخالف هذا
الحكم فهو مستثنى عنه حكما فلا حاجة الى جعل المفرد بمعنى ما ليس بمثنى ولا مجموع حقيقة
او حكما واخراج الاسماء الستة بانها فى حكم المثنى والمجموع وملحق بهما واخراج كلا وكلتا
واثنان بانها فى حكم المثنى وملحقة به واخراج اولى وعشرين واخواتها بانها فى حكم الجمع
ولا يصح جعل الحكم مهملا لانه لا فايدة فى ايراد الحكم المهمل فى العلوم وكذا قيل مهملات
العلوم كلمات ولا جعله مطلقا عن دايم لدفع الاشكال بالاسماء الستة وكلا وكلتا فانها قد
يعرب بالحركات الثلث لانه لا ينفع المتعلم فى معرفة حال جزئيات الموضوع والمعاملة معها
اذا اوردت عليه ولذا قيل مطلقات العلوم دايمات لكن بقى المثنى العلم والمجموع العلم
اللذان يعربان بالحروف داخلين فيه ولو اريد به ما سوى المثنى والمجموع علمين
معربين بالحركات وبقى فيه من الملحقات بالمثنى مذروان نظر فى الالية فانه لا مفرد له
ولم يذكر بعد حتى يكون فى حكم المثنى ومن الملحقات بالجمع الات مال فى معنى جمع ذات
مال وربما يحمل مذروان تثنيه تقديرية لتقدير مذرى مفرداله والفرق بينه وبين
اثنين بحكم كما لا يخفى والمنصرف احترز به عن المفرد الغير المنصرف والجمع المكسر وهو ما لم يسلم بناء
واحده المنصرف احترز به عن الجمع المكسر الغير المنصرف ولم يقل المفرد والجمع المكسر المنصرف
مع انه اخصر لان عدم الفصل بين وصف المفرد والمفرد بوصف الجمع اعذب ولا خفاء فى انه
يدخل فى الجمع المكسر بمقتضى التعريف المذكور ارضين بفتح الراء وسنين بكسر السين مع انه

المستثنى منه

لا شبهها الحكم بالضم فيما اى كاسا ن بالضمه رفعها فهو تمسر عن نسبه الظرف الى الضمير ولا يحسن
جعله ظرفا اى وقت رفع او حالا فى معنى مرفوعين لان الرفع على ما عرف اسم للعلامة
وليس بمصدر فحمله هنا على المصدر خلاف ما سادر والفتحة عطف على الضمة والفتحة
عطف على رفعا فالتركيب من قبيل فى الدار زيد والحجرة عمرو نصبا اعلم ان الاصل فى الاعراب
ان يكون بالحركات لانه اخف والاصل فى الاعراب بالحركة ان يكون بالحركات الثلث لان
الاشتراك خلاف الاصل والاصل فى الاعراب بالحركتين على ما ارى ان يكون بالضمة و
الكسرة لان الاصل حفظ الكسرة التى من خواص الاسم والاصل فى الاعراب بالحرف ان
يكون بالحروف الثلثة فلذا ذكرت الاقسام على الترتيب المذكور والكسرة جرا المجدود
فيما بعد مما لحق آخره الف وتا فدخل فيه ما مفرده مذكر نحو سجلات ولا يدخل فيه
مفرده منصرف نحو سعلاة وسلعاة لان المراد جمع لحق آخره الف وتا نعم لا بد من ضم او لات
اسم جمع ذات والمراد الجمع فى الحال من جعل عرفات غير منصرف بالضمة والفتحة واعم من الجمع
فى الحال او الاصل عند الزمخشرى حيث جعلها منصرفة لخلوها عن التانيث لان التا المذكورة
غير متمحضة للتانيث ولشوب تانيث فيها مانعة عن تقدير التا التى كانت فى مفردها وعند
من يجعلها غير منصرفة للتانيث والعلمية اذ التا المذكورة فيها لا تمنع الا من ذكر تا مفردها
لكن اعرابه مع ذلك بالضمة والكسرة لان هذه الكسرة لكونها علامة المفعولية فى حكم الفتحة
فلا يمنع من غير المنصرف وغير المنصرف بالضمة والفتحة حقيقة او حكما وهذا الحكم انما يتم
على لغة من لا يفتح لغات وثبات جمع المحذوف العجز من غير رد العجز فى الجمع او يقول لغات
وثبات مفردات كلمة وشبه اعدلت لامها بالضمة الواضحة رفعا والكسرة اى نصبا وجرا ولما
لم يسد الضمة فى هذا الموضع بالرفع خفى المراد فيه و فى اخته ايضا غير المنصرف قد عرف بعض
ما يتعلق بهذا المقام بالضمة رفعا والفتحة نصبا وجرا خلافا للاخفش والمبرد والزجاج حيث
جعلوه مبنيا على الفتح حال الجر ولا بد من استثناء كلتا لانه على وزن فعلى عند المحققين والفها
للتانيث فيكون غير منصرف فمضافها الى المضمر مستثنى بقوله المثنى وكلا ومضافها الى المظهر
بقوله وجميع الباب باللام والاضافة نحو بالكسر فلك ان تقول الفها لما لم يتمحض للتانيث حيث

نصبا
والكسرة جرا
جمع المؤنث السالم

جعلت اعرابا ولذا صح جمها مع التاء لم تقترا لمنع الصرف فهى منصرفة ولا بد ايضا من استثناء
المثنى العلم لانه غير منصرف للعلمية والالف والنون ولو جعل فى حكم المستثنى بذكر المثنى
فيما بعد لما تم بالارادة المثنى فى الاصل او فى الحال فيشكل بمثنى علم جعل نونه معتقب الاعراب
فانه معرب باعراب غير المنصرف ويجب ابقاؤه فى غير المنصرف واخراجه من المثنى اخوك
وابوك وحموك وهنوك وفوك وذو مال ويقال لهما الاسماء الستة بجميع لغاتها واختار
ذكرها بخصوصها على الاسماء الستة على خلاف اخواتها لانه يحتاج فى تفسيرها الى ذكرها فكانه
وضع تفسيرها مكانها ايضاحا ولان الاسماء الستة يعم جميع لغاتها والكلام فى لغة مخصوصة
لا يمكن الا بذكرها وكما يمكن بذكرها اللغة المخصوصة يمكن ان المراد مكبرتها اذ شمول
الحكم على اللفظ لفروعه انما هو بارادة نفسه وفروعه وعدم صحة تلك الارادة هنا
بين كيف وعدم شمول الحكم المذكور للنسبة والجمع فى غاية الظهور ولما كان قصد خصوص
هذه الالفاظ موجبا لاختصاص الحكم بالمضاف الى المخاطب فى الاكثر والى اسم الجنس فى
بعض قال مضافا الى غير ياء المتكلم بايراد الحال عن المبتدا كما جوزه المالكى او بتقدير اعنى
كما يليق لمقام المفسر تصريحا بالتعميم ودفعا لتوهم التخصيص وبهذا اندفع انه حال عن
الضمير المستتر فى الظرف المتأخر عنه فيه ان الحال لا يتقدم العامل المعنوى لكن اضافة
التاء الى المتكلم تطويل لاغناء الاضافة عنها اذ لا ياء يضاف اليه شئ سواه بالواو رفعا والالف
يعنى فى غايته
نصبا والياء جرا وتلك الحروف فى الاربعة الاول لامات اذ هى اسماء منقوصة واوية وفى
الخامس عين اذ اصله فوه وفى السادس ايضا كذلك اذ اصله ذو وهذا هو التحقيق
والمصم نعم ان هذه الحروف مبدلة عن هذه الحروف الاصلية لوجوب طريان الاعراب
بالعامل ورد بان اعادة تلك الحروف بعد نسيانها فى الاربعة الاول ولزوم ابدالها ميما
فى الخامس نزلتها منزلة الطارئ فلما جعل ما هو اصل الكلمة اعرابا بهذه المعونة جعله
يعنى ان تت
اعرابا فى ذو وان انتفت هذه الجهة ومن لغات هذه الاسماء اخ واب وفم وهن
مشددات مطلقا واخ واب وهن كيد مطلقا قال المالكى هى فى هن افصح اللغات
حث
واخا وابا وكعصا مطلقا وفم مطلقا وجمع مثل خب ودلو مطلقا وقد مر بعض ذلك

سلق بهذا المقام المثنى قدم ما يتعلق به وكلا في حكم المستثنى من المفرد المنصرف لانه
ليس بمثنى لعدم كل لا لعدم كلتين بالنون لانه لزوم الاضافة بحذف وجود النون وعدم ولعدم
اعرابه بالحرف حالة الاضافة الى المظهر اذ المثنى يعرف تارة بالحرف وتارة بالحركة ولم يذكر كلتا
لظهور عدم الفرق بين المذكر والمؤنث في الاعراب وقيل لانه فرع كلا فاغنى ذكره عن ذكره
وفيه ان المثنى والجمع فرعان على الواحد ولا يغني عن ذكرهما مضافا لا احتراز فيه اذ لا
يكون الا مضافا الى المضمر مثنى المعنى سواء كان مثنى اللفظ نحو كلاهما او لا نحو كلانا ولا يضاف
الى غير مثنى المعنى ولا الى النكرة وفيه احتراز عن المضاف الى المظهر نحو كلا الرجلين
فانه كعصا على اصح اللغات واثنان ليس بمثنى لعدم اثن وفيه ان مذروان مثنى مع
انه لم يأت مذرى لتقدير مذرى مفرد له فليقدر لاثنين مفرد كما قدر له ولا يخفى ان القياس
مذريان وكذا ثنايان لطرفي الحبل اذ لم يسمع ثناء وكذا لم تقلب ياء ثنايين همزة كما قلب
ياء كساءين لانه لما لم يسمع الا مثنى لم يحمل التاء طرفا بعد الف زائدة وقيل ليس اثنان تثنيه
لانه ليس الواحد اثنا لانه في الاصل ثني وليس في الواحد ثني وتجري ذلك في ثنايان اذ ليس
طرف واحد ثنا لانه في الاصل ثني للحبل ثناء ويمكن ان يقال ملبس ماله دخل في المثنى
او الثناء باسمهما بالالف رفعا والياء جمع المذكر السالم صفة الجمع وسيجد بما لحق آخره واو
مضموم ما قبلها او ياء مكسور ما قبلها ونون مفتوحة ليدل على انه ان معه اكثر منه فيدخل
فيه جمع بالواو والنون ليس مفردها مذكرا نحو سنون وارضون وفيه انه لو اريد بالجمع
اعم مما هو جمع في الاصل او في الحال لورد عليه جمع جعل نونه معتقب الاعراب نحو قنسرين فانه
بالحركات والياء فيه ملتزم كالالف في مثنى كذلك وان اريد الجمع في الحال يخرج الجمع
العلم المعرب بالواو والياء وبالجملة يشكل ببعض الجموع الغير القياسية حيث يجري الاعراب
على نونه قال الشاعر وقد جاوزت حد الاربعين بكسر النون ولا يخفى ان جمع المذكر السالم
لو شمل اولى لانه لا مفرد لانه له من لفظه انما هو اسم جمع ذو وكذا العقود الثمانية لانه لم يلحق
آخرها واو ونون ولا ياء ونون ليدل على ان معه اكثر منه من غير تصادم مرتبة الكثرة فلذا
احتاج الى قوله واولو كسر الراو حمله على اولى وفيه لئلا يلتبس بالى الجارة وعشرون

نصبا وجرا ه

دعاني من نجد فان سنينه حيث
اجرى النصب على النون وكذا
لم يحذف بالاضافة وتارة يعامل
حيث جعل نونه محل
الاعراب قال الشاعر

واخواتها اى امثالها فى كونها اسماء العقود التامة مما بين العشرة والمائة ولو صل اميت مفردا
اولكما اميت ماضى يدع واستعير عشرون من معنى الجمع وخص اخواتها ببعض افرادها
استعمالا لكان مبتحها وكانت داخلة فى جمع المذكر السالم واندفع اشكال كون اولو اسما مفردا
متمكنا فى آخره واو مضموم ماقبلها ولم يحتج ان يقال اغتفر لكونه بمنزلة الضمة او لانه غير
ثابتة بالواو والياء التقدير اى المقدر من الاعراب لا تقدير الاعراب لانه لا يلائمه قوله
واللفظى او اختلاف الآخر المقدر والاول انسب بكون ما سبق بحثا عن الاعراب والثانى
انسب بكون المنقسم سابقا صريحا اختلاف الآخر فيما تعذر اى فى وقت تعذر الاعراب
او لتعذره فيكون فى تعليلية كما فى قوله عليه السلام عُذِبت امراة فى هرة اى لهرة وبابها
قوله واللفظى فيما عداه فالاولى فى اسم تعذر اعرابه على حذف مضاف ومن قال التقدير امتناع
الوجود فيما تعذر تلفظ اعرابه على حذف مضافين سها لان التعذر امتناع الوجود ولا شك
ان وجود الاعراب فى عصا ممتنع كالتلفظ به وتقدير الاعراب عبارة عن نيته لا وجوده
كعصا اى كالمقصور الغير المضاف الى ياء المتكلم اذ المضاف تعذر اعرابه للاضافة الى
ياء المتكلم لا لكون آخره الفا اذ صار اعرابه متعذرا قبل انقلاب آخره الفا لان الاضافة
قبل التركيب مع العامل فاصل عصاى عصوى واعراب عصوى تقديرى فمن جعل عصاى
خارجا عن غلامى وقال المراد بغلامى غير مقصور اصنف لان عصاى داخل فى قوله كعصا
فقد غفل نعم هنا بحث وهو ان حبلى لا اصل له حتى يدخل تحت غلامى ويدخل حبلاى
فيجب تغيير المثالين بما يوجب دخول عصاى تحت غلامى ودخول حبلاى تحت عصا الا ان
يقال تقدير اصله حبلى لانه تنقلب ياء فى التثنية والجمع فيقال حبليان وحبليات وانما
مثل بعصا وقاضٍ دون العصا والقاضى تنبيها على ان الالف والياء توجبان تقدير الاعراب
سواء كانا ملفوظين او مقدرين وغلامى اى ما اعرابه بالحركة واضيف الى ياء المتكلم فيشمل
نحو مسلماتى دون مسلماى ومسلمى وقول الرضى يريد مفردا اضيف الى ياء المتكلم قاصر لخروج
مسلماتى وغلمانى فان قلت لا بحث فى المثال لان يكون شاملا قلت نعم لكن لا معنى لتفسيره
بالمفرد المضاف الى ياء المتكلم بل ينبغى ان يراد خصوص غلامى لانه يكفى للتمثيل وانما قال مطلقا

اشارة الى ان اعرابه فى حال الجر ايضا تقديري لان الكسر سابق على دخول العامل فلا
يكون اثر العامل فهو اما لدفع التوهم او لرد المخالف وفيه بحث لانه مسلم لا يصح ان
يكون مضافا قبل العامل لانه واو ولا يا قبل العامل حتى صرح عليه وجود مسلمي
مكون الاضافة سابقة على العامل خفي ولا يبعد ان يقال سندرج فى قوله مطلقا تعميم
التمثيل لقولنا يا غلاما سلب يا المتكلم الفا ويا غلام بحذف اليا وماات وماامت
ويا امتا وان يقال هو لتعميم التمثيل لقولنا عصاي والتحقيق انه لا يختص بالمضاف
الى يا المتكلم بل يجعل عبارة عن كل ما شغل حرف اعرابه غيره عن الاعراب فيدخل فيه
ما هو محكي وما هو مجرور بحرف الجر فانه منصوب تقديرا او مرفوع كذلك نحو مررت
بزيد وبحسبك زيد ومر بزيد لا يقول هو معرب محلا لا تقديرا الا انا نقول ليس بمبني
حتى يكون معربا محلا وما اشتهر ان المجرور فى محل النصب او محل الرفع فهو من قبيل
استعمال المحل محل التقدير ومنه قول المفصل المعرب ما اختلف آخره لفظا او محلا
وقيل قوله مطلقا متعلق ببعضا ايضا والمراد ان الاعراب المتعذر تقديري فى الاحوال الثلث
بخلاف المستثقل فانه اما فى حال الرفع والجر او فى حال الرفع فقط وقد نبه فى امثلة
المستثقل ايضا على انه كما يكون فى الاعراب بالحركة يكون فى الاعراب بالحرف بخلاف
المتعذر فانه بالحركة لا غير ولا مناقشة فى صحة تعلقه بهما وتعميه فى نعم عصا حيث يشير
الى انه اعم مما حذف الفه او اثبت لكن وجوب كون المتعذر اعرابا بالحركة مم لان دعني
من تمرتان على سبيل الحكاية فى تقدير دعني من تمرتان لتعذر جمع الحرفين كما ان وجوب
كون المستثقل مقدرا فى بعض الاحوال باطل بالجمع المضاف الى المعرب باللام والاسماء
الستة المضاف اليه وما قال الرضي انه لم يعد المضاف الى المعرف باللام من المقدر
المرفوع والجمع المذكور والاسماء الستة مما قدر اعرابه لظهور طريان الحذف لا يحصل له
لان طريان الحذف لا يجعل الاعراب لفظيا وهو المشهور ان اعراب الاسماء الستة المضاف
الى يا المتكلم بالحركات التقديرية وهو لا يظهر فى اذا الفرق بينه وبين مسلمي بحكم الا ان
يقال لو قيل فى حال النصب فاى لوجب الحكم بكون اليا فى فى اعرابا او بدلا منه فلا قيل فى

مطلقا علم ان اليا، المدغم في احوال الثالث على نحو واحد واعرابه على ما كان في حال افراده
لا عليه في حال اضافته وانما اختار غلامي للتمثيل دون غيره من المحكي والمجرور للرد على
النحاة حيث جعلوا المضاف الى يا، المتكلم مبنيا لشدة امتزاجه باليا، لعدم استقلاله
بالتلفظ وهو منقوض منقوض بغلامه وغلامنا ونظائره او استثقل اي عد ثقيلا
والمعتبر عند العرب الفصيح ولذا لم يقل او ثقل كما قال تعذر تنبيها على الفرق بينهما بان
الاول امر معتبر بحسب نفس الامر والثاني باعتبار ذائقة العرب كقاض يريد به منقوص
ما قبل آخره كسرة فيشمل جوار فقوله فيما بعد ونحو جوار رفعا وجرا كقاض اعادة لما افيد
هنا لدفع توهم انه مخالف قاض لكونه غير منصرف وهذا التوجيه اعذب من تخصيص
قاض بما عدا جوار يا لانه سيأتي حكمه وتفسير قاض باسم في آخره يا، قبلها كسرة كما في
بعض الشروح فاسد لشموله مسلمي ومسلمي مع ان اعرابهما لفظي ولشموله مسلمي رفعا وانما
جعل اعراب عصا متعذرا مع انه لا تعذر فيه الا بعد الاعلال واعراب قاض مستثقلا
مع انه ايضا متعذر بعد الاعلال لانه لا يبقى حرف اعرابه لان عصا لا يحذف اعرابه للثقل
بل تقلب حرف اعرابه للتعذر وقاض يحذف اعرابه للثقل وبعد تقدير الاعراب يحذف
حرف اعرابه على انه يمكن ان يكون قاض ملحقا بالقاضي وعصا ملحقا بحبلى رفعا وجرا
واما نصبا فلا يستثقل حتى يقدر ونحو مسلمي عطف على كقاض لا قاض رفعا واما
نصبا وجرا فحرف الاعراب ملفوظ وان كان مدغما لان الادغام لا يسقط المدغم عن التلفظ
واللفظي فيما عداه اي المقدر او ما عدا ما تعذر او استثقل لا ما عدا عصا وغلامي و
قاض ومسلمي حتى يحتاج الى تأويل افراد الضمير وينقض بمثل جاني ابو القوم غير المنصرف
كالمنصرف مما لا بد من معرفته في معرفة ما ذكر من اقسام الاعراب فلقد احسن حيث اوضحها
عقيب الاعراب بلا فصل وليت ذكر المثنى والجمع واقسامه يكون بعده كذلك ولما كان
غير المنصرف وجوديا والمنصرف عدميا قدم بيان غير المنصرف ولما كان التقابل بين غير المنصرف
والمنصرف ظاهرا من العبارة استغنى عن بيان المنصرف ما عداه بخلاف الاعراب اللفظي
والتقديري لانه لا يرشد عبارة التقديري بان اللفظي ما عداه ومما قالوا انه في ان المنصرف

بحث لا منصرفات

ببيانه وعن التثنية عليه ايضا بقوله والمنصرف

لما كان اقل ما يضبط به ينضبط المنصرف عرف غير المنصرف وترك بيان المنصرف لامكان معرفته
بالمقايسة على نحو اعراب التقديري واللفظي فظاهر خال عن التحصيل كيف وضبط الاقل
انما يكون اسهل اذا كان بالتعداد واما بحسب التعريف فلا تفاوت بين الاقل والاكثر وكانه
اراد وانه لما كان الاقل يستحق التقدم في الضبط في ما اذا كان بطريق التعداد قدم في الضبط
بالتعريف ايضا ما فيه علتان يقال اطلاق العلة على كل واحدة من العلتين تجوزا اذ العلة التامة
هو مجموع العلتين وفيه ان اطلاق العلة على العلة الناقصة حقيقة بل التحقيق ان الاطلاق
على العلة التامة هو التجوز من تسع مل هذا تنكير في مقام التعريف للتعظيم اذا التسع معهودة
ولا يخفى انه غير معهودة فيما بين المعلم والمتعلم ولهذا احتيج الى البيان وحامل التنوين على
التعظيم في مقام التفهيم في شريعة التحصيل هو الاثيم البعيد عن الصراط المستقيم او واحدة منها
اي التسع يقوم مقامهما فان قلت لم جعل الواحدة قائمة مقام العلتين ليس اولى من
جعل اثنتين قائمتين مقام الواحدة اذ شيئا منهما ليس منزلا منزلة الآخر قلت الاوضح ان يقال
ما فيه الجمع او الف التأنيث او اثنتان من تسع قلت ما فعله اعتبار اقرب لان تحقق
الفرعيتين في اثنتين ظاهر دون الواحدة ولان الكثير منع الصرف باثنتين فجعل العلل ملحقة
اولى من العكس ومن اعتبار كل منهما اصلا عدل عن تعريف القوم من ان غير المنصرف ما لا
يدخله كسر ولا تنوين لما يتضمن الاصل الاول من الاصلين اللذين ذكرهما المص في التعريف
وقد نبه عليه بجعل ما جعلوه تعريفا له حكما له فنبه على ان كثيرا مما يدخله الكسر والتنوين
داخل في تعريفه دون تعريفهم فلا بد من العدول الى ما يطابق اصطلاحه وذلك عرفات
بالكسر والتنوين فانه غير منصرف عنده على ما ذكره في بعض تصانيفه وما دخله الالف واللام
ولذا قال يجر بالكسر ولم يقل ينصرف كما قال فهند يجوز صرفه وما دخله الجر او التنوين للضرورة
او التناسب ولذا قال لا بمعنى قوله ويجوز صرفه للضرورة او للتناسب ويجوز صرفه حكم
وانما اخرج هند عن التعريف بارادة علتين مؤثرتين كما اخرج منه عجمة وتأنيث او الف و
نون وتأنيث الى غير ذلك ولا يخفى عليك ان جعل ما اجتمع مع الضرورة والتناسب عليه
مؤثرة متخلفة الحكم لمانع وما في هند عارية عن التأثير تحكم واللائق بالاعتبار ان الكل منصرف

خارج عن التعريف بتقييد العلة بالتأثير قال الرضي ان الاسم قد تشابه الفعل على ثلث مراتب
اقواها كونه بمعناه بعينه وهو مشابهة اسم الفعل واكثرها العمل والبناء الذى هو الاصل
في الفعل واوسطها المشاركة في الحروف وشيء من المعنى واثرها انه يعمل عمل الفعل
وادناها المشابهة العارية عن حروفه وتضمن معناه وهو تحقق الفرعيتين اللازم لوجود
سببين من اسباب منع الصرف او واحدة تقوم مقامها واثرها منع علامة الاعراب عنه
وهو التنوين وتبعه منع الكسر او الكسر والتنوين معا على اختلاف القولين وانما لم يكتف
بفرعية لضعفها هذا كلامه وقيل لان فرعية تقاومها اصالة الانصراف فلا بد من زايد ترجح
عدمه وفي ماذكره بحث لان للمشابهة مرتبة رابعة هو تضمن شيء من المعنى فقط من غير
مشاركة في تركيب الحروف واثرها العمل ايضا كما في جاءني رجل بصري ابوه ثم المشابهة
في الفرعيتين على ما بينوها ان الفعل فرع الاسم في الوجود حيث لا يكون بدون مصدر و
في الافادة حيث لا يفيد بدون فاعل والمؤنث فرع المذكور والمعرف فرع المنكر والمعدول
فرع المعدول عنه والوصف فرع الموصوف والاسم الذي على وزن الفعل فرع اسم ليس
على وزنه لان الاصل في كل قسم ان لا يكون فيه ماله مزيد اختصاص بالقسم الآخر كذا قيل
ونحن نقول لو لم يكن ما هو مختص بالقسم لم يوجد فيه ما هو من قسم آخر فبعد وجود هذا
القسم استعير له ما للقسم الآخر والاعجمي فرع العربي لما مر مثله في وزن الفعل او لما قلنا مثله
فيه والجمع فرع المفرد وذي الالف والنون فرع ذي الف التانيث الممدودة او فرع المجرد
منهما على اختلاف قول البصري والكوفي ولما كان تعريف غير المنصرف لا يظهر ما لم يظهر التسع
وما يقوم مقام العلتين وما هو المؤثر منها اشتغل عقيبه اولا بذكر العلل ثم ببيان
ما يقوم مقام ثنتين ثم ببيان بعض منها وببيان شرايط التاثير فقوله ومن عدل الى قوله
وما فيه علمية من لواحق التعريف الا انه ذكر فيما بين ذلك حكمه غير المنصرف وما يتعلق به
لانه لو آخر عن اللواحق كلها لبعد بيان الحكم عن ذكر غير المنصرف جدا فمن قال ينبغي تقديم
قوله وما يقوم مقامهما على بيان الحكم لانه بدون تمه التعريف لم يعرف التسمية تمامها وما ذكره في تعداد
العلل بيان من قطعه الاساري حيث قال موانع الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها فما

لان اختصاص الفرعية بالفعل غير ظاهر ولان فرعية هذه الامور ايضا غير ظاهر كذا قال منه

للصرف تصويب اي نزول اعدل الى الا انه ترك النصب الاول لان بيانه لعنز المنصرف قاصر لانه
يدل على انه لا منع صرف بدون سببين وقال وهي اي التسع عدل و وصف وتانيث ومعرفة
وعجمة ثم جمع ثم تركيب والنون زايدة من قبلها الف ووزن فعل وهذا القول تقريب مفرد
هي مبتدء خبره مجموع ما في السببين وقد عرفت ما يتعلق به ولقد اصاب بتنكير العلل الجز لان
المانع عدل ما لا كل عدل اذ عدل نزال وفجار وفساق بل حضار لا يوجب منع الصرف و
هكذا البواقي فنبه بالتنكير على انه لا ينفع هذا القدر من البيان في معرفة منع الصرف بل
لا بد لكل من بيان ويحتمل ان يكون قوله وهذا القول تقريب تتميما لهذه الاشارة يعني هذا
القول غير واف بالتعريف بل تقريب الى المعرفة وكلمة ثم كما لا يكون للتراخي في الزمان يكون
للتراخي في الرتبة فعطف به الاعلى على الادنى او الادنى على الاعلى و قد جمعها الشارح عن
في قوله ثم جمع ثم تركيب لان الجمع اعلى رتبة من جاريه ومن لم يتنبه لهذا جعل استعمال
ثم موضع الواو لضرورة الشعر و في قوله والنون زايدة من قبلها الف قصوران او قصر ضيق
الوزن فيهما احدهما افادته كون السبب النون الخاص مع ان السبب هو الالف والنون وثانيهما
ان السبب النون التي قبلها الف زايدة سواء كانت النون زايدة او لا فلزم كون حسان
على وزن فعال غير منصرف او ان السبب النون الزايدة التي قبلها الف سواء كانت الالف
زايدة او لا ويمكن دفع القصور الثاني بانه لا يلزم كون حسان غير منصرف لانه ليس فيه
انتفاء فعلانة ولا وجود فعلى لانه يلزم كون حسان بعد جعله علما غير منصرف وقد يقال
في دفعه ان معنى زيادة الالف قبل النون زيادته قبل زيادة النون فيصح زيادتهما
وهو وان كان دفعا لكن ليس للعرف دفعا لان زيادة حرف قبل حرف تعارفت في
تعين مكان الزيادة لا في جعلها مشتركة بينهما وبالجملة يمكن ان يكون قوله وهذا القول تقريب
اشارة الى هذا القصور يعني هذا البيان غير واف بل مقرب الى المعرفة لان ضيق المقام اضطر
الى المسامحة في ذكر الالف والنون لان اللام فيه زايدة لضرورة الوزن او للعهد الذهني
وكيف لا والمقام مقام التنكير فلا حاجة الى جعلها الا بجعل النون فاعل يمنع من الصرف بحسب
مجرى الكلام واللام الذي هو بدل من النون كما في اصيلال تصغير اصلان جمع اصيل كالنون

فى منع الصرف صرح به التسهيل و نقله الرضى عن الاخفش و قد عرفت وجهين بد يعين لقوله
وهذا القول تقريب على سبيل التقريب ولنا بدايع آخر احدها ان جعل عدم الانصراف
للسببين ليس قولا محققا بل اعتبار صرف لتقريب غير المنصرف الى الضبط وثانيهما ان
جعل الجمع والتأنيث بالالف بمنزلة سببين دون العكس او اعتبارهما على حيالهما قول
تقريبي واختيار لما هو لاقرب بالاعتبار لا تحقيقي وثالثها ان يقال قولنا غير المنصرف ما فيه
علتان اى واحدة منها تقوم مقامهما دون ما قالوا من انه الذى لا يدخله الكسر والتنوين
تقريب الى المعرفة اذ ما عرفوه به لا يمكن ان يعرف الا بعد معرفته ورابعها ان علة منع
الصرف هو المتكلم وجعل السبب سببا قول تقريبى كجعل العامل غير المتكلم فهذه وجوه
ستة وهنا ها وله وجوه اخرى مشهورة تركناها لان السآمة هنا ها وقيل الف الالحاق
المقصورة دون الممدودة يمنع من الصرف بشرط العلمية وجعل الرضى كل مقصورة سواء
كانت للالحاق كارطى اولى كقبعثرى مانعا من الصرف بشرط العلمية اذ مشابهته بالف
التأنيث اكثر من مشابهة الالف والنون بالفى التأنيث ولم يجعل الف قبعثرى للالحاق
لانه لا يسد اسمى فى الاسم حتى يلحق به شيئا شئ ولذا خطئ الجوهرى حيث جعل الفه للالحاق
مثل عمر واحمر وطلحة و زينب وابراهيم ومساجد ومعدى كرب المشهور كرب بكسر الراء
كما فى الصحاح لكن فى شرح الحماسة للامام المرزوقى روى ان الاعرابى قال لمعدى كرب
لانه عد الفساد والكرب الفساد فالمفهوم منه سكون الراء وعمران واحمد فهذا مثله على
ترتيب ذكر العلل ولك ان تقول لم يمثل للتعريف اذ اكثر الامثلة يشتمل عليه وانما مثل
للتأنيث اللفظى والمعنوى تنبيها على ان التأنيث فى هذا الباب يعتبر تارة مع خلو المعنى
عن التأنيث مع انه غير معتبر فى تأنيث الفعل المسند اليه وفى رجوع الضمير اليه فلا
يقال جاءت طلحة ولا طلحة جاءت وتارة مع خلو اللفظ عنه كما فى زينب وحكمه ان لا كسر
اى انه لا كسر فيه لا اعرابيا ولا بنائيا ولذا اورد نفى الاسم الجنس وانما هو مع الفتح اما اعرابا
او بناء وما دخله اللام وما اضيف مستثنى من الحكم وقد علم ذلك سابقا الا انه اعاد جمع
حكمه لانه اقرب الى الضبط وليتنبه على ان كلا من عدم الكسر والتنوين من احكامه فالتعريف

بهما فاسد باعتبار كل منهما ونبه بتقديم الكسر على ان الراجح منع الكسرة اصالة لا تبعا
كما زعم البعض ولا تنوين سوى تنوين الترنم وتجوز ان لا يمتنع صرفه اما عطف على قوله سقامة
لا كسر فيكون تحت حكمه واما على قوله وحكمه اي للضرورة اي لما يضطر اليه الشاعر لا
الوزن كما وقع لسيدة نساء العالمين فاطمة رضي الله عنها في مرثية سيد المرسلين
صلى الله عليه وسلم صبت على مصائب لو انها صبت على الايام صرن لياليا او دفع ازحاف
يخرج الشعر عن السلاسة دون السلامة كقوله شعرا عد ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك
ما كررته يتضوع او رعاية القافية كما في قوله سلام على الخير الانام وسيدي حبيب
اله العالمين محمد بشير نذير هاشمي مكرم عطوف رؤف من يسمى باحمد قال الرضي
لا يصرف ما فيه الف مقصورة للضرورة لانه لا يجامع التنوين الالف فلا يزيد بالانصراف
شئ قلت ينفع الصرف في قافية حرف آخرها النون الساكنة وايضا نون التنوين تقبل الكسرة
لالتقاء الساكنين بخلاف الالف فربما يستقيم الوزن بمثل هذا التحريك ومما يجوز الصرف
ويخرجه عن حيز الامتناع رعاية المماثلة بين الوزن والموزون فيقال مضاربة مفاعلة
فينون مفاعلة لمشاكلة مضاربة مع عدم انصراف مفاعلة للعلمية فانها من اعلام الاوزان
والتأنيث ولا يبعد ان يندرج تحت التناسب ورد بما يصرف بالتصغير كما في فعلان الاسم
فانه يصغر على فعيلين فيبطل بتغير الالف تأثير الالف والنون بخلاف فعلان الصفة
فانه يصغر على فعيلان وكما في وزن فعل ليس في اوله زيادة فانه يبطل الوزن بالتصغير
بخلاف ما في اوله زيادة فان مدار تأثير الوزن فيه على وجود الزيادة فيبقى ببقائها او
كما في تصغير الجمع والعدل وما عدا هذه الصور لا يجوز صرفه بالتصغير فان قلت كيف
لا يصرف طليحة مع عروض الوصفية المنافية للعلمية قلت هذه الوصفية لا تنافي تعين
الذات فهي مع التصغير بمنزلة اللقب وقد لا ينصرف المنصرف بالتصغير كما في ادؤد فان
فيه وزن فعل في اوله زيادة ويحدث بالتصغير وصفية او للتناسب من رعاية الفواصل
والاسجاع او بمجرد اجتماعه مع كلمة منصرفة ولما كان هذا ابعد ما يظن صرف غير المنصرف
لاجله مثل له من اوثق كلام بقوله مثل سلاسلا واغلالا مع انه لم يمثل للضرورة او نقول

مثل يد ردّا من قال فى توجيه الآية انّه على لغة الشعر اذ الشاعر تمايقع فى النثر ممّا تعتاده
لسانه فى الشعر ويقيل منه اذ لا يخفى ان توجيه القرآن به بعيد كيف و قد قال تعالى
وما علمناه الشعر وما ينبغى له فلا يصح ان يقال نزّل القرآن بما يقع فيه الشاعر لانه
يتصحح عنه كونه شاعرا فالحق ان التناسب ايضا من اسباب الصرف و زعم الكسائى ان
صرف غير المنصرف الا افعل من لغة قوم و لا يجوز عدم انصراف المنصرف للضرورة و
التناسب لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها و لا تخرجها عنها خلافا للكوفيين فانه
يجوز عدم الصرف بالعلمية وحدها لعلتها فى الضرورة وما يقوم مقامهما الجمع والف التأنيث
الصواب والتأنيث بالالف و فسر الف التأنيث بالمقصورة والممدودة و فيه ان
علامة التأنيث الهمزة لانها منقلبة عن الف التأنيث والالف قبلها زائدة الا ان يقال
المراد بالالف الممدودة هى الهمزة سميت بها لانها الممدودة بها ففيه حذف وايصال
ولا نزاع فى صحة اطلاق الالف على الهمزة لان الالف اما اسم للاعم او للمتحرك فقط واسم
الساكن لا فلا حاجة فى اطلاق الالف على الممدودة الى انه اطلق لان الهمزة فى الاصل الف
و وجه تحقق الفرعيتين فى الجمع انه للزومه بمنزلة جمعين وكذا التانيث بالالف كذا قيل والاولى
ان المؤنث بالالف بمنزلة المؤنث بالبناء العلم وكذا الجمع بمنزلة الجمع العلم فى انه كما لا يعتبر
العلم لا يغير ان اعلم ان تميز الف التانيث عن غيرها يضبط اوزان مختصة بالف التأنيث
و قد ضبطها الرضى فى بحث المذكر والمؤنث و بعدم دخول التنوين والتاء على ما فيه فى
غير تلك الاوزان فمعرفة غير المنصرف بما ذكره لا ينفع غير المتتبع فى معرفة جميع افراد غير المنصرف
الا ان يقال انه ينفعه بان يضبط المدقق ما لا طريق الى معرفته الا السماع كالسماعيات
من العوامل ومواضع الحذف ومنه فى باب غير المنصرف والعدل التقديرى او العدل مطلقا
فى وجه كما ستعرفه فالعدل قبل الفاء للتفسير ونحن نقول لعطف المفصل على المجمل لان تفصيل
المجمل انما يقتضيه وعلى التقديرين يتجه ان التفسير للمبهم المتقدم محوج ما سيجىء من البيان المتعلق
باسباب منع الصرف لا يحوج بيان العدل حسب عطف باقى المباحث على بحث العدل ليكون
الجميع بدخول فاء التفسير او التفصيل والعدل لغة هو التبعيد او الميل فهو لازم ومتعد

اشارة الى ما اشتهر ان العدل التقديرى قد قال به لتصحيح منع الصرف و علم وضع غير سبب واحد والى ما حققه السيد ان العدل مطلقا لا الا بعروة منع الصرف

و اصطلاحًا هل هو الاخراج او الخروج ورجح الرضي الاول بانه اوفق بمعنى العدل الذي
هو الصرف كما ان الخروج اوفق بمعنى المعدول هو الانصراف ونحن نرجحه بان اشتقاق
المعدول اوفق به لانه مستغن عن جعله في تقدير المعدول اليه باعتبار الحذف والايصال
وتزيف ما ذكره الرضي بانه فليكن منقولا عن معنى اليد ثم نقول فليكن العدل منقولا عن
معنى الاخراج الى الخروج الذي هو صفة الاسم كما ان التانيث وهو جعل الشيء انثى منقول
الى كون الاسم ما فيه علامة التانيث والتركيب الذي هو ضم كلمة الى كلمة نقل الى كون الاسم
مما ضم فيه كلمة الى كلمة ولهذه غير واحد من النظير بلجمع وما قيل ان العدل المفسر بالخروج
كون الشيء معدولا لا مدفع ما ذكره الرضي من انه لا نسب بمعنى العدل ان يقال هو اخراج
الاسم لان تفسيره بالخروج يوهم اللزوم وما يقال انه فسر بالخروج ليدل على صفة الاسم صريحًا
واما الاخراج هو صفة المتكلم صريحا ولا يدل على ما هو صفة الاسم الا ضمنا فيه فقد جعل
الاخراج مبنيا للمفعول نعم بعد ان المصدر المبني للمفعول وان اشتهر فيما بين النحويين لكن
ثبوته امر مجهول اذ لو كان لم يكن الفعل المجهول على طريقة الوقوع بل يكون كالمعروف على طريقة القيام
الا ان المعروف طريقته بيان قيام المصدر المبني للفاعل والمجهول طريقته قيام المبني للمفعول
فالمصدر لم يوضع الا لما هو صفة الفاعل والفعل المعروف وضع لنسبة القيام بالفاعل
والمجهول لنسبة الوقوع على المفعول وانما نشاء القول بالمصدر المبني للمفعول من عدم الفرق
بين المعنى المصدري الحاصل بالحاق الياء المصدرية ووضع اللفظ للمعنى المصدري والاول
عام كالضاربية والمضروبية بلا شبهة بخلاف الثاني ولا يخفى ان تعريف العدل بما ذكره
غير جامع على مذهب من قال لم يصرف مثلث لان فيه عدلين عدل عن لفظه ثلثة وعدل عن
معناه وهو الثلثة مرة الى ثلثة مرتين اذ العدل عنده هو الخروج عن الصيغة الاصلية او
المعنى لا محالة فلعله انما عرف المص العدل من بين الاسباب تعسنا لما هو مذهبه فيه لمكان
الاختلاف فيه دون باقي الاسباب خروجه اي العدل المطلق خروج مطلق الاسم او العدل
المانع من الصرف خروج الاسم المعرب اي مادته وهي الحروف الاصول عن صيغته اي ما يعرض
للمادة باعتبار الحركة والسكون والتقدم والتأخير ومقارنة الحرف الزايد فلا صيغة للمركب

نحو زيد قايم بل له هيئة تركيبيه اذ لم يعرض هيئة للحروف الاصول بل للكلمات فيكون
ثلث معدوله عن ثلثة ثلثة نظرا اذ لم يخرج حروف ثلث عن هيئة ثلثة ثلثة بل عن هيئة
ثلثة وعلى تقدير خروجها عنها ليس ذلك خروجا عن الصيغة بل عن الهيئة ولا يمكن الجواب
عنه بان يجاب عن ان خروج آخر عن الاخر على تقدير خروجه عنه ليس خروجا عن الصيغة الاصليه
اذ لا مدخل لكله فيما يصاغ به كلمه من اوزانه لا امتزاج جعل المعرف باللام بمنزلة كلمه واحدة
فكان اللام داخله فيما يصاغ به المعرف به الاصليه المتبادر منها التي كانت له في الاصل
سيما مع الملاحظة لفظ الخروج اي كان او لاهذا الاسم عليها فيتوهم ان جميع الاسماء المشتقه خرج
عن الهيئة التي كانت له في الاصل وهي هيئة المصدر فيرد حروجه على تعريف العدل ولا
يخفى ان قاما لم يكن له هيئة القيام اصلا انما اخذ من اسم هو القيام ولم يخرج عصا عن
صيغة عصو لانه في تقديره بخلاف ثلث لانه ليس في تقدير ثلثة ثلثة وما هو في تقدير
شيء غير خارج عنه وآخر عن صيغته اخر لانه في تقديره حيث اعرب ولا يكون المعرب من
الاسم الا اذا ثلثة اجزاء وان صار اللام منسيا باعتبار تعلق حرف الاعراب ولا فخذ بسكون
الخاء عن فخذ لانه في تقديره تبقى بحاله ومن فان صيغته الاصليه اقواس فعنه عدل والقول
بان اقوس موضع عن ابتداء من غير عدول عن اقواس بخلاف نحو ثلث بحكم فصل دعا الى
القول بالخروج في ثلث ضرورة منع الصرف حيث لا يتجه بدون اعتبار العدل ولا داعي
اليه في اقواس بل صرفه يدعوا الى خلافه فالعدل مطلقا لا يقال به الا لداعي البناء او منع
الصرف ولذا لم يحكم بالعدل في آخر بل حكم بعدمه فيه حيث قيل العدل ووزن الفعل
متضادان والفرق بين المحقق والمقدر مع ان الكل مقدر لداعي ان الاصل في العدل بعد
تقديره للداعي مما يدل عليه الدليل بخلاف الثاني وهذا مع انه خلاف ما صرحوا به يقتضي
ان لا يعرف غير المنصرف بالتعريف المذكور الا المتتبع ويحتاج في دفعه الى ما تقدم فنذكر
فلك ان تقول المراد بخروج الاسم الخروج المعتبر في منع الصرف وهو انما يعرف بمعرفة المدرك
ولا تقول ان خروج الاسم محققا عن الهيئة الاصليه اما الفايده لفظيه هو الاختصار كما
في آخر وجمع او لفظيه ومعنويه كما في ثلث فانه صار موضوعا بالعدل لمعنى وصفي بحيث

انعدمت لا يحكم بالعدل بل يحكم بالشذوذ لانه يشكل حينئذ بعدم العدل في آخر مفردا
ومنهم من قال المقصود من التعريف تميز العدل عن باقي الاسباب فلا يخل بالغرض صدقه
على ما ليس بسبب وليس بشيء لان المقصود من معرفة الاسباب تميز المنصرف عن غير المنصرف
وذلك يتوقف على تميز كل سبب عما ليس بسبب تحقيقا اي خروجا محققا بان يدل دليل
على الخروج كثلث ومثلث اي ما هو على فعال ومفعل من العدد قال الرضي هو اربعة
مسموعة اتفاقا من رباع ومربع فما تحته وقد جاء في شعر الكميت خصال الاعشار او في ما فوق
الخمسة مما تحت العشرة يجوز قياسا عند المبرد والكوفيين ولم يسمع الا مع ياء النسبة من
خماسي وسداسي وسباعي وثماني وتساعي هذا وانما لم يحكم بالسماع في عشرة مع ورود
في شعر الكميت لانه لا يسمع في مفعل ولا في فعال في السعة ولم يحمل ما جاء مع الباء دليلا
على السماع لجواز ان يكون النسبة لنظمه ككرسي وايضا لا امتد في مفعل وجعل ابن مالك
خماس ومخمس ايضا مسموعين ويحقق العدل فيهما ليس لان ثلث مثلا لتقسيم كل الى الاجزاء
على هذا العدد والقياس فيه لفظ العدد المكرر فاذا جيء بثلث علم انه المعدول عن ثلثة
ثلثة فان قلت انما يثبت القياس لو كان ثلثة ثلثة لهذا المعنى حقيقة وليس كذلك بل
هو مجاز والحقيقة فيه ثلث فكيف يحكم بانه معدول عن ثلثة ثلثة قلت ارادة الموصوف
بعقد الثلثة من لفظ ثلث مجاز وأما ارادة التقسيم المذكور بتكرار اللفظ فمعنى
حقيقي لهذا التركيب والشايع فيه التركيب حتى يقال جاءني القوم رجلا رجلا ورجلين رجلين
من غير امكان فعال ومفعل ومن غير تجوز وآخر قال ابن مالك آخر مقابل آخرين قيل
احترز به عن آخر جمع اخرى بمعنى آخرة مؤنث آخر فانه لا عدل فيه ويحقق العدل فيه
لانه افعل التفضيل بدليل تصريفه حيث يقال آخر آخران آخرون أواخر واخرى اخريان
آخريات واخر لان هذا التصريف من خواصه واسم التفضيل لا يستعمل الا مع اللام او من
او الاضافة فلما لم يوجد واحد منها علم انه عدل من واحد من الثلثة ومنهم من جعله معدولا
مما سوى المستعمل بمن لان المستعمل بمن لفظا او تقديرا مفرد مذكر لا غير ومنهم من جعله معدولا
مما سوى المستعمل بالاضافة لان تقدير المضاف اليه بعينه مضافا اليه يحتمل تعريفه عدم

وبين ذراعي وجبهة الاسد ومنهم من جعله معدولا من المستعمل بمن لا محالة لان اللام و
الاضافة ولا يلائمان منع الصرف والكل مبني على عدم الفرق بين تعدية الشيء والعدول
عنه ويرد على جميع الوجوه انه يلزم القول بالعدل في باقي تصاريف آخر مع انه يمنع العدل
عن آخر معربا فرقهم بصفات العدل ووزن الفعل وقد رد بانه يجاب به عنه ذيتا وجيدا ولا
ينافي كونه اسم تفضيل عدم المعنى لانه قبل ان آخر في الاصل بمعنى اشد تاخرا وقد يستعمل
بهذا المعنى من تصاريفه الآخريات ما واخر فيقال جاء فلان في اواخر الرجال او في آخريات
النساء ثم استعمل بمعنى غير جنس ما سبق فلا يقال جاءني رجل وحمار آخر وجمع الاولى وفعل
تركيبا ليشمل جمع واه تباع جمع ويحقق العدل فيه اما لانه جمع فعلاء اسماء وقياس تكسيره
ما لى نحو صحارى فهو معدول عنه ومن قال انه معدول عن جماعي او جماعاوات لانه قياس
جمع فعلاء اسما ففيه انه لا معنى لكون جمع التكسير معدولا عن التصحيح مع وجود التكسير
وحينئذ خفي وجود السبب الآخر فيه فقيل التعريف الاضافي لانه في تقدير جمعهم حيث لا
يؤكد به الا المعرفة وعدم ملايمة ظهور الاضافة لمنع الصرف لا يستلزم عدم ملايمة تقديرها
وقيل التعريف الوضعي وهو التعريف من غير اداة فهو شبه العلمية وكلاهما لا يلايم اشتراط
المص تاثير التعريف بالعلمية واما لانه جمع فعلاء صفة في الاصل والقياس فيه فعل كحمراء
حمر فالسبب الآخر الصفة الاصلية ويزيفه اجمعون لانه جمع افعل صفة فعل واسما افاعل
واما لانه يلزم استعمال باللام او الاضافة او من لانه اسم تفضيل وهو في الاصل بمعنى اتم
جمعا ويؤيده اجمعون ويزيفه جمعاء ولا يتم ضبط العدل بدون ذكر سحر اذا اريد سحر بعينه
فانه معدول عن السحر لانه اسم جنس اريد به معين من افراد لا يكون بدون اللام سواء صار
علما بالغلبة كالنجم اولا وقدر العلمية بالغلبة بعد اعتبار العدل لضرورة منع الصرف
وكانه لم يذكره جزما على انه مبني على الفتح وان كان المشتهر خلافه لانه يغني عن تقدير العلمية
ولا بدون ذكر امس فانه غير منصرف مطلقا او في حال الرفع وكانه لم يذكره لان اللغة العليا
بناؤه على الكسر في احوال الثلث ولم يذكر هذه الالفاظ على ما كما ذكره ابن مالك لان
منع صرفها موكول بالسماع ولم يحقق عنده او تقديرا اي او حرفا مقدرا معنى وضا الضرورة

منع الصرف وعدم ظهور سبب سوى العلمية على ما هو المشهور او لاحد الامرين منع الصرف
كذلك او رعاية اطراد الباب وقد نبه عليه بقوله كعمر قطام هي مدينة باليمن وتميم
ولا بد في معرفة غير المنصرف من ضبط امثلة العدل التقديري فنقول اذا وجد غير منصرف
يقدر فيه العدل واذا وجد منصرفا لا يقدر ولذا لم يقدر في أُدَدٍ واذا لم يعلم حاله فان
لم يوجد غير علم ووجد منه فاعل كقثم فانه لم يوجد الا علما بخلاف عمر فانه جاء جمع عمرة وجاء
قاثم بمعنى معطي جيد المال دفعة لا ينصرف بتقدير العدل الحاقا للمشكلات بالاغلب والاكثر
وفعل المختص بالنداء نحو يا فسق ويا لكع اذا سمي به لا ينصرف لتقدير العدل في حالة النداء
وفعال خمسة اقسام بمعنى الامر والمصدر المعرفة والصفة المؤنثة والحال والعلم المؤنث
للاعيان وكلها معدولات عن مؤنث خلافا لسيبويه فيما هو بمعنى الامر ووجه كونه معدولا
عن المؤنث عند غيره انه معدول عن مصدر معرفة مؤنثة ما سه عن الامر كذا ذكره ابن مالك
ولا يظهر وجه جعل المعدول عنه مصدرا مؤنثا فيما يعتبر معدولا عن المصدر المعرفة
فانه سمي بها مؤنث فهي كقطام ان لم يكن في آخره راء فالمراد بقطام فعال علما للمؤنث ولم يكن
في آخره راء سواء كان في الاصل مبنيا بمعنى الامر وغيره اولا فعم ضبطه عن ذكر فعال علما
للمذكر وانما قال في تميم لانه مبني عند الحجازيين كذات الراء والعدل فيه مقدر لا محالة واما
عند تميم فهو معرب مقدر فيه العدل بعض النحاة على ما في الرضي ووجه تقدير العدل
ان ذات الراء منه لا بد فيها من تقدير العدل ليتحقق فيها جهة البناء وهي مشابهتها لفعال
بمعنى الامر في العدل والوزن فلما قدر فيها العدل قدر في غيره لرعاية الاطراد الباب
الوصف اي الوصف المانع من الصرف شرطه ان يكون في الاصل وهذا اعذب من ما اشتهر
ان المعنى ان جنس الوصف شرط تاثيره ان يكون في الاصل والوصف كون الشيء صفة
بجزئية لشيء ويستعمل فيها واكانه لهذا استغنى عن بيانه وبيان ذلك ان لبعض الاسماء يكون
لمعنى يلزمه صحة كون اللفظ صفة بجزئية ولا يستعمل هذه اللفظ جاريا على موصوف
محقق او مقدر وهو ما يكون دالا على ذات مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى مقصود
لان المقصود من هذا الاسم ان يربط بسببه المعنى المقصود فيه لما فيه بعض ما بخلاف ما وضع

لذات فيه تعيين ما لان المقصود منه احضار تلك الذات لاجل المعنى الذي قصد
مع هذه الذات مربوطا بشيء ولهذا لا يكون صفة لشيء والمراد بكونه في الاصل ان يكون
في اصل الوضع ولا يكون عارضا بحسب الاستعمال وان ادى الاستعمال الى الوضع بان يصير
كثرة الاستعمال في المعنى سببا لكون اللفظ متعينا له ويسمى ذلك الاسم صفة وما يقابله
اسما وكون اللفظ غير صفة اسمية قيل انما احتيج الى بيان شرط الوصف لتعريفه بكون
اللفظ دالا على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود فلو عرف بكون اللفظ
موضوعا لذلك لاستغنى عن بيان الشرط قلت لو عرف كذلك لاحتيج الى وضع آخر
للفظ الصفة حيث يشترط في الجمع بالواو والنون ان يكون صفة عاقلة لانه يكفي فيه
ان يكون دالا على ذلك ولا يشترط الوضع فلا تضره الغلبة اي لا تضر الوصف غلبة الاسمية
عليه او مغلوبيته للاسمية والمراد بالغلبة ان يصير الصفة بكثرة الاستعمال مخصوصة بذات
معينة وتستعمل غير جارية على شيء والفاء للتفريع بحسب العلم او الواقع وانما صرح بهذا
الفرع الآخر وهو انه لا يؤثر الوصفية العارضية لان هذا الفرع خلافا للبعض
بصرف اسود وارقم ولا بد للوصف المانع من شرط آخر وهو ان لا يكون مع العلمية عند
سيبويه ولا يكون زائلا بها عند الاخفش وكذلك العلمية العارضة تجب تبعيدها بما عدا
الغلبة العلمية واذا لم تضر الغلبة فتقدم ضد الاسمية الحاصلة باستعمال اللفظ في
المعنى من غير ان يصير الاسم متعينا له متقدما من غير وصفه بطريق الاولى فلذلك اي لاشتراط
كونه في الاصل كما يرشد اليه اسم الاشارة المتعين للبعيد وكل من الصرف والامتناع و
الضعف مطلقا ومن فروعه وجعل الصرف والضعف فرعين له والامتناع فرعا لعدم
ضد الغلبة كما في الرضي لا يساعده العبارة الا ان يحمل ذلك اشارة الى مجموع الامرين و
حمل المفرع لمجموع الامور الثلاثة على سبيل التوزيع وجعل رد فرع كل الى اصله موكولا على
فهم السامع وعنه مندوحة فلا تلتفت اليه صرف مررت بنسوة اربع اسناد حال الاربع
الى ما استمل عليه جمعا بجمع وليس في تقدير صرف اربع في مررت بنسوة اربع لان حذف
الفاعل وحذف الجار في مثل هذا التركيب غير جائز بل لعروض الوصف في اسماء العدد

صرف اربع لانه موضوع لنفس العدد واستعماله في ذات مبهمة باعتبار معنى مقصود هو
العدد بطريق المجاز وكذلك احمد المنكر بارادة مسمى باحمد منصرف لعروض الوصف
فيه اذ مفهوم المسمى معنى وصفي فالمناقشة في كون انصراف اربع لعروض الوصف
بسند انه يجوز ان يكون لقبول اربع التاء فليس فيه وزن الفعل المعتبر غير قوية لانه فانها
تبدل اربع بدل احمد واستبعاد الرضي عدم قبول الوصف العارض مندفع بوجه احمد
وما يجاب به عنها من ان التاء المقدم لوزن الفعل ما يعرض للمذكر والتاء ههنا ما به
ثم صيغة المذكر ومن ان التاء المقدم ما يدل على التانيث وهذه يدل على التذكير ضعيف
لا لما قيل ان التاء في اربعة ايضا للتانيث لان رجالا في تاويل الجماعة او ذلك محقق
في نسوة ايضا بل لان المانع عن تاثير وزن الفعل التاء المتحركة لاختصاصها بالاسم
فيوجب ضعف مشابهة الاسم الفعل سواء كانت عارضة للمذكر اولا وسواء كانت للتانيث
اولا والارجح ان الوصف الحاصل بالتصغير غير عارض كالحاصل في المعدول وما قيل
ان عدم جريان المصغر على الموصوف يدل على عروض الوصف فيه رد بان عدم جريانه
لخفاء الوصف فيه ونحن نرده بان ذلك الموصوف داخل في مفهومه اذ معنى رجيل رجل
صغير لا يقال تضمن الذات في مفهومه يمنع تحقق الوصف فيه لانا نقول الصغير ذات له
الصغر وحاصل يدل على ذات مبهمة باعتبار معنى مقصود غايته انه يدل على ذات معينة
ايضا ومدار الوصف ابهام الذات لا عدم تضمن ذات ما وامتنع صرف اسود وهو في
الاصل ذات لها سواد وارقم وهو الاصل ذات لها سواد وبياض للحية حال من اسود
وارقم اي كائنين للحية واللام الاولى للاختصاص والثانية للعهد اي حية هي فرد
لا جد منها وادهم وهو الاصل لذات لها دهمة اي سواد للقيد اي لقيد هو فرد وهو
قيد من الحديد لان القيد الاسود ما يكون منه في صارت اسماء حتى لا تقع اوصافا
ولا تؤنث بالتاء فيقال للانثى اسودة ويجمع على الاساود فان قلت فكيف يمنع وليس لها
وزن فعل لا تقبل التاء قلت يجب حمل اشتراط عدم قبول التاء على هدم باعتبار وضع
غير الوزن بالنظر اليه والوزن باعتبار الوضع الوصفي لا تقبل التاء وضعف منع افعى

للحيّة فان قلت ان كان شرط الوصف ان يكون في الاصل محققا فينبغي ان لا يجوز منع افعى و
ان كان شرطه ان يكون في الاصل محققا ينبغي ان لا يجوز ولو توهما ينبغي ان لا يكون ضعيفا قلت
الضعيف ما لا يجوز عند البليغ ويصحه من طائفة لا يعتد بهم فكانه قال ولم يجر عند من
يعتد به لفوات الشرط بقي ان ضعف منع افعى لعدم تحقق الوصف مطلقا محققا لا لعدم تحقق
شرط الوصف للمانع فان قلت من اين يعلم ان منع صرفه لتوهم الشرط حتى يكون دليله على اشتراط
الوصف بهذا الشرط محققا لم لا يجوز ان يكون منع صرفه لمجرد وزن الفعل قلت لانه لا يمنع
الصرف في هذه اللغة لوزن فعل ليس معه توهم الوصف الاصلي ووجه توهم الوصف الاصلي
ان شدة السم يسال لا النمو واصل من اوزان الصفة فربما يتوهم ان افعى كان في الاصل بمعنى
الشديد علم على تلك الحية الشديدة وصار معناه الاصلي مهجورا منسيا واجدل للصقر
والجدل الاحكام ويقال للذرع الجدلاء فيتوهم ان اجدل في الاصل صفة غلبت على هذا الطائر
لقوته ونسي معناه الاصلي واخيل للطائر المعهود المعروف الذي يقال له بوقلمون ولهذا لم
يقل لطاير ووجه توهم الوصف الاصلي فيه انه من اوزان الصفة فربما يتوهم ان اخيل مشتق
من مصدر بمعنى كون الشيء ذا خال غلب على هذا الفرد وهجر معناه الاصلي والمصدر ايضا
فالتوهم فيه ابعد من التوهم في اخويه واعلم ان توهم الوصفية في تلك الالفاظ ينبغي ان يكون
بتوهم كونها افعل تفضيل لا افعل صفة كما صرح به الرضي لان افعل الصفة يختص بالالوان
والعيوب والحلى التأنيث بالتاء لا تأنيث الا بالتاء اولا لف كما يستفاد من تعريف
المؤنث فيما بعد ووافق الرضي المص على ذلك في بحث المذكر والمؤنث لكن حقق هنا
ان المؤنث قد يكون بلا علامة لفظا وتقديرا كالحائض فانه مؤنث حقيقي ولا تاء فيه في العدد
ايضا ولذلك يصغر بصغر الترخيم على حييض بدون التاء ولو كانت مقدرة لقيل حييضة
كما يقال في تصغير اسماء بصغر الترخيم سمية هذا وكان وجه عدم تقدير التاء ان هذا المؤنث
لا مذكر له حتى يحتاج الى فارق التاء وصرح بان حائضا لو سمي به مذكرا انصرف لعدم التاء
لفظا ولا تقديرا فهذا التأنيث المانع من الصرف التأنيث بالتاء الظاهرة شرطه اوثبوت
تأثيره العلمية فاعرفه اي علمية المؤنث والمعنوي اي المؤنث بالتاء المقدرة ويدخل فيه

حائض على زعم المص ويحتج عنه على بحث الرضى ويجب اخراجه كذلك اى كالتأنيث بالتاء
فى ان شرط تأثيره العلمية ونبه بالتشبيه على انه دون التأنيث بالتاء فى هذا الشرط
فى انه لا يجب به تأثيره ويجب للوجوب ضميمة اخرى اشار اليها بقوله وشرط تحتم تأثيره لكن لا يخفى
ان العبارة قاصرة عن افادة انه ضميمة ويحتمل كونه مستقلا فى الايجاب فالاولى ان يقول زيادة
الزيادة على الثلاثة او تحرك الاوسط او العجمة والزيادة على الثلاثة اعم من ان يكون فى اللفظ
او التقدير العلم المسمى بجيل مخفف جيال اذا جعل علما لكن تحرك الاوسط لا بد فى اعتباره
من تحققه لفظا على الاصح فدار ساكن الوسط وقدم الزيادة على الثلاثة لان الزائد ناسب مناب
علامة التأنيث والتحريك ناب عن الزيادة مع انه مختلف فيه حيث لا فرق بين سقر وهند
عند بعض واخر العجمة لانها ليست نائبة منابها بل مقوية لامر منع الصرف فهند يجوز صرفه
والاجود المنع صرح به ابن مالك وجعل بعض كون المؤنث منقولا من مذكر من شرائط وجوب
التأثير فزيدا اذا سمى به مؤنث يمتنع صرفه وزينب على حذف مضاف اى وصرف زينب وسقر
علم جهنم وماه وجور علما وهما من بلاد العجم ممتنع وهل فى تقدير ممتنع كل واحد
منها وما ذكرنا اوفق بقوله بحنز صرفه وفى امتناع جور نظر اذ قال الجوهرى جور اسم بلد
مذكر مؤنث اللهم الا ان يراد امتناعه على تقدير اعتبار تأنيثها فان الظاهر وان
اذ لا ريب بين هذه المسئلة وسابقتها الا فى الايجاب سمى به اى بالمؤنث المعنوى مذكر
فشرطه اى شرط وجوب تأثيره الزيادة وليس له الا وجوب التأثير والتنبيه عليه قال فقدم
منصرف وعقرب ممتنع قال الرضى وههنا شروط آخر تركها المص احدها ان لا يكون تأنيثه
محتاجا الى تأويل كتأنيث رجال فانه لتأويله بالجماعة ويصح تأويله بالجمع ولا يلزم منه انصراف
اسم القبيلة ويصح تأويله بالحى كما سياتى لانه يلزم ذلك فى ما اوجب العرب منع صرفه حيث
الزم العرب هذا الاعتبار فيه واما ما لم يوجب منع صرفه فتشبه ان يكون مما جاء فيه التذكير
والتأنيث مما سيعرف حاله من شان ما لهما وثانيها ان لا يكون المؤنث منقولا مذكرا قبل النقل
كرباب اسم امراة حيث كان قبل هذه التسمية اسما للسحاب وكان مذكرا وثالثها ان لا يكون استعماله
مذكرا اغلب فان ما يجوز فيه التذكير والتأنيث سواء يستوى فيه الصرف ومنعه وما غلب استعماله

وكذا لم يحمل تقدم زايدا على ثلاثة مع تقدير التاء لانها منه

اى لا ريب فى الظاهر وانه امكن الترتيب بانه مرتب على ضعف المعنوى المستفاد من السابق فان يرتب عليه احتياجه الى الشرط لتحقق ما يترتب اى السابق بخلاف السابق بالتاء الظاهرة فانه سوية لا يحتاج آخره ذلك الحارثية

مؤنث يرجح فيه المنع وما غلب استعماله مذكرا سمعنا فيه الصرف ولا يبعد ان يقال لم يذكر الصف
شرطا لان الجمع لا يسمى الى المذكر بالتاويل فالمذكر المسمى بالجمع لم يسم بمؤنث معنوي والمسمى
بالمؤنث لانه لا يعتبر نقله عن المؤنث بل عن اصله الذى هو المذكر لانه الاولى باعتباره
اصلا وما غلب استعماله مذكرا يعتبر تسميته بالمذكر لا بالمؤنث واعلم ان اسماء القبايل والبلدان
التي لا يظهر فيها سبب سوى العلمية فمنها ما سمع فيه الامران ومنها ما لم يسمع فيه شئ فقديم
الانصراف لاعتبارها اسم القبيلة او القرية او البقعة والانصراف لاعتبارها اسم الحي او المكان
قال الرضى ما جهل استعمالهم اياه يجوز فيه الامران ويحسن سوى الاصل الصرف ولانه الاصل
الا ان يثبت ان غير المنصرف اكثر ما سمع من الارجاع الى الاصل او الالحاق بالاغلب ولذلك
تراهم يصرفون عليا لا يعرف انه علم مذكر او مؤنث خلافا للفراء لانه يمنع صرفه لشبه العجمة في
كونه مجهول الحال في كلام العرب كالعجمي المعرفة يكون بمعنى التعريف والمعرف والمراد بان
شرطها ان يكون علمية لم يقل شرطها العلمية كما هو دأبه فيكون المعنى شرطها علمية المعرف لانه قصد
جعل المعرفة نفس العلمية لنظر صحة قوله فيما بعد وما فيه علمية مؤثره ولا يرد ان المؤنث
التعريف والعلمية شرطه لا لانه لو قال كذلك لكان المعنى شرطها علمية التعريف وفساده
بين اذ فساده بين فمن قال قوله وما فيه علمية موثره مع ان العلمية شرط والسبب هو التعريف
مجازا وجري على مذهب من جعل السبب نفس العلمية فله مجاز غير مستقيم وانما جعل السبب
التعريف دون العلمية اشاره الى ان المؤثر هو التعريف لانه فرع المنكر وتعريف الموصول
والاشارة لم يؤثر الا ان المحل غير قابل وتعريف اللام والاضافه لم يؤثر لوجود المانع و
هو قوة الاسمية لوجودهما في الاسم ولك ان تريد بالعلمية المنسوبة الى العلم بان يكون قائما
بالعلم او بالتشبيه بالعلم كما قال ابو علي في منع صرف الفاظ التوكيد من ان احد السببين فيها
فيها شبه العلمية وهو التعريف بحسب الوضع لا بالاداه نعم لا يصح اشتراط العلمية عند
من يجعل السبب فيها تعريف الاضافة على ما مر وعند من يجعل ايضا المقطوع عن الاضافة
غير منصرف اما بالتعريف الموصولي او بتقدير الاضافة ووجه اشتراط العلمية ان ما سواها
من التعاريف اما ان يستلزم البناء كما في المبهمات سوى اى وانه واما ان يستلزم المنافاة

لحكم منع الصرف كتعريف اللام والاضافة واما ان يكون غير لازم كتعريف المنادى فانه
يدور على قصد المتكلم فمن قال تعريف الموصول والاشارة يستلزم البناء واللام
والاضافة منافيان لحكم منع الصرف بسبب العلمية عمل ايه عنه مع نداء المعطف
على فساده العجمة هي كون اللفظ موضوعا بغير وضع العرب وطريق معرفة ما نقل الى
اللغة العربية في القرون الخالية النقل وحكم اهل اللغة به اما بالاجماع فيكون يقينية
او بدونه فيكون تقسيمه اوظنية او اختلافه فمن قال طريقة معرفته الاجماع لا يظهر لكلامه
وجه وبالجملة لا بد في تميز غير المنصرف عن غيره بالتعريف المذكور من ضبط الالفاظ العجمية
التي لا طريق الا معرفتها الا السماع شرطها ان يكون علمية في العجمية فسرها بكونها منسوبة
الى العلم في اللغة العجمية واعترض عليه بان اشتراط العلمية لحفظ العجمي عن التصرف فيه
بما يجعله من جنس كلام العرب فيضعف عجمته ويكفي في الحفظ ان يكون نقله بجعله علما بان
لا يستعمل في كلام العرب غير علم كقالون في الاصل رومياً بمعنى الجيد جعله نافع اسما لراويه
لجودة قراءته واستعمل غير منصرف هذا ونقول يكفي للحفظ ان يجعل علما قبل التصرف ولا يلزم ان
يكون نقله بجعله علما وكون قالون منقولا الى لغة العرب بجعله علما لم لجواز ان يكون تسمية النافع
اياه تسمية له باسم عجمي ويكون الاستعمال بعد التسمية في اللغة العجمية واجيب بان المراد بالعلمية
في اللغة العجمية اعم من العلمية فيها حقيقة ومن العلمية فيها حكما ومثل قالون في حكم العلم
في العجم لامتناع التصرف فيها هذا ويرد على ما فسره ايضا انه لو كان اعجمي فيه وزن فعل علما
في العجم ثم لم يكن فيه علمية في اللغة العجمية وجب ان يكون غير منصرف لوزن الفعل والعجمة
حيث وجد شرط العجمة وهو كونها علمية في العجمية فلهذا نقول علمية موضوعه فاعل ليكون
وهو تام وقوله في العجمية بمعنى في وقت العجمية على ان العجمية مصدر وهو صفة علمية
فالمعنى العجمة شرطها ان توجد علمية ثابتة في وقت العجمية فلا يرد قالون ونحوه لانه وجد
فيها علمية ثابتة في وقت العجمية لانه وقت عجمية اللفظ ان يكون على طرف العجمية ولم يجعل من
جنس كلام العرب بتصرف فيه فاندفع الاعتراض والوارد بعينها فيها في انه لو سمي بالعجمي العلم
في اللغة العجمية شخص في لغة العرب يلزم ان ينصرف لانه ليس علمية ثابتة في العجمة الا ان يقال هكذا

انما سمّه الوارد بقوله في العجمية في اللغة العجمية ونحن حملناه على وقت العجمية في
التسمية الثانية ايضا في وقت العجمية اذ وقت العجمية وقت كون العجمي على صرافة العجمة
من غير ان تصرف فيه بما يجعله من جنس كلام العرب وما هو علم في اللغة العجمية مصون
عن التصرف بعد النقل فان قلت كيف يصان الاعجمي عن التصرف فيه بالعلمية وهم يتصرفون
في الاعلام العجمية فيقولون في جبرائيل جبرئيل وجبرال وفي ارسطاليس ارسطو وارسطا
لما انه ورد على غير اوزانهم الخفيفة وتركيب حروفها المتناسبة مع عدم مبالاتهم
بما ليس من اوضاعهم ولذا قالوا اعجمي فالعب به ما شئت قلت مع جرأتهم على الاعجمي وتصرفهم
فيه لا يتصرفون فيه الا بما يجعله من جنس كلامهم والعلم في كلامهم مصون عن اللام والاضافة
فالعلمية يصونون عن التصرف فيه باللام والاضافة فيصونون عما يلحقهما من التنوين رعاية
لحق العجمة ويمنعون عما يصونون عنه مع الامتناع عن التنوين مع الكسر هكذا ينبغي ان
يحقق منع العلمية عن التصرف فيه وان اطلقوا الكلام فيه وتحرك الاوسط قدم على الزيادة
على الثلاثة على عكس سلوكه في التأنيث لانتفاء ما دعا الى تقديم الزيادة في التأنيث
اذ تحرك الاوسط ليس ثابتا منها في العجمة ووجود ما يدعوا الى تقديم تحرك الاوسط لانه رد
على اكثر النحويين حيث لم يجعله نافعا في منع الصرف وجعل ملك كهند اسما لابي نوح عليه
متصرفا وعلى الزمخشري حيث لم يجعل شيئا من تحرك الاوسط والزيادة على الثلاثة شرطا
وجعل نوحا مما لا يجوز منع صرفه بخلاف الزيادة فانه ليس فيها الا الرد على الزمخشري
او زيادة على الثلاثة فنحو منصرف لاجائز الصرف كما توهم الزمخشري صرح بفرع الشرط الثاني
دون الاول لان فيه ردا على المخالف وقدم فرع الانتفاء على فرع الوجود لتقدم العدم
على الوجود والواحد على الاثنين لا لان فيه ردا على المخالف كما قيل اذ في ايضا على المخالف
بل على المخالف الاقوى وشتر اسم حصن بديار بكر وهو الذي دعا المص الى الحكم بتأثير العجمة
مع تحرك الوسط قال الرضي ليس بقوي لاحتمال اعتبار تانيث البقعة او القلعة نعم لو ثبت
منع صرفه اذا سمي به مذكر او ارجاع ضمير المذكر اليه ثبت اعتبار العجمة فيه ويمكن ان يعتذر
المص بان تأنيث اسماء البقاع يدور على اعتبار الواضع فان جعله اسما باعتبار المكان فذكر

ليس

شتر

والعجمي برئ عن اعتبار التأنيث وابراهيم ممتنع بجميع لغاته من ابرهيم وابرهام قالوا ان جميع
اسماء الانبياء عليهم السلام لا ينصرف الا محمدا وصالحا وشعيبا وهودا لعربيتها ونوحا
ولوطا لانتفاء شرط العجمة وهل هود كنوح حيث قرنه مع سيبويه معه ويؤيده تقدمه على
اسمعيل وانه لا عرب قبله هذا وفيه ان شيثا وعزيرا منصرفان ايضا الجمع كما يكون
اسما للمعنى المصدري يكون بمعنى افراده الالفاظ والمراد هنا الاول وفي قوله شرطه صيغة
منتهى الجموع بالمعنى الثاني لان الصيغة انما هي للفظ لا للمعنى المصدري وكذا في
قوله لانه منقول عن الجمع وستعرف معناه من تعريف الجموع والمراد بمنتهى الجموع جمع مفرده جمع
كاكالب جمع اكلب جمع كلب فالمراد بالمجموع ما فوق الواحد ولك ان تجعله منتهى الجموع
في الرتبة لان له امتيازا عن الاحاد حيث لا نظير له فيها ليس لغيره فالجموع ح على ظاهره ولم
نقل شرطه منتهى الجموع لان مساجد ليس منتهى الجموع انما هو على صيغة وانما سمي منتهى الجموع
لان الجمع اذا صيغ عليه لا يجمع جمع المكسر مرة اخرى فالمراد بالجموع جموع التكسير
والا فيجمع جمع السلامة بحرصوا حيوة يوسف وانا مسين لكن موقوف على السماع بغيرها
يعني بغير تاء التأنيث المتحركة فانه قد تعبر عنه بالتاء لان اصله التاء كما في حالة الوصل
عند البصريين ولانه نصيرها في الوقف عند البصريين واصله الهاء عند الكوفيين وقد نبه
على التعبيرين بقوله التأنيث بالتاء وقوله بغيرها وذلك الهاء لا يدخل من الجموع الا
على ما هو على هذه الصيغة ومفرده اعجمي وتسمى امارة العجمة كما في جواربة جمع جورب
ولا يلزم فيجب جوارب او مفرده منسوب كما في اشاعثة جمع اشعثي فهي عوض عن ياء
النسبة لازمة لا يجوز تركها فلا يقال اشاعث وانما قال هنا بغيرها وفي وزن الفعل غير
قابل للتاء لانه يكفي هنا كونه بغيرها كما في جوارب دون وزن الفعل فان يعملا نغرها
ومنصرف لكونه قابلا لها ولقد نبه على صيغة منتهى الجموع بقوله كمساجد ومصابيح تمثيلا لها
او الجمع له هذه والمراد بمثلها ليس ما يوازنهما لتريبته قوله جصاجص فانه فعالل واراده
ما يوازنهما لتريبته بالوزن العروضي ضعيف لان المتعارف عندهم الوزن التصريفي ولا
فتسمى كجيفر فلا تختص بالفعل بل المراد تمثلها ما يكون اوله مفتوحا وثالثه الفا بعدها حرفان

متحركان او ثلثة ساكنة الوسط كذا فسره الرضي واورد كمالات ويندفع بان المراد
جمع يكسر كذلك واورد صحاري وفيه انه غير منصرف للجمع فلا ورود ولما كان الهاء غير
صريح في تاء التانيث قال واما فرازنة فمنصرف بتبينا للهاء وتنبيها على انها ليست هاء مثل
فوارة والا فلا حاجة لذكر انصرافه دون جمال ونبه بذكر منصرف على ان المراد بفرازنة
اريد بها نفسه فيجب تنوينها اما اذا احضر بنفسها كما هو المحتمل في احضار الالفاظ فظاهر
واما اذا قيل بانها موضوعة لا نفسها واحضارها للوضع فلان الموضوع للمنون يجب ان
ينون للمشاكلة كما يقال في مضاربة مفاعلة مع ان مفاعلة غير منصرفة لكونها علم الوزن
ومع التاء وهذا مراد من قال ينون فرازنة للمشاكلة ومن لم يتدبر قال نحن لا ننونها حتى
نحتاج الى تكلف توجيهه بالمشاكلة وههنا اشكال قوي توهم كثير من الفضلاء والناظرين
في هذا الكتاب انه صدوره من اهل الخطاب من العجائب وهو انه فات المص اشتراط
ان تكون بغير ياء النسبة ليعلم ان مدائنيا منصرف ووجه توهم انه من العجب انه ليس بجمع
لا في الحال ولا في الاصل بخلاف فرازنة فلا حاجة الى ما يخرجه عن حكم الجمع كما في فرازنة
ونحن نقول الاعراب الجاري على المؤنث بالتاء ما يستحقه معروض التاء والاعراب الجاري
على المنسوب ما يستحقه المنسوب اليه يجري على التاء والياء لجعلها بمنزلة الجزء الاخير بناء
على شدة الامتزاج ولا شك ان مدائن جمع في الاصل وغير منصرف فلولا ان جمعيته ضعفت
بناء النسبة وخرجت عن التانيث لكان غير منصرف فهي في عداد فرازنة فظهر ان الاشكال
قوي والعجب ردي ولا تغتر بما تمسك في دفعه البعض بعسف ان المراد بالهاء الهاء
حقيقة او حكما وياء النسبة تحت حكمها في انهما يكونان للفرق بين الجنس والواحد فكما يقال
تمر وتمرة يقال روم ورومي هذا ووجه ضعف الجمع بلحوق التاء على ما قيل انه تصير
على وزن المفرد فان فرازنة ككراهية وطواعية لا يقال هذا لا يظهر في مصابيح اذا لحقه
التاء لانا نقول بين ياء الجمع وياء التانيث معاقبة فلا يقال زنادقة وفرازنة بل
فرازين او فرارس ولهذا يقال التاء في زنادقة وفرازنة عوض الياء فعند لحوق التاء لا يجري
في تاء النسبة فلا وجه ان يقال ان ياء النسبة كياء التانيث شاعت في المفرد فيوجب

لحوقها ضعف الجمعيه ولما ذهب البعض الى ان سبب منع الصرف وزن منتهى الجموع لا بعروض
الكسره كالترامى ولا ياء النسبه كجواري بخلاف قماري حيث كان ياء النسبه فى المفرد ولم
يعرض فى الجمع ولا الالف المعوضه من احدي ياءى النسبه تحقيقا كما فى يمانى او تقديرا
كما فى تهام فانه حذف فى النسبه الى تهامه احدى الساكنين بعد ان الف تهام عوض
والمنسوب اليه تهم على ما فى تسهيل ابن مالك وجعل المص السبب الجمع وكان منع صرف
حضاجر وسراويل منافيا لما ذكره ومؤيدا لما ذهب البعض احتاج الى توجيههما فقال
وحضاجر علما للضبع غير منصرف لانه منقول عن الجمع اي عن معنى الجمع لان الجمع هو المنقول
لا المنقول عنه ولم يرد ان السبب كونه منقولا عنه بل اراد ان السبب الجمعيه الاصليه
الا انه تسامح بوضع المنقول عن معنى الجمع موضعها لانه دليل عليها وهذا تعبير بديع
ولنا تقرير آخر فى حواشي الفوايد الضيائيه والمشهور انه جواب سوال مقدر تقديره
ان هذا الوزن انما يمنع عن الصرف للجمعيه وهي منتفيه فى حضاجر وكذا سراويل ولا
يخفى ان هذا السوال لا ينشاء مما سبق نعم يتجه على تعريف غير المنصرف ان حضاجر غير منصرف
ولا يصدق عليه التعريف وعلى جعل عدم الكسر والتنوين من احكام غير المنصرف مع انه
يوجد فى حضاجر وهو ليس غير منصرف لعدم صدق التعريف عليه فلو جعل السوال
المقدر احدهما لم يبعد ولا يتجه عليه الا انه آخر ايراده عن محله ويندفع بان الجواب
محله بحث الجمع فلهذا آخر وقوله علما حال من فاعل غير منصرف قدم مع ان معمول المضاف
اليه لا يتقدم المضاف لان معمول ما اضيف اليه غير يتقدم عليه لانه منزل منزلة لا فغير
منصرف فى تاويل لا منصرف وقوله علما للضبع معناه انه علم مفهوم الضبع المعروف باللام
كما ان اسامه علم الاسد كذلك فالتعريف الضبع يدخل في تعيين الموضوع له حتى لو قيل
علما الضبع لم يحسن وفى قوله غير منصرف رد على سعيد بن الاحنش لانه يجعل الجمع العلم منصرف
والاستعمال يخالفه وفى قوله لانه منقول عن الجمع رد على ابي علي حيث جعل منع صرفه للعلميه
وشبه العجمه فى انه لا يظهر نظير له فى الآحاد كما ان العجمه ليس له نظير فى العربي وعلى الجزولي
حيث يجعله غير منصرف للعلميه وعدم النظير فى الآحاد يجعل عدم النظير سببا ولم يجعله

حيث ان السبب الجمع وعدم النظير
فى الآحاد او شبه العجمه حيث
لا نظير له فى العربي ومساجد
اجتمع احدهما مع العلميه
فمنع الصرف
منه

احد حضاجر غير منصرف للعلمية والتأنيث مع انه اسم للضبع والضبع اى الضبعان
على وزن الضلمان لان اختصاص الضبع بالانثى وان صرح به الرضى غير مسلم لان
الصراح والقاموس جعلا الضبع اعم من الذكر والانثى وكان وهم الاختصاص انهم
قالوا هى مونثة ومرادهم انه مؤنث سماعى لا ستزله فكونه حضاجر ايضا كذلك لكونه
بمعناه لا نا نقول لا يلزم من كون احد المترادفين مؤنثا سماعيا كون الآخر كذلك ولانه
مساجد علما للمذكر ايضا غير منصرف فعلم انه لا تأثير للتأنيث فى حضاجر بل لا بد ان
يكون هناك امر مشترك بين حضاجر ومساجد فان قلت كيف يعتبر الجمع الزائل بالعلمية
حال العلمية ولا يعتبر الوصف الزائل بها حال وجودها قلت لانه بالعلمية عنى عن الوصف
دون الجمع بل الامر بالعكس وفى منع صرف حضاجر علما للجمعية دلالة على منع صرفه حال
التنكير فاعرفه وسراويل اذا لم يصرف وهو الاكثر اى الاستعمال الاكثر لا مذهب الاكثر
اذ لم ينكر احد عدم انصرافه وانما اثبت انصرافه عند بعض العرب ابو الحسن الاخفش
فمن جوز هذا التقدير فهو يصححه يعنى سراويل اذا لم يصرف ولم يمكن رده لعدم الفصاحة
اذ هو استعمال اكثر الفصحاء فقد اشكل منع صرفه فقد قيل قائله سيبويه اعجمى فلا سبب
فيه اذ العجمة ليس سببا بدون العلمية لكن صار غير منصرف بلا سبب لانه حمل على موازنه
اذ موازنه فى كلام العرب غير منصرف باسره كذا نقله الرضى عن سيبويه ونظيره ما قال
الكسائى فى اشياء انه افعال صار غير منصرف بلا سبب فمن قال قول سيبويه لمضى زمانه
سبب فى الاسباب وهو الحمل على الموازن اوقعه فيه عدم معرفة قوله كمن اجاب انه سراويل
جمع حكما وحقق مذهبه انه جعل الجمع اعم من الجمع حقيقة او حكما وقيل عربى يحتاج فى
منع صرفه الى تقدير الجمعية كما يحتاج فى منع صرف عمر الى تقدير العدل القائل هو المبرد
ولذلك يجئ سروالة بمعنى قطعة من الثوب فكون سراويل قطعا فهو جمع سروالة تقديرا
فى القاموس جمع سروالة او سروال او سرويل ولم يجئ سراويل عنه هذا فى كلامهم ولا يخفى
انه ظاهر فى انه تحقق جمعيته ومفرداته وما يقال يرد كونه جمعا لان الجمع لا يصير اسما للواحد
جنسا انما يجئ للاشخاص يرده حضاجر نعم لو قيل لم يجئ اسم جنس وانما يكون علما لتم ولا يخفى

انه ظاهر فى انه يحقق جمعيته ومفرداته وما يقال يرد كونه جمعا ان الجمع لا يصير اسما للواحد
حسيٌ ان تقديم مذهب سيبويه وتخصيصه قوله بحرف التحقيق يدل على ترجيحه وبناء تعريف
غير المنصرف على مذهب المبرد يدل على ترجيحه الا ان يقال نبه على قوة سيبويه واختار في
تعريف غير المنصرف قول المبرد لانه اقرب الى الضبط وترجح قول المبرد ان بعدها لسبب متفق
فيما بينهم دون منع الصرف بلا سبب وقد سالني لولد الاعز اسمعيل فى صباه حين قرا على
هذا الدرس فى بلدة هراة بمجمع الفضلاء والعلماء انه لم لم يحمل على موازنه ... بركونه
عربيا حتى احتيج الى تقدير الجمعية فاستحسنه كل من بلغه ذلك من الفضلاء فاجبته
بان العجمي غريب فى كلام العرب والغريب مع المتوطن المجانس بخلاف المتوطن العارف
بحال الآخر فانه اذا عرض حاله سبب يخلو عنه لا يبالى بها ونقول ليس معى موجب هذا العارض
فاستحسن كما استحسن سواله واذا صرف فلا اشكال ولا حاجة الى شيء من التوجيهين هذا
مقتضى الشوق كما لا يخفى على اهل الذوق فتعجه عليه انه كما يحكم بمنع صرفه قاعدتهم فى
منع الصرف يحكم بكون سراويل مفردا اما اجمعوا عليه من ان هذا الجمع لا نظير له فى الاحاد
فالحاجة الى احد التأويلين ما نشاء صرف او لم يصرف ومن نظائر سراويل عبادند وعبايد
وشماطيط بمعنى القطع المنصرفه فانها مفردات عند الكل ولذا يقال عباديدى وعبايدى
وكانه حص المص سراويل لاختلاف القوم فى توجيهه وبه نظهر ان تقدير الجمع اقوى
ونحو جوار قال الرضى اى المنقوص من هذا الجمع ويرد عليه المنقوص على وزن
فواعل ويرد عليه انه يخرج عن الحكم نحو سعالى والضفادى لانه ليس بمنقوص لانها فى
الاصل الثعالب والضفادع فالاولى ما قال المراد ما يكون بعد الفه حرفان ثانيهما ياء
لكن يتجه عليه ان هذا انما يتم لو لم يكن منه ما يكون ياؤه مدغما وفيه خفاء فالاولى
ان المراد ما يكون بعد الفه حرفان ما بينهما ياء بعد الكسرة رفعا وجرا اى فى الرفع
والجر وجه الشبه قدم على معاملة المعنوي اعنى حرف النسبة وللظرف ذلك يعنى نحو
جوار مثل قاض فى رفعه وجره يعنى رفعه وجره بحذوف لبقائهما على الياء وياؤه
محذوف لالتقاء الساكنين لوجود التنوين اما ثقل الرفع فظاهر واما ثقل الجر فلانه

بالكسرة اولان فتحته لما كانت بمنزلة الكسرة عوملت معاملتها ولا عليك ان تستفيد
من قوله كقاض الانصراف ايضا لانه ابعد من التكلف وان كان الجمهور على عدم الانصراف
كيف ومن يجعله غير منصرف لا بد له ان يجعل التنوين تنوين عوض عن الياء او عن حركته
ولا نظير له وان يعتبر الاسم او لا مع الجر وتنوين الصرف لان الاعلال مقدم على منع الصرف
لانه ... العمل المحسوس بخلاف منع الصرف لان سببه الفرعية المعقولة ثم بعد الاعلال
يستعد ... الصرف ويأتي بهذا التنوين او يجعل فتحته بمنزلة الكسرة ويحذف الياء
من غير التقاء الساكنين للثقل المعنوي في غير المنصرف ثم يأتي بتنوين العوض والمراد بنحو
جوار ما هو سواء كان علما او غير علم عند الجمهور وعلى مذهب يونس مقيد بكونه غير علم
فانه علما على ما تقتضيه قياس غير منصرف وهذا الحكم لا يخص الجمع المذكور بل يعم كل غير
منصرف في آخره ياء قبلها كسرة كاعيد مصغرا علما ويرمي علما وقاض علما للمؤنث ولدخول
الكل في نحو جوار مساغ وعموم الفائدة كقاض على بعد العبارة عنه وحينئذ قاض علما
لمؤنث من جملة المشبه به وبعض العرب يحمله على القياس ولم يلتفت اليه المصنف لانها
لغة رديه ولانها في رداءتها شعر الفرزدق شعر ولو ان عبد الله مولى هجوته ولكن
عبد الله مولى مواليا لانه يحتمل ان يكون قصده هجو عبد الله بانك من اهل لغة رديه
لا يصلح الخطاب بلغة فصيحة والمراد عبد الله بن ابي اسحق النحوي والمولى الحليف للقوم
لا يكون الا ذليلا هضم معهم لسعيهم وعبد الله كان مولى الشيخ الحضرمي وهم موال لبني
عبد شمس ومما يقضي منه العجب ما قيل انه يحتمل ان يكون مواليا من المضاف الى ياء المتكلم
وكان الالف للاشباع وفيه مزيد هجو للمجرد انه غفل عن قصد الشاعر بل لانه نسبه
انه لا وجه لحذف ياء المتكلم ويجب تشديد الياء و التركيب يريد مانعا بل الافراد
حسه او حكما فلا تركيب في النجم والصعق وضاربة فانها بمنزلة كلمة واحدة في حكمها ومن
قال المراد جعل كلمتين بمنزلة كلمة واحدة من غير جزئيته حرف يرد عليه ضاربة قايله بالتركيب
الامتزاجي فانه يمنع عن الصرف مع جزئية الحرف والمراد تركيب في الاسم المعرب فيخرج ستة
وخمسة عشر وان زيدا فان الاسم المعرب في هذا التركيب زيدا لانه محكي على ما كان ولا

تركيب فيه وبهذا اندفع ما اورد انه يجب ان يقيد التركيب بان لا يكون الجزء الثاني قبل
العلمية صوتا ولا مبنيا لكن يرد انه لا حاجة الى قوله وان لا يكون باضافة ولا اسناد
ولا يخفى انه لو قال شرط العلمية والامتزاج لكفى ويكون واضحا شرط العلمية ليصير لازما
بعيدا عن الانفكاك وان لا يكون باضافة ولا اسناد في الاصل او في الحال صحح التركيب
التوصيفي لانه في الاصل اسنادي لكن لا حاجة الى نفي الاضافة وانما اشترط عدم الاضافة
لانه لا يلائم منع الصرف وعدم الاسناد لانه يلزمه بناء المركب كما هو المشهور ولانه
ليس بمعرب ولا مبني عند المص على ما نقله عنه الرضي في المسميات ونحن نقول لان
التركيب الاضافي والاسنادي لما كانا بعد العلمية على ما هما عليه قبل العلمية فكانهما
لم يلزما وعلى صحة الانفكاك كانهما مثل بعلبك علم بلد بالشام والبعل الزوج واسم
صنم والبك دق العنق وسمي به لكونه يدق اعناق الجبابرة الالف والنون المسميان
بالزائدتين لكونهما مزيدتين وقيل لكونهما من حروف الزيادة وهو بعيد لا حاجة
اليه ويسميان مضارعتين ايضا لانهما يشبهان الفي التانيث في كونهما مزيدتين معا
كذا قالوا وهذا ينافي قولهم ان الممدودة في الاصل مقصورة زيد قبلها الف فانقلبت
همزة وهل في امتناع دخول تاء التانيث عليه وهذا يقتضي ان يدخل في الالف والنون
المضارعتين ما لم يجد شرط منع الصرف وتاء ونثره للمضارعة عند البصريين بدليل عدم
التانيث بدون امتناع دخول التاء لعدم المضارعة ولكونهما زائدتين عند الكوفيين
لان الزائد فرع ما زيد عليه واشتراط امتناع دخول التاء ليحفظ فرعيته عن شائبة
الاصالة اذ بعد دخول التاء يصير اصلا ومزيدا عليه للتاء فلا يتمحض فرعيته وفيه
انه لا ينافي الحفظ بامتناع دخول التاء لعوات هذا التمحض بالحاق علامتي التثنية والجمع
والمراد بالالف والنون اعم من النون في الاصل او في الحال حيث حقق الاخفش ان اصلا
له علما غير منصرف لان اللام فيه بدل عن النون وهو تصغير اصلان كذا جمع اصيل
بمعنى ما بعد العصر الى الغروب وفيه نظر لانه يلزم ان يكون عمر في تصغير عمران غير
منصرف لان فيه ما هو الف ونون في الاصل مع انهم صرحوا بانصرافه لتغير الالف اذ كانا

الالف صح

بني الضمير حين اسناد الكون اليهما لانهما كائنتان ووجده في مقام اضافة الشرط لانها
سبب واحد في اسم لا في صفة فشرط العلمية ولا يخفى ان هذا الشرط متحقق في سعدانه
علما مع انه لا يعد فيه الالف والنون موثرا وفي نهراني ولحياني ورقباني اعلاما مع
انها منصرفات فلا بد من اشتراط ان يكون بعدهما ياء النسبة كعمران وعثمان وعطفان
او صفة عطف على اسم وقوله فاسما فعلان على العلمية فهو من قبيل العطف على معمولي
عاملين مختلفين والمجرور متقدم والاولى وصفه لان الشرط يغني عن اعادة التردد فلا
يحسن معه حرف الترديد والاولى ايضا ترك الفاء لئلا يتوهم انه عطف فيه الجزاء
على الجزاء فتقدير فشرطه اسما فعلانه وشرط ابن مالك واللباب ان يكون على وزن
فعلان بفتح الفاء واستدل عليه بانصراف فرسان وشجعان وملامان وملكمان
والاستدلال بالاولين تام دون الاخيرين فلهما مختصان بالنداء فمن ان يشترط فيهما
ولك ان تقول اشتراط وجود فعلى يصح التاء واسما فعلانه كذلك فلا بد ان اشتراط
فعلان لانهما لا يصوغان لغيره والمراد باسما فعلانه ان لا يكون قابلا للتاء لا ان يكون
مفترا وذلك يتصور بوجهين احدهما ان لا يكون له مونث اما بان لا يتصور قيام ما يشتق
منه الصفة بالمونث واما بان يخصص في الاستعمال بذات منزه عن التانيث فالاول
كاللحيان والثاني كالرحمن فانه حفظ عن الاستعمال في غير الله حتى ان سرك في تخصيصه
به تعالى جميع اهل اللسان من اهل الكفر والايمان وثانيهما ان يكون مونثه فعلى فانه
لا يجمع هو وفعلانة وقيل وجود فعلي فانه يجب ان يكون وضعه بحيث يمنع عن
ادخال التاء وذلك لا يكون الا بجعل الصيغة مخصوصة بالمذكر حتى لو فرض له مونث
لم يطلق عليها ولا يكون ذلك الا بوضع صيغة اخرى للمونث واما في المختص استعمالا
او لاقتضاء المعنى مما لا يعلم ويشك فيه وبالشك لا يحكم بمنع الصرف وقد يقال سرول
الشك بكونه يمنع صرف الالف والنون في الصفة اغلب والالحاق بالاغلب ارجح ويدفع
بانه يعارضه ان الاصل الصرف ولا يعدل عن الاصل مع عدم تيقن السبب فان قلت
فما لهم وقد بنوا على الاختلاف والجدال ويدفعه مشاهدة الاستعمال مكان الواجب

عليهم ان يسموا استعمال رحمن ولحيان فلب كانهم لم يطلقوا على حالهما بان لم يجدوا سماعا
منهما في استعمال الفصحاء غير مضاف او معرف باللام او منادى ولم يعثروا على تركيب مما فيه
مستحقان للتنوين حتى يتاتى لهم الحكم بالانصراف او عدمه فالحصر امرهم في القياس ومن ثم
اختلف في رحمن دون سكران وندمان يعني ان النزاع معنوي وبذلك اندفع ما ذكره بعضهم بان المراد بانتفا
فعلانة بحسب الوضع دون الاستعمال وانتفاء المعنى وذلك يوجب وجود فعلى فمن قال
انتفاء فعلانة اشار الى وجه المشابهة بالف التانيث ومن قال وجود فعلى اوضح طريق
معرفة انتفاء فعلانة اذ لولم يكن النزاع معنويا لم يكن له ثمرة الاختلاف في رحمن واورد عليه
ان الاختلاف في الشرط لا يوجب عدم الاختلاف في سكران وندمان ويندفع بان الاختلاف
على الوجه المخصوص يوجبه حتى انه يمكن ان يقع الاختلاف على وجه يعكس فيه الاختلاف
في رحمن دون سكران فافهم وذهب قليل من النحاة ان الالف والنون كالف التانيث
قايم مقام السببين لكن بشرط العلمية في الاسم واحد الامرين في الصفة ولا يخفى ان هذا الا خلاف
لا شيء والعاقل فيه لا يقصر وزن الفعل هو في هذا المبحث يعارف بوزن يكون للفعل بان
تساوت نسبته الى الفعل ونسبته الى الاسم او ترجحت نسبته الى الفعل يرشدك اليه ان
يونس يقول كتف وعضد وفرس اعلاما غير منصرفات لوزن الفعل وعيسى يقول ضرب
علما غير منصرف لوزن الفعل وان كان يستوي فيهما لكون الكلمة منقولة عن الفعل الى الاسم
وجمهور النحاة يقولون لا تاثير لوزن الفعل هذا فقد اطلقوا وزن الفعل على الوزن
المشترك فما في الرضي ان وزن الفعل عند النحاة ما يخص به او يغلب فيه اذ لو اشترك
بين الاسم والفعل على السوية او يغلب في الاسم لا يصح ان يضاف الى الفعل ويقال له وزن
الفعل وعند المص يقال له وزن الفعل ايضا بان يكون في اوله زيادة كزيادته لانه يحصل
له بهذا مزيد اختصاصه بالفعل لا بسم وما في بعض الحواشي ان اشتراط وزن الفعل بما ذكره
المص من الشرطين في التاثير لا فايدة له اذ لا يكون وزن الفعل بدونهما لا يصح اذ يكون
وزن الفعل بكونه اغلب في الفعل اتفاقا وهو لا يوثر عند المص لانه زعم ان فاعل كضارب
اغلب في الافعال مع انصراف حاتم وهذا عدل عن قول النحاه او يكون في الفعل الى قوله

او يكون في اوله زيادة كزيادته فيكون في اشتراط وزن الفعل بما ذكره اخراج نحو خاتم
عن التاثير وفيما ذكرنا لك ما ينبهك على سهو من قال يصرف ضرب معلوما علما عند يونس
ولا يصرفه عيسى شرطه اى شرط تاثيره ان يختص بالفعل بالاضافة الى الاسم بمعنى ان لا يوجد
في كلام العرب في الاسم اذ وجوده في اسم عجمي لا ينافي اختصاصا كلام العرب فيه وان لا
يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل اذ الوجود فيه بطريق النقل والعارية وذلك لا
ينافي الاختصاص كشمر فان فعل بتضعيف العين من خصائص الفعل وهو منقول عن معنى
اسرع في المسمى علم فرس الحجاج وضرب مجهولا اذ المعلوم ليس مختصا بالفعل وقيل لانه لا يمنع من
الصرف عند الجمهور ولا يتم التعريف وآخر عن شمر مع كونه مجردا لانه يحتاج الى فرض علمية بخلاف
شمر لانه علم او يكون في اوله اى اول الفعل زيادة اى زائد او وصف زيادة كزيادته اى كزيادة
الفعل مثل في ان لا يفضل منصرفا الا به ويزاد فيه كحروف اتين اولا فعل ثلاثيا الا يزاد فيه ا
كهمزة الوصل بخلاف همزة الوصل في الاسم فانه لا يصح انه لا اسم الا ويزاد فيه ولا انه لا مصدر
للثلاثي المزيد الا ويزاد فيه ومثل في انه لا يزاد في الفعل الا لمعنى بخلافه في الاسم فان
الهمزة وان يزاد في افعل الصفة لمعنى لكنه في ارنب ما وكل لا لمعنى وان همزة الوصل و
ان يزاد في الاسماء ولكن لا لمعنى بخلاف الامر فانه يزاد فيه لمعنى الامر والطلب وفيه بحث
ومما يجب التنبيه عليه ان مدار وزن الفعل على هذه الزيادة فما كانت موجودة او بدلها
الذي لا يلزم الابدال به يمنع عن الصرف وان تغير الوزن وانهدم فهراق علما غير منصرف
لعدم لزوم الابدال اذ اراق اكثر من هراق وارق من هرق وكذلك احمر غير قابل للتاء حال
عن المضاف اليه في قوله لانه يصح ان يقال للزائد في اوله انه زائد فيه ولك ان تعتبر
في يكون في قوله يكون في اوله الضمير راجعا الى ما فيه وزن الفعل وتجعله حالا عنه والمراد
بعدم قبوله التاء عدم قبوله قياسا فوزن فعل اربع معتبر لانه لا يقبل التاء قياسا لان
القياس ان يكون التاء للمؤنث والتاء فيه للمذكر وكذا وزن فعل اسود اسما للحية مع ان
الانثى منهما اسودة لان قياس الاسماء ان يكون مؤنثه بلفظ مغاير لا بالتاء صرح به الرضي
في بحث الجمع فمن قال المراد عدم قبول التاء قياسا بخلاف اربعة بالاعتبار الذي اسمع مر ان ص

لاجله بخلاف اسود للحيه فقد اتى بالسدير فرق ماسصه المتقدم التدبير واعلم ان الوزن
المختص يحتاج الى معرفة اوزان الاسم فما لم ينضبط عند المتعلم لا سابى له معرفته فمعرفة غير المنصرف
بالمعرف المذكور يكاد لا ينفع الا المتتبع كتعريف القوم وان الوزن المختص اذا تغير فان كان
لموجب كما فى فعل ورد لا يؤثر ويلحق بغير المختص وان كان لا لموجب كما يقال فى عَلِم عَلْم
بسكون العين فلحق كذلك عند سيبويه والمبرد على انه ان تغير قبل العلمية يلحق والا فلا
ومما يمكنك ان تعرفه من مضامين ما فصلناه لك ان المراد بوزن الفعل اعم من وزن الفعل
فى الحال او فى الاصل لكن للثانى شروط لا يتعهدها بيان المصنف فتمسك بعطاسك ولا
تطن بعصر سطاناتك فانه عمل لك بمقتضى ظن لم يلك والله الموفق ومن ثم اى من اجل ان من
جملة شرط القسم الثانى عدم قبول التاء امتنع احمر لانه وجد فيه الشرط ووجود
الشرط الجزئي يوجب وجود المشروط لان الشرط هنا لك ما نصب امارة لتحقق الحكم
فلا يرد ان انتفاء الشرط يوجب انتفاء المشروط ولا يوجب وجوده وجوده وانصرف يعمل
وهو الجمل القوى على العمل والسريع وعمله لناقة كذلك ما لم يصح الاستشهاد به لو كان
اسميه عارضة كما للاسود للحية اما لو كان اصليه اذ الم يوجد بمعنى القوى على العمل
والسريع مطلقا وليس صفته صيغة صفة فلا يصح لجواز ان يكون انصرافه لانه ليس فيه
الا وزن الفعل فى القاموس يعمل اسمان اذ لا يقال وجمل يعمل وناقة يعمله وما فيه علمية يشمل
حضاجر علما واسماء كذلك قيد بقوله مؤثره لاخراجهما لانهما اذا نكر الم يصرفا وانما قال
ما فيه علميه مؤثره ولم يقل تعريف مؤثر مع ان المعدود من الاسباب هو التعريف لان
سبب عدم الاجتماع الا مع المشروطة بظاهر باسم العلمية دون التعريف ولمن لم ذكاء
مس قد نكته اخرى بعدها اخرى وهو ان وصف التعريف بالمؤثر يفيده ظاهر التخصيص
نوعيا وبحصره بالعلمية بخلاف وصف العلمية بالمؤثره فانه يفيد تخصيصا صنفا للعلمية
ومما يتعلق بهذا المقام نبذ من الكلام قد سبق اذا نكر اى جعل فى حكم النكرة بالاخراج
من التعيين الى الابهام بان يراد به وصف اكتسب صاحبه من وضع العلم له اعنى مسمى به
وذلك انما يكون اذا تعدد الموضوع له او وصف اشتهر به كان يراد بحاتم جواد على ما قيل

يراد بالفطانة الناصح الذى يؤنس
لك رح واما دانه لم يعصر حيث لم
يذكر الشروط كالمص لانه اراد ان
يستخرجه بعطاسك من المفصل
السابق بظنه بعطاسك لانها
لا يعجز عن مثل ذلك

او يراد به وصف لصاحبه بالقرينة اشتهر به او لم يشتهر كما يمكن ان يقال اذا لم يحصل الاسم وقف
على اشتهار الموضوع له باللازم بل يكفي العلاقة والقرينة وانما اولنا قوله نكرنا لتتكرر حكما
لان مدار التعريف والنكارة هو الوضع لا الاستعمال يرشدك اليه تعريف المعرفة والنكرة
صرف هذه الكلية منقوضة بافعل من علما فانه اذا جعل مع من علما ونكر بعد وصفه
اثنا قالا لان كلمة من تحفظ افعل عن ان تزول وصفه فمن قال هذا الكلية انما تتم على مذهب
الاخفش شهد على نفسه بان تتبعه ناقص فان قلت تخرج من هذه الكلية مثل عمران علما
لمؤنث اذ لا نسلم ان فيه علمية مؤثرة لاحتمال ان يكون المؤثر الالف والنون والتانيث قلت
بل العلم ايضا مؤثر والا لزم الترجيح بلا مرجح لما تبين في ضمن شرائط الاسباب من
انها الضمير فظاهره للعلمية المؤثرة فلا افاده في نسبة لا يجامع بحال كونها مؤثرة ولذا جعل
راجعا الى العلمية ونحن لا نجعل الا ما هي شرط فيه مستثنى مفرغا مفعولا لقوله لا
يجامع بل نجعله مما يختار فيه البدل ونجعل مؤثرة بمعنى عليه مؤثرة مفعوله ومستثنى
منها لقوله ما هي شرط فيه وقوله الا العدل ووزن الفعل مستثنى من مفهوم الكلام السابق
اي لا يجامع غيرها هي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل وان كنت ضابطا لما سبق كان
الشأن عندك بينا ونبهك لم هيئنا ولو قال لا يجامع غيرها هي شرط فيه الا العدل ووزن
الفعل لا يجامع الا ما هي شرط فيه فالعدل ووزن الفعل متضادان فلذا قال وهما
متضادان ولم يقل وانهما متضادان ليكون تحت التبيين ووجه التضاد ان العدل بحكم
الاستقراء لا يكون الا في فعال ومفعل وفعل وفعل كسحر وفعل كامس عند بني تميم وكذا
فعال عند ذات الراء على المعنى مؤنث عند هم وشيء منها ليس من اوزان الفعل المؤثرة
ومنع الرضي تضادهما وقال من اين لم ان العدل لا يجامع وزن الفعل ومنع المتقدم في
ما استند الى الاستقراء عن بحثه نعم بحث البعض الذي ذكره باصمت كاضرب فان القياس فيه
ضم الميم لانه من يصمت بالضم وبآخر مذكر اخرى فانه كاخر جمعا بلا تفاوت فالقول
بالعدل في الجمع دون المفرد تحكم ودفع الاول بانه يجوز ان يكون يصمت بكسر العين في اصل
اللغة ويكون اصمت منه ثم هجر بالكلية وليس بشيء اذ لو كفى هذا الاحتمال في رد العدل لما ثبت

في آخر جمعا لجواز ان يكون استعمال افعل التفضيل بدون الاضافة واللام ومن في اصل
اللغة الا انه هجر والنص بالآخر اقوى وقد سبق ما يتعلق به فلا يكون معها اي مع العلمية
المؤثرة الا احدهما مستثنى مفرغ من محذوف تقدير الكلام فلا يكون معها سبب لمنع الصرف
الا احدهما والحصر اضافي في اعتبار الاضافة الى كليهما ولا يخفى ان كليهما سبب لكل منهما فلا يرد
انه ان اريد فلا يكون معها سبب الا احدهما يكذب وان اريد فلا يكون معها سبب منهما
يلزم استثناء الكل فاعتصم بالحبل الاقوى فانه مطرح للاذكياء ومزلة الاقويا فاذا نكر ما فيه
علمية مؤثرة وزال العلمية بقي بلا سبب ان كان معها غير واحد منهما لزواله لزوالها
ايا ما كان لانتفاء المشروط بانتفاء الشرط او على سبب واحد ان كان معها احدهما لانتفاء
العلمية الموجودة معه وههنا بحثان لعلهما يحثان النظر السليم على التسليم وان كان
مخالفة مع القوم العظيم احدهما ان في شان النص اعلاما بانه من تعليل الدعوى بمقدمات
بعيدة لها سجيها المقدمات القريبة والواضح التعليل بالمقدمة القريبة لم سابها بالمقدمة
البعيدة كان يقال كل ما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف لبقائه على سبب واحد او بلا سبب
لما سبق الخ وثانيهما ان كلا من الاسباب التسع شرط تاثيره ان لا يعزل ويكون مع آخر منها الا ان
التانيث بغير الالف والعجمة والتركيب والالف والنون الاسمي يعني فيها ان يكون ذلك
الآخر العلمية بخلاف العدل ووزن الفعل فانه يكفي فيهما وجود سبب آخر ايا كان فكلا
اكتفي فيهما بما استفيد من تعريف غير المنصرف حيث ذكر فيه ما فيه علتان فاذا زالت العلمية
وتوجد وزن الفعل او العدل بقي بلا سبب لانتفائه بانتفاء شرطه وهو وجود سبب آخر
والفرق بين انتفاء العلمية التي تمنع الاسم عن الصرف بها وبالتانيث وبين انتفاء العلمية
التي تمنع عن الصرف بها وبوزن الفعل بحكم وههنا بحث آخر وهو انا لا نم انه اذا انكر بقي
بلا سبب او على سبب واحد لم لا يجوز ان يكون هناك سبب يعود بزوال العلمية كما اشار اليه ١
بقوله وخالف سيبويه الاخفش في مثل احمر علما اذا نكر الا انه اوهم انه نسيم هذه الملازمة
على مذهب الاخفش وقد عرفت ان المنع لا يندفع عنها على مذهبه فتنبه والمتبادر من مثل
احمر كل ما فيه وصفية مع سبب آخر قبل العلمية لكن لا نم لان ما يختص فيه معنى الوصفية كاجمع

واخواته وافعل التفضيل المجرد عن من التفضيلية ينصرف بعد التنكير اجماعا وافعل التفضيل
مع من لا ينصرف بعده اجماعا كما عرفت فلذا حمل على ما يكون وصفيته ظاهرة قبل العلمية
وغير ظاهرة بعد التنكير ليصح هذه الامور عنه وسلم بان الخلاف عن خلاف الواقع و
المراد بالاخفش ابو الحسن تلميذ سيبويه وهو اشهر الاخافش الثلثة فلذا قيل لا يحسن نسبة
الخلاف الى سيبويه وتوجيهه ان المتعارف نسبة الخلاف الى المتاخر وان فاعل المخالفة
من هو البادي وان كان مفعولها ايضا فاعلا والجواب عنه بان الاخفش مرفوع ساقط عن
درجة الاعتبار لا يخفى عليك اذا نظرت الى قوله اعتبارا للصفة بعد التنكير بل الجواب ان القا
السابقة للاخفش فيستحق ذلك نسبة الخلاف الى سيبويه وان الاخفش يجوز ان يكون اول من
تكلم في هذا الحكم فخالف سيبويه والحق مع سيبويه واعترف به الاخفش حيث قال في كتاب
الاوسط ان خلافه في احمر انما هو في مقتضى القياس واما السماع فعلى منع الصرف ولعل المص
لم يطلع عليه والا فلم يكن يحكم بالكلية فان قلت كيف حكم سيبويه بان منع صرف احمر بعد
التنكير للوصفية الاصلية وعهد العلمية الاصلية ولا يلزمه باب حاتم اما من الالزام
او من اللزوم والمراد بباب حاتم العلم المنقول عن المعنى الوصفي ويعرب اللزوم او الالزام
انه لو منع احمر للوصف الاصلي ووزن الفعل لامتنع حاتم للوصف الاصلي والعلمية لانه
لا تضاد بين الوصف الاصلي والعلمية والحاتم الحاكم في الاصل جعل اسما لابن عبد الله بن سعد
الحشرج الذي يضرب به المثل في الجود فان قلت مدار منع الصرف السماع والسماع الحاتم
في منع احمر مساعد وحاكم بانصراف الحاكم فكيف يلزمه قلت النزاع معه ليس في منع صرفه
بل في كونه واقعا على القياس ولا منافاة الوصف الاصلي فالمخالفة في صحة اعتبار الوصف
الاصلي لا يلزم كلمة ما موصولة لا مصدرية بقرينة قوله من اعتبار المتضادين في حكم واحد
والمراد باعتبار المتضادين ان يعتبرا مجتمعين في اسم في اثر واحد فانه يستلزم جعلهما بمنزلة
المجتمعين فيه معا لان الاثر يستدعي تحقق العلتين معا في الاسم وهو مستقبح بخلاف
ما اذا اعتبرا في حكمين فانه لا يلزم اعتبار تحققهما معا فنحن نجمع الخوص على حوض يعتبر وصفيته
ولا يعتبر تحقق اسميته ونحن نجمع على اجاوض يعتبر اسميته فلا يعتبرهما العقل مجتمعين متقابل

متعاهمن وانه منقوص باعتبار الحركة والسكون لسعر العالم لانهما لم يعتبرا معا ومن العجاب
بانه اجاب بعض الحواشى ان لا عتبار ممسع لا التحقق فانه لا مرد للفصل بعد التحقق اذ
ردّ الفصل لا مساغ التحقق فاذا تحقق كيف ترده وليس لك ان يدفع الالزام بالتزام منع
صرف للعلمية والوصف الاصلى لانه قال الشاعر وحاتم الطائى وهاب المائة لانه حذف
التنوين فى التقاء الساكنين لضرورة الشعر لا لمنع الصرف كما فى الصحاح او منع الصرف
بالعلمية وحدها للضرورة كما يدعيه الكوفيون على ان الالزام بلزوم وجوب منع صرف حاتم
كاحمد وجميع الباب اي باب مالا ينصرف لا بعضه كما فى الحكم السابق ولا يخفى انه احق با لعدم
من السابق بعمومه . باللام او الاضافة ستدعه حرف الجر والظاهر ان مبهم المتقربعت كلام تخرب
اى يصير مجرورا بالكسر قيده به لعدم صدق الكلام بدونه اذ ليس الجر بسبب اللام والاضافة
لتحققه بدونهما بل الجر بالكسر او المراد بالانجرار مطاوع الجر بمعنى الايصال والباء بمعنى
الى اي ينتهى الى الكسر والاول هو الوجه لان الثانى يوهم البناء كقولنا بكسره لذا لم تقل
يكسر مع انه اخصر وانما لم تقل ينصرف لانه خلاف فى ومن ما هو المتفق واعرض عن بيان الخلاف
لانه خلاف لا يترتب من قال انه لا ينصرف لان غير المنصرف لا ينافى خواص الاسم ورد عليه ان
الخاصة اذا كانت منافية للسبب تنافى عدم الانصراف ودخول اللام تنافى بعض الاعلام
والاضافة كلها ومن قال انه ينصرف فمذهبه اوفق بتعريف غير المنصرف بما لا يدخله الكسر
التنوين ومن فصل وقال ان كان دخول اللام والاضافة منافيا للسبب ينصرف والا
فلا فهو احق واولى يامن سدلك المصنوعات وكلماتك خير المسموعات بنتهل اليك ان
تحمل مذكورات النسا من الكلمات المرفوعات المرفوعات معرف بقوله هو ما اشتمل على
علم الفاعلية وانما جمع المعرف مع انه خارج عن صناعة التعريف لحكمها سرية المعرف عن
التعرض للفرد وعن قاعدة شأن اللغة من توضيح المفرد المذكر والسكوت عن فن وعه لتكثله
وصنوجها سهما على انه ليس امرا واجبا بل ما يقتضيه الاستحسان فلك ان يعدل عنه لنكتة
منها التنبيه على ان علامة الفاعلية لا تخص الفاعل بل تعم جميع انواع المرفوع ولهذا اختار
فى التعريف علامة الفاعلية على الرفع الاخصر منه وهذا احسن مما اشتهر من ان المرفوعات

اشاره الى قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب

خبر مبتدأ محذوف اي هذه المرفوعات او مبتدأ خبره كذلك لانه كثر نظائره فمن ارتكاب
السكاك في كثر يصح ظاهره وتذكير هو لجعله مطابق الخبر وقد رجحه المص في الايضاح على مطابقته
المرجع لان الخبر هو مناط الفائدة دون المرجع لكن ننبهك هنا على فائدة جليلة حيث نقول
واياك ان تجعله صيغة الفصل لانه تابع المبتدأ دون الخبر فيكون كمن غفل وقال هو ضمير
الفصل وتذكيره لتذكير الخبر ومنهم من جعلها مذكورة على سبيل التعداد تنبيها على ان البحث
بعد ذلك عن المرفوع وكانه اخذه من الحروف المقطعة في اوايل السور عند من جعلها معدوده
للتنبيه على ان القران مركب من هذه الحروف ككلام من تصدى لمعارضته والمراد بالاشتمال
اشتمال الشيء على ما يصاحبه او اشتمال الظروف على ما فيه لتوهم الظرفية وجعله من قبيل
اشتمال الكل على الجزء كما في الرضي ثم رضي اذ الكل لا ينفك عن الجزء والاسم ينفك عن اعرابه
على انه لا يتوهم الجزئية في الحركات الاعرابية غايتها توهمها في حروف الاعراب ولا يرد هولاء في
جاءني هولاء فانه مرفوع محلا اجماعا ولا يشتمل على الرفع بل اطلاق المرفوع عليه لكونه
في محل يكون الاسم فيه مرفوعا لانه لا بأس بخروجه لان اطلاق المرفوع عليه على سبيل التجوز
كما اوضحه بيانك بل لا بد من اخراجه عن تعريف المرفوع وان ابيت فاحمل الاشتمال اعم
من الاشتمال حسا او حكما وايده بانه لا يكون جعل الفاعل قسم المرفوع مسامحة ولا يكون
البحث عن الفاعل الذي هو المضمر المتصل على سبيل التعريف فمنه اي المرفوعات الفاعل
والتذكير لتاويل المرجع بما استمل على علم الفاعلية على عكس قول الاعرابي اسه كتابي فاحقرها
فقيل له كيف انث فقال اليس الكتاب الصحيفة وجعله راجعا الى ما اسمل يقتضي جعله على
خلاف المتعارف لان العرف يسمي المعرف بعد التعريف لا يسمي المعرف وهو اي الفاعل
ما اي اسم حقيقة اي ما يؤول به بحيث انه مع الفعل مستقل في الاعراب تربته ذكر التوابع
بعد ذلك وهكذا في نظائره فاحفظه متذكرا اذ لا نعيده عوض فلا يتعرض تخريف بشيء و
منها اسند اي نسب سواء كانت تامة كما عرفت في تعريف الكلام اولا وللتنبيه عليه لم يقتصر على
ما اسند اليه شيء وفصله بقوله الفعل او شبهه اذ كره من شبه الفعل لا يجب ان يكون اسناده
ما ما ل منه ما لا اسم اسناده اصلا قال الرضي لم يسل او معناه ليدخل فاعل الظرف ضمرا كان نحو

زيد وقدامك او ظاهرا نحو زيد قدامك علامه لان الرفع عنده عامل الظرف وهو لا
يخرج عن الفعل او شبهه فقال في بحث الحال شبه الفعل ما يعمل عمله وهو من تركيبه او معناه
ما يعمل عمله وليس من تركيبه ولا يخفى ان اكثر اسماء الافعال معنى الفعل على هذا فلزم خروج
فواعلها وقدم عليه قال المصنف انه لدفع توهم دخول زيد في زيد قام في ما سبق من التعريف
لانه لخفاء الضمير يوهم اسناد قام الى زيد وان كان المسند في التحقيق الجمله لا يقال لا
حاجه الى هذا التكلف لان قام مسند الى زيد كما انه مسند الى ضميره ولذا حكم على الجمله
بالتاكيد للاسناد فيه لتكرره لان الحق عند النحاة ان الجمله والحكم بتكرر الاسناد لان ماك اسناد
الجمله اسناد الفعل وقيل المسند الى الضمير مسند الى المرجع حقيقة فزيد في المثال المذكور
داخل فيما اسند اليه الفعل فيجب اخراجه لكنه لا نو هذا القيد باخراج زيد في قام زيد الا ان
يراد وجوب التقدم وبعد يجيء امام زيد الا ان يراد وجوب تقديم نوعه وهذا واه جدا لان
المراد ما اسند اليه الفعل بحسب دلالة اللفظ كما عرفت وليس زيد في المثال المذكور كذلك
ولا يصح تعريف الفاعل بوجوب تقديم نوعه لانه لا يعرف نوعه ما لم يعرف الفاعل والاظهر
ان هذا القيد لانه الفارق بين الكوفي والبصري في تعريف الفاعل لان زيد في المثال المذكور
فاعل عند الكوفي مبتدء عند البصري على ما في التسهيل وان قال الرضي في بحث ما اضمر عامله
على شريطة التفسير ان الفعل لا يرفع ما قبله باتفاق من جميع النحاة على جهة قيامه به
حال من فاعل قدم واسند على سبيل التنازع اي كائنا على طريقة القيام بان يكون الفعل
على هيئة المعروف والشبه غير اسم المفعول او حال من قدم لانه يكفي تقييد احدهما به لاتمام
التعريف وتقييد الاسناد دون التقدم لضعف الفصل بينه وبين قوله اسند بقوله وقدم فمن
قال اي اسنادا على طريقة قيامه به فلم يتامل جملوه احتراز عن مفعول ما لم يسم فاعله فانه عند
بعض النحاة ليس فاعلا وهو اختيار المص والشيخ عبد القاهر وجار الله جعلاه فاعلين
وهو اوفق بالمصلحه لمشاركته مع الفاعل في جميع احكام ذكره المص وان اختص ببعض
احكام وذا لا يقتضي اخراجه عن الفاعل او بعض اقسام الشيء كثيرا ما يختص باحكام من
بين الاقسام ووجه الاحتراز به ان الفعل المجهول واسم المفعول يسندان ووضع الفعل على ما اسند

فضرب زيد وزيد مضروب ابوه نفسه ان وقوع الضرب على المسند اليه فان قلت الفعل يكون
مبنيا للفاعل ويكون مبنيا للمفعول ولا شك ان ضرب زيد يدل على قيام الفعل المبني
للمفعول وهو المضروبية بالمسند اليه اعني زيدا وكذا مضروب ابوه فكيف يخرج بهذا القيد
مفعول مالم يسم فاعله قلت هذا الكلام مبني على ان الداخل في مفهوم المشتق المصدر المبني
للفاعل دون المبني للمفعول ولا يخفى انه كما يخرج به مفعول مالم يسم فاعله يخرج المفعول به نحو
ضربت زيدا فانه نسب اليه الفعل وقد عرفت ان المراد بالاسناد مجردا لنسبة فعرفت
من هذا عنه مختل وانما قال على طريقة قيامه به ولم يقل قائما به لان ما قدم عليه لفظ الفعل
وهو لا يقوم بالفاعل بل على طريقة القيام واما ما ذكره الرضي من انه لا يدخل في التعريف
الفاعل في قرب زيد ومات زيد فان القرب والموت لا يقومان بزيد وانما وقع الفعل
المسند على طريق القيام وسمه كثير ون فواه اذ معنى القيام الاختصاص الناعت وصحة
سناد
جعل الموت والقرب نعتا لزيد واصحه ولولا القيام لكان الدال على القيام كاذبا بقي انه ا
القايم وامثاله الى فاعلها ليس على طريقة القيام بل على طريقة الاتحاد اذ القائم عين قائم بفاعله
بل متحد الا ان يقال المراد قيام المبدأ كما في الفعل مثل قام زيد وزيد قايم ابوه الاوضح قايم
ابواه والاصل اي الاولى بحاله لا لعارض بل بالنظر الى نفسه مباحث وجوب تقديمه خارج
عن الاصل كمباحث وجوب تاخيره ان يلي الولي هو القرب والمتبادر منه كماله وباشتراط
تقديم الفعل عليه تعين الولي بالتاخر فصله اي المسند اليه ومن عادتهم الاكتفاء
بذكر الفعل في بيان الحكم المشترك بينه وبين ما شبهه لظهور ان الفرع تابع للاصل في
الاحكام ولو قال والاصل ان يليه لكان احصروا وضح وانما كان الاصل ذلك لان شدة
الاتصال جعلته كجزء من الفعل واقام اللباب تسع شواهد لكونه كالجزء من الفعل فان اردت
تفصيله فعليك به ونحن نزيد عليها ان نقض بحذفه كما يقض بحذف جزء الكلمة عنها ومنا
هذا الاتصال ان الفعل لا يستند وبه فائدة تامة بخلاف باقي المعمولات فلذلك اي فلانه
الاصل ان يلي فعله جاز ضرب غلامه زيد بتقديم مفعوله المتصل به ضمير الفاعل عليه
مع انه لا يجوز تقديم الضمير على المرجع لا في مجرور رب المفسر لمرجعه تجعله تمييزا وضمير الشان

و ضمير الذي جعل المرجع خبرا عنه نحو ان هي الا حيوتنا وضمير هو فاعل نعم مميز له مرجعه نحو
نعم رجلا وضميرا بدل عنه مرجعه نحو اللهم صل عليه الرؤف الرحيم على ما حكاه الكسائي
لان المفعول المتقدم في حكم المتاخر لان اصل الفاعل ان يلي فعله وفيه بحث لان هذا الاصل لا
يقتضي كون المفعول بمرتبة المتاخر لان كون الفاعل يلي الفعل لا يتوقف على تقدير تاخير
المفعول عن الفاعل بل يتحقق بتقديمه على الفعل والتفصي عنه بان بناء هذا التعليل على
ملاحظة ان الاصل في الفعل التقدم على معمولاتها كلها ولو قال والاصل ان يتقدم على سائر
معمولات الفعل لا يستغني عن ملاحظة هذا الاصل ويتضح التعليل بدونه والفاء لتفريع
العلية على الوجود لان علية الشئ بعد وجوده وامتنع ضرب غلامه زيدا لتقدم الضمير
كما اتصل به على مرجعه لفظا ورتبة وفيه انا لا نم ان الامتناع لتقدم الفاعل رتبة حتى
يصح التعليل عليه لجواز ان يكون الامتناع لتساويهما رتبة ويمكن دفعه بان التساوي في الرتبة
يقتضي كون المفعول المتاخر متقدما رتبة لان محله بعد الفعل كالفاعل بلا فصل فانه
المفصل عن الفاعل وحقه الاتصال فهو مقدم على الاخر رتبة لان محله بجنب الفعل وح يتجه
التشبيه على قوله ولذلك جاز ضرب غلامه زيد فكلا الكبير ويعطي قال الرضي والمفعول الاول
من باب اعطيت بالنسبة الى الثاني كالفاعل بالنسبة الى ساير معمولات الفعل وكذلك
المفعول بغير واسطة بالنسبة الى المفعول بواسطة هذا ولا اختصاص لباب اعطيت بهذا
الحكم بل هو وباب علمت سيان الا انه لم يتعرض لمثاله لعله من فروع اصالة تقديم المبتدأ
على الخبر ومندرجا فيه وخالف الاخفش وابن جني في امتناع ضرب غلامه زيدا لان اتصال
المفعول به بالفعل كاتصال الفاعل به واشتهر فيما بين المحصلين انهما جوزا الاضمار قبل الذكر
لفظا ورتبة وفي ذلك من قلة التامل وسوء التحمل بل المحقق انهما جعلا المفعول المتاخر
متقدما رتبة لانه لشدة اتصاله بالفعل كانه بجنبه ومقدم على الفاعل ولما بين ما هو
الاصل في الفاعل اشار الى ما يعرضه ويخرجه عما هو الاصل فيه او يمنعه عن ان يخرج عنه
ويجعل ما هو الاولى بحاله واجبا وكل منهما في اربعة مواضع فالاربعة التي للثاني ما اشار اليه
بقوله واذا انتفى الاعراب لفظا تقييده به لا بانتفاء الاعراب فيهما مطلقا ولا انتفاء الحكم

الفاعل بدر

كالمف
ليس كو
فعد الت

على اسناده لفظا او تقديرا المحققة في ضرب موسى عيسى فيهما اى فى الفاعل وما سواه من
المعمولات وهوا ولى من تفسيره بالفاعل والمفعول به الذي دل عليه سياق الكلام كما في
الرضى او الذي ذكر في ضمن الامثلة كما قال غيره فان قلت قوله المضمر او وقع مفعوله بعد
الا وقوله او اتصل به ضمير المفعول وقوله او اتصل مفعوله ملائم ما ذكره دون ما ذكرته قلت
نعم الا ان عموم الفائدة وظهور قوله والاصل ان يلي فعله فى نفى الفصل بينه وبين الفعل
مطلقا وعدم تخصيص وجوب التقديم والتأخير بالمفعول دعت الى حمل المعمول على ما هو اعم
من المفعول حقيقة او حكما على طبق قولهم والنصب علم المفعولية وانما قال فيهما اذ لو انتفى في
احدهما لم يترتب الحكم لانه قد يكفى اعراب احدهما فى دفع الالتباس[٢] بالفاعل فان قلت لا يكفى
فى الحكم المذكور بل لا بد من انتفاء الاعراب فى تابعهما اما بانتفاء التابع او بانتفاء الاعراب
مع وجوده قلت اعراب التابع داخل فى القرينة فيغنى عنه قوله والقرينة ولم يقل والقرينة
فيهما لان القرينة لا تنتفى الا وهى منتفية فيهما اذ قرينة المفعولية فى احدهما قرينة الفاعلية للآخر
وبالعكس والمراد بالقرينة ما يدل على ان المراد من اللفظ ما هو او ما يدل على المحذوف والمراد
ههنا ما يدل على الاعراب المحذوف وكثير من الفضلاء لم يتفطنوا لهذا فتوهموا ان الاعراب
قرينة فزعموا انه لو قال واذا انتفى القرينة فيهما لكفى فاجابوا بان القرينة ما يدل على الشيء لا
بالوضع والاعراب يدل على الفاعلية والمفعولية بالوضع ولا يخفى ان المجاز والكناية لا يدلان
عليها بالوضع ولا يقال لهما قرينة وكانهما فى الاصل فعيل بمعنى المفعول اي المقرون والتاء
اما لانها صفة للبينة المحذوفة او للنقل يقال انما لا لتباس الذي يهرب عنه النحوي
ما يفوت به اصل المقصود كما فى ضرب موسى عيسى حيث يلتبس الفاعل بالمفعول واما فى موسى
ضرب عيسى فلا يهرب عن الالتباس المبتدا بالمفعول اذ لا يفوت به اصل المقصود وهو ضرب
موسى نعم لو التباس الحال فى عيسى ولم يعلم انه الفاعل او المفعول لم يجز تقديم موسى مع كونه
مفعولا على الفعل ولهذا جوز كون موسى فى هذا التركيب مبتدا ومفعولا مقدما وهذا منقوض
بزيد قام حيث وجب تقديم المبتدا الا يلتبس بالفاعل مع انه ليس التباسا يفوت به اصل
المقصود يجوز كون موسى فى ضرب عيسى مفعولا وعدم تجويز كون زيد فى قام زيد مبتدأ وفرق

[٢] قد لا يكفى كما فى ضرب علاى فان مخاصمى مع كونه معربا لفظيا لا يدفع الالتباس
صح

بلا فارق او كان الفاعل من شدك اليه قوله او وقع مفعوله بعد الا مضمرا متصلا اذ الضمير
لا يتصل الا بعامله او ما هو كجزء العامله ليس الا الفاعل المضمر المتصل فالفاعل لا يتصل — وما هو كجزء العامل منه
الا بعامله لانه ليس الا واحدا فلو توسط بينه وبين عامله معمول سواء كان اسما ظاهرا
او ضميرا منفصلا او متصلا لما صح كونه ضميرا متصلا فان قلت ما ذكرته لا يوجب تقديمه على
غيره فلتقدم ضرب على الفعل نحو ما ضربت قلت المراد بقوله في ما بعد وجب تقديمه وجوب
تقديمه على ما يكون بعد الفعل اذ المقصود امتناع الفصل بينه وبين الفعل ولو قال وجب
ان يليه لكان اوضح او وقع مفعوله بعد الا ومعناها لم يقل او انما لان الواقع في انما ضرب
زيد عمروا بعد انما هو الفعل لا المفعول انما هو واقع بعد معنى الا لان انما تضمن معنى ما والا
ومعنى النفي ملحوظ في صدر الكلام ومعنى الا في آخر جزء من الكلام فالمفعول واقع بعد
معنى الا بل معنى المفعول وليس التقدير بعد معنى الا كالتقدير بعد الا فانه في التعقل — الا لا بعد انما ولا يخفى ان المفعول ليس بعد معنى صح
والثاني في التلفظ فالاولى ان يقال بعد الا لفظا او تقديرا او يكتفى بقوله بعد معنى
الا ولو قال او كان مفعوله مقصورا عليه لكان اخصر واظهر ووجه وجوب تقديمه فيما
اذا وقع بعد انما ظاهر واما وجهه فيما اذا وقع بعد الا فهو ان معنى ما ضرب زيد الا
عمروا قصر ضاربية زيد في عمرو من غير دلالة التركيب على قصر مضروبية فلو قيل ما ضرب
الا عمرو زيد مع قصد المعنى السابق لزم عمل ما قبل الا فيما بعده وهو غير المستثنى و
تابعه وغير المستثنى منه مع كونه عاملا في المستثنى وهو غير جائز مطلقا عند الاكثرين
ولزم قصر الصفة قبل تمامها وهو غير جائز عند غير المفتاح وصح عنده ولو قيل ما ضرب
عمروا الا زيد لزم انقلاب المعنى اذ يصير المعنى بحسب دلالة التركيب حصر مضروبية عمرو
لزيد من غير دلالة التركيب على قصر ضاربيه وانما قلنا من غير دلالة التركيب لانه ربما يلزم
حصر المضروبية بحسب خصوص المادة كما في ما ضرب احد الا زيدا فانه اذا لم يضرب احد
الا زيدا يلزم ان يكون مضروبية زيد مقصورة على احد اذ ليس غيره حتى يمكن مضروبيته
بالنسبة اليه وبهذا ظهر ضعف ما قال الرضي ان عدم قصر المضروبية انما يتم اذا كان الفاعل
خاصا واما اذا كان عاما فلا اذ لا غير حتى يصح عدم قصر المضروبية على ان كونه تماما في الفاعل

الخاص ايضا باطل لان قولنا ما خلق الله على احسن الصور الا يوسف يستلزم قصر مخلوقيه
يوسف ايضا لله اذ لا غير يحتمل ان يكون يوسف مخلوقا له وجب تقديمه حقيقة او حكما
كما في اضرب عمرا او اذا اتصل به اي بالفاعل ضمير مفعول من المفاعيل نحو ضرب
زيدا غلامه وما دسا نحسه وضرا شد بدا من يعتاده واحسن يوم الجمعة من لا يترك الا
فيه ولا يصح اتصال ضمير المفعول معه فلا تقول جاء غلامه وزيدا لعدم جواز تقديمه
على الفاعل كما لا يجوز تقديم المعطوف على المعطوف عليه فلله در من تكرر مفعوله او وقع بعد
الا او معناها قد عرفت شرح نظير هذه الجملة فلا يجهل معناها او اتصل مفعوله اي صار
ضميرا متصلا وهو مستعمل ضربته وضربني زيد فلا حراج للاول قال وهو اي الفاعل غير متصل
ولو قال او اتصل مفعوله بالعامل لكان اخصر وجب تاخيره الاولى وجب ان لا يليه فتنبه
وقد يحذف الفعل المسند الى الفاعل وقيل الرافع له والاول اقرب بالعهد والمراد حذف
الفعل فقط بقرينة قوله وقد يحذفان معا لقيام قرينة تعين اللفظ المحذوف قال
الرضي لا حذف الا مع قرينة اقول يكذبه حذف المفعول نسيا وهذا منه الصلاة الحذف
بالتقدير فقوله لقيام قرينة تعيد للحذف احترازا عن الحذف بلا قرينة كما يكون في المثل
اذ لا يكون في الفعل جوازا اي حذفا جائزا في مثل متعلق بقوله يحذف لا بحذفا جائزا
كما قيل اديا ما ه الذوق بل تعلقه بقوله قد يحذف ايضا يجب استدراك قوله جوازا
لان كلمة قد تفيد الحذف في مثله وعدم صحته قوله وجوبا لان الواجب لا يختلف الا ان
يجعل قد للتحقيق كما في قد يعلم الله وا لمحقق ان قوله في مثل خبر مبتدا محذوف اي هو
في مثل كما هو الشايع في التمثيلات زيد لمن قال من قام اي قام زيد بقرينة
السؤال ولم يلتفتوا الى احتمال ان يكون التقدير زيد قام مع ان مطابقة السؤال في الاسمية
يستدعيه ولا يعارضه قلة الحذف في تقدير الفعل وحده لان السلامة عن الحذف لا
يعارض رعاية التناسب كما ستعرفه في باب الاضمار على شريطة التفسير فضلا عن تقليل
الحذف لان اظهار المحذوف يكون بذكر الفعل دون الخبر قال تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز الرحيم العليم ثم سهل الكلام الى انه كيف فات

اشتباه در

بل فعله كبيرهم في جواب من فعل هذا بالهتنا يا ابراهيم وقال صح

المطابقة مع اهتمام البليغ بشأنه ويجاب عنه بان من قام اختصارا اقام زيدا وعمرو
الى غير ذلك فلما اختصر الكلام بوضع من الاستفهامية مقام الفاعل وتقدم لتضمنه
الاستفهام صارت الجملة اسمية صورة مع كونها فعلية معنى ورعاية جانب المعنى
اهم من رعاية جانب اللفظ فالفعلية في الجواب ادخل في رعاية المطابقة فان قلت لابد
في جواب المتردد من التاكيد وزيد قام مشتمل على تاكيد الحكم كما بين في محله دون
قام زيد قلت اذا لم يتردد المخاطب في خصوص النسبة ولم يلاحظها بخصوصها بل لاحظها
مجملا يعد خالي الذهن ولا يوكد فان قلت السوال عن المسند اليه يقتضي تقديمه للاهتمام
بحاله وفي من قام استكشاف المسند اليه للعلم بالقيام قلت اذا كان المسند اليه مخصوصا
في سوال السايل يكون اهم اذ المقصود استكشافه اما اذا كان مجملا فالفعل اهم ويكون السوال
عن فاعله لا لاستكشافه ولا لاستكشاف الفاعل تامل فحصل ما افاض لك هذه الارقام
فان المقام من معاقد الافهام ومزالق الاعلام ولقد حدثت به لك بما عاينة الالهام والعنا
والانعام من الكريم العلام وليبك البيت معطوف على المثال السابق مثل اولا بالكلام
المستفيض في الالسنة وثانيا بشعر البلغاء لتقرير حسن الحذف الذي هو خلاف الاصل
او مثل اولا لما تبع من ذكره وثانيا لما يمتنع ذكره لانه يحصل الشعر بسببها على ان الجواز لا يطلب
بالوجوب لا يجاب الحذف في خصوص مادة بل الواجب ما لا يصح الذكر في نوعها
ووقع وصل نبه على ان القرينة قد يكون سوالا محققا وقد يكون سوالا مقدرا وكان القول
القرينة على تعيين المحذوف قوله ليبك فان قوله ضارع لتعيين فاعله وما هو لتعيين
الفاعل المحذوف لا محالة فعله معروف ذلك الفعل المجهول زيد مفعول لقوله ليبك
ناب مناب فاعله المحذوف والاصل وليبك على يزيد حذف حرف الجر لكثرة الاستعمال
كما في اختار موسى قومه اي من قومه وهو في الاسم الصريح سماعي ضارع اي ذليل وهو
المقصود بالمسل والتقدير بكيه ضارع كانه حصل من بكيه لخصومة متعلق بضارع اي
الذي يذل ويغلب وقت الخصومة وانما بكى لان يزيد كان معينا للاذلاء فقوته صعب
امره وتمامه ومختبط اي سايل بالذليل من غير وسيلة مما تطيح الطوايح اي من اجل اطاحة

المهلكات ماله فلا وسيلة له بعجزه بالمرة عن التوسل بوسيلة ويسال بالتذلل لان السؤال
عار له وانما سكى لان يريد كان مغنيا للمحتاجين عن السؤال ولا يخفى ما فى البيت من وصف بغاية الكمال
فى احب خصلتين عند الناس سيما العرب الشجاعة والسخاء ولا يخفى ان بحث حذف الفاعل
وحذفهما بحث عن حذف عامل توابعه ايضا بل عن حذف عامل جميع معمولاته والبحث عن
حذف عامل المفعول به وفيه والحال بل عن حذف كان بعض تفصيل هذا البحث لانه اما
حذف فعل الفاعل او حذفهما القرينة ووجوبا عطف على جوازا اى حذفا واجبا فى مثل
وان احد من المشركين استجارك اى فيما كان قرينة على حذف الفعل وفسر هذا الفعل ازالة
لابهام المحذوف الناشى من الحذف وذلك اذا لم تقم القرينة بعين المحذوف ولا يدل
الا على الحذف وحق الفعل الذى يكون مفسرا للشرط المحذوف ان يكون ماضيا سواء كان
الاسم الواقع بعد كلمة الشرط منصوبا او مرفوعا نحو ان زيد ذهب وان زيدا لقيته والمضارع
شاذ نحو يحيى عليك وانت اهل ثنائه ولديك ان هو يستزدك مزيد وقوله انما الذى تميلها
تميل ووجه ضعفه انه لوكان مضارعا لانجزم بالشرط مع الفصل الكبير كذا ذكره الرضى وبحث
كلام المجازاة وفايدته العامة ان ابهام الشئ اولا وتوضيحه ثانيا بحصله اوقع فى النفس
ويختص بعض المواضع بالايجاب كما فى لو انهم صبروا فانه يجب بعد لو حذف رافع الجملة المصدرة
بان وهو ثبت لدلالة لو على حذف الفعل ودلالة الحرف المؤكد للثبوت على الفعل فالتقدير
لو ثبت انهم صبروا ويشترط ان يكون الخبر فعلا ماضيا او جامدا وقول الرضى يشترط ان
يكون الخبر فعلا ماضيا عن موثوق به وهذا من خصايص لو ولا يخفى ان تعيين مثل كان لابد مما
للمحذوف قرينة وتفسير يتقوض بان ثبت انهم صبروا فانه لا يجب فيه الحذف مع القرينة
والمفسر كما فى قوله لو انهم صبروا الا ان يقال لم يقصد العرب التفسير فيه كما قصد بلو انهم
فلم يوجد فيه المفسر كما وجد فى لو انهم ولعلك تفطن من هذا لفائدة جليلة وهو انه يجوز
ان استجارك احد من المشركين استجارك على انه يكون مؤكدا لا مفسرا ولا يحصل التفسير من
غير ذكر المحذوف بعينه فى لو انهم صبروا بل مثل ان زيد ضرب غلامه بتقدير ان اهين زيد
وان زيد مر به بتقدير ان جوز زيد وان زيد حبس عليه بتقدير ان لو لزم زيد فعلى هذا

تعليل وجوب الحذف بان الذكر يوجب جعل المفسر حشوا من قلة التدبر و قصر النظر بل
تعليله بانه يفوت الا رض من الابهام و التفسير قال الرضي لم يحكم بكون وان احد من المشركين
استجارك جملة اسمية معنته عن الحذف لعلمهم بالا ستقراء ان حروف الشرط والتحضيض
تختص بالجمل الفعلية ولا خفاء انه يعجب لانه كيف يعلم هذا بالا ستقراء و قد شاع مثل
وان احد من المشركين استجارك وهو ظاهر في الاسمية وجعله فعلية يحتاج الى تكلف
و قال هنا عدم صحة الاسمية بعد حروف الشرط والتحضيض فيه خلاف للاخفش و قال
في بحث ما اضمر عامله على شريطة التفسير انه بعد حروف التحضيض متفق عليه وفي حروف
الشرط فان فيه خلاف فاما هنا في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك خارج عما نحن فيه
على مذهب الاخفش لانه جوز وقوع الاسمية بعد حروف الشرط وفيه انه مع هذا التجوز
حمل الفعل اولى وتقديره لهذه الاولوية فليس المثال خارجا عما نحن فيه على مذهبه
بل يحتمل الخروج احتمالا مرجوحا ومن امثلة ما يجب حذف الفعل ما وصل اليه وهو في نعم
وهو جواب اقام زيد بقولك نعم زيد قام فان جعل الجواب مطابقا للسؤال يدعوا الى حمله
على الحذف والتفسير وقد يحذفان اى الفعل والفاعل معا اى جميعا في القاموس معه
كنا معا اى جميعا وهو اصل مع ومع اسم وقد يسكن وينون او حرف خفض او كلمة تضم الشئ
الى الشئ وهي للمصاحبة ويكون بمعنى عند هذا وانما قال معا احترازا عن حذف الفاعل
وحده فانه لا يحذف في غير باب المصادر اتفاقا وفيه ايضا عند الكثرين ولهذا يؤول كل فعل
لا يصح فاعله بانه مسند الى مصدره نحو قوله تعالى ثم بدا لهم من بعد ما راوا الآيات
فانه اول بان التقدير بدا لهم بدا اى ظهر لهم راى ومنه ما هو من مصنوعات المصنفين
دار وتسلسل فانه بمعنى دار الدور وتسلسل التسلسل اى واقعا فان قلت ينبغي ان يقول
و قد يحذفان معا لقيام قرينة ليصح نحو ضرب زيد على بناء المجهول فانه حذف فيه الفاعل
وحده لكن نسيا لا لقيام قرينة قلت لا نسلم انه حذف الفاعل وحده بل كلاهما لكن حذف
كل بنائب فان الفعل المجهول نائب الفعل المسند الى الفاعل كما ان المفعول نائب الفاعل وفيه
بعد نظر لانه حذف الفاعل وحده في مثل ما ضربني واكرمني الا زيد بالاتفاق وفي قلما وطالما

دقة صح

قوله او كلمة تضم الشئ الى الشئ انه في قول لسبل المعلوم لا كونه كلمة اما انه اسم او حرف يحتمل التوقف منه رح

فانهما فلانكتفا بما عن الفاعل فاستغنا عنه حتى صح دخولهما على الفعل وتحقيقه في شرح الكافي
في شرح خطبته بل حذف الفاعل كثير شايع بحيث لا يمكن ان ينكره احد اطلع على معرفة تصريف
اضربن واضربن واضربا القوم واضربوا القوم واضربي القوم فيا عجبا كيف خفي الشمس في نصف
النهار على ذوي الابصار وكيف تراعطاشا في البحار وكيف حكموا بعدم الماء وقد جري
عليهم الانهار سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا هذا وقوله في نعم لمن قال اقام زيد مثال للحذف
الجايز ومنه قولهم يوم الجمعة في جواب متى سرت وقولهم زيدا في جواب من ضربت وراكبا
في جواب كيف قطعت الطريق والحذف في جواب نعم اذا استعمل السؤال عليه والمبتدأ والخبر
كذلك وقد يحذفان وجوبا كما في المبادي والاضمار على شريطة التفسير والتحذير والحال
المؤكدة وليس لك ان تقول على الحذف الجايز وترك الواجب لانه يستعمل في مجالاته لانا
نقول يستعمل مقامات للحذف الجايز ايضا قال الرضي كلمة قد الداله على جزئية الحكم خص
الحذف بالجايز وهذا انما يكون شايعا لو لم يكن قد فيما سبق للتحقيق ولو لم يكن قوله في مثل
نعم خبر مبتدأ محذوف كما عرفته وكان يحمل على ان امتناع حذف الفاعل وحده انه لا يلزم
من حذفه وحده في صورة التنازع واعمال الثاني اذ لا سبيل الى الاضمار لامتناع الاضمار
قبل الذكر لفظا ورتبة عقيبه بحث التنازع تنبيها على انه يعني فيه الاضمار ويحسب عن
حذف الفاعل فقال واذا تنازع الفعلان على طبق وقد يحذف الفعل والا فالتنازع
يكون في شبه الفعل ايضا نحو انا ضارب ومكرم زيدا واضارب ومكرم زيدا وضارب و
مكرم زيد ومن هذا ظهر ان المبتدأ قد يكون صفة واقعة بعد حرف الاستفهام او النفي لا فهم
لمضمر مسر ادلا وجه لرفع ضارب الا كونه مبتدأ فاحفظه فانه من ودايعنا عندك سنطلبه
منك في تعريف المبتدأ ان شاء الله تعالى وانما قال فعلان من غير تقييده بغير التعجب لانه لا صح
انه يجري في فعل التعجب ايضا وان منعه بعض لعدم كونه متصرفا فمعناه ما احسن واجمل زيدا
او ما احسن واجمل زيدا ومن غير تقييده بان لا يكون الفعل متعديا الى ثلثة لان حجة المانع
عدم السماع وقد سمع ولم ينقل فصاعدا اكتفا بان اقل مراتب التنازع لا لانه يمنع تنازع
الاكثر كما ذهب اليه بعض لانه يرده سماع تنازع ثلثة لكن لم يسمع التنازع في اكثر من

وقد حقق الرضي في بحث ولا يسوغ المنفصل
الا لتعذر المتصل ان فاعلا اسم الفاعل و
الصفة اذا كانا مع مرفوعهما جملة يكون [illegible]
متصلا بل يجب انفصاله الضمير معمولهما [illegible]
ما او ضارب بل يجب اضارب هو [illegible]
ومكرم زيد بل الصفة الواقعة بعد حرف [illegible]
فتبين اشتراطهم في ان يكون واقعة للظاهر [illegible]
والله لا سقطنا ما رايناه التحقيق فلم نعدها [illegible]
اطلعنا عليه رايناه فيه ورسمها على الحق [illegible]
كسمنا ملكه انما نسيه

ثلثة ولا يبعد ان يقال اكتفى ببيان المتنوع ظاهرا عن بيان غيره فلا يصح التنازع في زيد قام و
قعد ابوه بل الواجب زيد قام ابوه وقعد ابوه على ما في التسهيل وظاهرا عن منصوب عليه
اذ لا يجري في الظاهر المنصوب عليه ولا في الضمير كذلك ما سيذكره في قطع التنازع اذ يتعين
في ما ضرب واكرم الا زيدا والا انا حذف الفاعل سواء اعمل الاول او الثاني اذ لا يمكن
الاضمار مع الا اذ لا يضمر الا ولا بد وتقدير اذ تفوت القصر وليس طريق القطع هنا التكرار بشاهد
الاستعمال وفي ما ضربت واكرمت الا اياك ليس المختار الاضمار في الثاني اذا اعمل الاول
بل يتعين الحذف وفي ما ضرب واكرم زيد الا اياي يجب ذكر فاعل الاول بعد ونه الاضمار ما تعالى
ما ضرب الا انا وما اكرم زيدا الا اياي وبهذا ظهر فساد ما في الرضي وبعض كتب النحو انه يجب
قطع التنازع فيه على مذهب الكسائي ويجب ان يوافقه فيه وكذا فساد ما قال هو وغيره
انه انما قال ظاهرا لانه لا يمكن التنازع في المضمر المتصل لان معنى التنازع ان يطلب كل منهما
العمل فيه وفي هذا المواضع لا يطلب فضلا ان يكون رافعا لما اتصل بفعل آخر ولا يجري قطع
التنازع على وجه ما في المتصل نحو ما ضرب واكرم الا انا لما ذكر لانه لا يختص عدم الجريان بالمضمر
المتصل بل يعم كل اسم منصوص عليه ولانه يمكن قطع التنازع في اضارب ومكرم انت على
الوجه المذكور ومما يتعجب من كلام الرضي في هذا المقام انه قال لا يمكن قطع التنازع في
ما ضرب واكرم الا انا فان يقال ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا لا يتصور التنازع فيه
اذ التنازع ان يكون احدهما عاملا في المتنازع فيه والآخر في ضميره وههنا الضمير ان سيان
لا وجه للحكم بكون احدهما ضميرا والآخر مظهرا لان هذا الكلام يبطل قطع التنازع بالاظهار
وقوله بعدهما احتراز عما اذا وقع قبلهما او بينهما فان للاول يأخذه قبل وجود الثاني فلا
مجال للثاني في النزاع وان توهم الرضي انه لا وجه للتقييد لانه يتحقق النزاع في المعمول المتقدم
قبلهما فان قلت قوله ظاهرا بعدهما لا يساوله التنازع في ظاهرين قلت لا يتحقق التنازع الا مع
تعدد الطالب ووحدة المطلوب وما توهمت من التنازع في المتعدد ليس الا تنازعين او اكثر
لكل مطلوب واحد فاعرفه واستغن عن ان تتعلل هو من قبيل الاقتصار على اقل مراتب التنازع
فقد يكون جواب ان المعنى اذا تنازع فعلان بل ثلثة اقسام وليس المقصود حصر التنازع في الاقسام

حتى يتجه ان التنازع فى الفاعلية والمفعولية منقسم قسم آخر نحو ضرب واكرم زيد عمرا ولذا
لم يذكره بصورة التقسيم الحاضر بل المقصود تصوير الاقسام الثلثة للاحكام المذكورة بعدلا
حكم لتنازع الفعل فى الفاعلية والمفعولية معا ولو جعل مدخول قد الاقسام الثلثة
لكان فى العبارة اشعار بوجود ما عداها على انك عرفت ان الكلام فى تنازع واحد وذلك
القسم تنازعان وقد يجاب بان اجتماع القسمين لا يصير قسما فى تقسيم لتعدد المقسم بالوحدة
فى الفاعلية نحو ضربنى واكرمنى زيد يريد بالفاعلية وما فى حكمه فيندرج فيه كون الشئ مفعول
ما لم يسم فاعله فى سلك الفاعل فى الاحكام الآتية لا فى سلك المفعول وقد يكون فى المفعولية
معهما نحو ضربت واكرمت زيدا او حكما ليندرج فيه سرت الى كذا ورجعت راكبا لكن فيه
انه لا يجرى فيه الاضمار على المختار فى اعمال الاول وقد يكون فى الفاعلية والمفعولية مختلفين
حال من الفاعلية والمفعولية اى مختلفين فى العامل المقتضى وتذكيره لعدم الاعتداد
بتانيث لفظ المصدر او بتانيث ما لا يصح معنى له بدون التاء كالرسالة والكتابة فانه
يجوز تذكير ما يتعلق بهما وقيل حال من مفهوم الكلام اذ هى فى قوة قد تنازع الفعلان
فى الفاعلية والمفعولية حال كون الفعلين مختلفين فى الاقتضاء وما ذكرنا ابعد من التكلف
واقرب من التالف ويختار البصريون اعمال الثانى واذا كان هناك ثالث ورابع يختارون
الاقرب فالاقرب رعاية للقرب والبعد عن لزوم الفصل بين العامل والمعمول والعطف
قبل تمام المعطوف عليه والكوفيون الاول للاعمال فى الاداء تنتئن واعمال الاول لسبق
طلبه وخلوه عن الاضمار قبل الذكر وحذف الفاعل وعن التزام حذف المفعول او التكرار
والطريقان متعارضان من حيث القياس والترجيح للاول بحسب الاستعمال فصاحة
بالاختيار والمتقدم فى الاعتبار فان اعملت الثانى اضمرت الفاعل فى الاول الاولى للاول لان
الاضمار فى الشئ جبله مستتر فيه ولذا صح قولهم ولا يضمر الفاعل فى المصدر والمراد
ههنا ايراده ضميرا سواء كان فى مستترا كما فى ضمير الواحد او بارزا كما فى ضمير التثنية والجمع
على وفق الظاهر بوجه اما على وفق لفظه او على وفق معناه ان اختلف فيقول ضربنى او ضربتنى
واكرمنى نفس وانت تريد بالنفس مذكرا ولا يلزم التذكير والافراد كما فى نظائره من الضمائر

المذكورة بلا سبق مرجع المفسر بما بعدها كما في ربه رجلا و ربه رجلين و ربه رجالا وانما يجوز
الاضمار قبل الذكر مع انه لم يسبق فيما لم يفسر بما هو محض مفسر كما في ربه رجلا ونعم رجلا
وهو زيد قايم وقوله تعالى فقضيهن سبع سموات لان التركيب دار بين حذف الفاعل و
اضماره قبل الذكر مع مفسر بما ليس محض المفسر بل ما طرء عرض آخر في التركيب والثاني
اكثر من الاول لان الثاني واقع دون الاول كما اشتهر لما عرفت من كثرة مواقع حذفه
دون الحذف دون ظرف مكان معناه مكان منحط عن الشيء قليلا شاع في كل تجاوز
حد وهو هنا حال اما من الضمير في تركه على وفق الظاهر واما من الفاعل كقوله على وفق الظاهر
اي اضمرت الفاعل متجاوزا عن الحذف خلافا للكسائي فان الاضمار عنده دون
الحذف ميحتار عند الاضطرار لرجحانه وخطّي حتى قيل انه كالهارب من المطر الى الميزاب
وهذه تخطية في القياس والتخطئة التي لا مدفع لها هي ان العرب تضمر ولا تحذف فتقول
اكرماني وضربني الزيدان ولا تقول اكرمني وجاز اي جاز اعمال ايهما شئت خلافا للفراء فانه لا يجوز
اعمال الثاني عند طلب الاول الفاعل هربا من الحذف والاضمار ويوجب اعمال الاول هكذا
فسر عبارة المتن ورد بانه خلاف المشهور عن الفراء من انه يضمر الفاعل بعد الاسم الظاهر
فيقول ضربني واكرمني الزيدان هما او يعملهما معا اذا كانا متوافقين ويرد عليه ايضا انه لو كان
مراده هذا لينبغي ان يقول ويختار البصريون اعمال الثاني والكوفيون الاول خلافا للفراء
فيهما فالوجه في التفسير ان المراد انه يجوز اضمار الفاعل في الاول خلافا للفراء فانه يعملهما ان كانا
متوافقين او يضمر بعد الظاهر ويرتفع اعمالهما اسماع تاثير مؤثرين لاثر واحد ومذهبه
مطلقا ورد لاستعمال على خلافه وحذف المفعول لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا
ورتبة او التكرار فان كلا منهما اصعب من الحذف فان قلت التكرار في مفعول لم يستغن
عنه بل يشغل ان يحتاج لاضمار كما في الفاعل او الحذف كما في ساير الفاعل قلت لما يحتوي في
المفعول الاعادة الى التكرار حيث امتنع الحذف وامتنع الاضمار فيما هو من جنس المنفصلة هان
فيه التكرار عند الضرورة فان قلت مع الحذف ايضا التكرار والاضمار متحقق اذ لا يخرج المحذوف
عن الظاهر وضميره قلت اخفاء العيب ما امكن واجب على ان الاضمار مع الحذف كالاضمار

بعد الذكر لانه لا يطلع عليه المخاطب الا بعد معرفة المرجع فكانه مذكور بعده ان استغنى عنه
بان لا يكون ممتنع الحذف كالمفعول الثاني من باب علمت بعد ذكر الاول على مذهب المصنف او
نادر الحذف كالمثال المذكور على مذهب غيره من ان حذف احد المعمولين من هذا الباب
نادر وان وقع في القرآن والشعر ولا يكون في حذفه التباس المقصود نحو استعنت زيدا واعانني
على زيد فانه يجب ذكر قوله زيدا اذ لو حذف لتوهم ان المراد استعنت على زيد واعان على كذا
في تسهيل ابن مالك فان قلت ما بال البلغاء عدلوا عن المحجة البيضاء في ضربني واكرمني زيد
اعني ضربني زيد واكرمني حتى لزمهم الاضمار الذي يشيع اما الحذف او التكرار قلت لهم دواعي
لطيفة من وزن او سجع ونحوه من تحرير وبيان اتصال بين الفعلين وجعلهما منزلة الواحد
لا يحل لك ان تطلبها قبل اوانها اذ دأب المحصل ان بيان كل شيء عن مكانها وليس حذف الفاعل
او المفعول في هذا الباب حذف نسيان كما يستفاد من بعض الحواشي اذ حذف الفاعل حسا
نحو ضرب منزله وقع الضرب وبتأويل ضربت منزلة او وقعت الضرب فح لا يطلب فاعله او مفعوله
فلا يتحقق التنازع بين الفعلين ح اذ لا معنى للتنازع من غير طلب احدهما ذلك المعمول والا اي
ان لم يستغن عنه اظهر اي جعلته اسما ظاهرا مذكورا يكون عين الاسم الظاهر او مرادفه
نحو مات ونحو حسبني منطلقا وحسبت زيدا منطلقا وعبارته قاصر لان المراد بالاظهار
ان كان مقابل الاضمار لا يسع الحذف وان كان مقابل التقدير لا يعد جعله اسما ظاهرا فان
قلت الاظهار من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر وقال الرضي في بحث حبذا ولا اشتباه
بليس ان وضع الظاهر موضع المضمر في جملة واحدة ضعيف الا عند قصد التعظيم نحو القارعة
ما القارعة واما في الجملتين فكون وان اتصلتا نحو قوله تعالى لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما اوتي
رسل الله اعلم قلت كان الجملتين في صورة التنازع نزلتا منزلة جملة واحدة ولذا نفصل
بين احد الفعلين ومعموله بالجملة المشتملة على الفعل المنازع على انه كثيرا ما يكون التنازع في
جملة واحدة نحو حسبني وقد حسبتهما الزيدان منطلقين منطلقا وان اعملت الاول اضمرت الفاعل
في الثاني انفا وان اعملت الثاني اضمرت الفاعل في الثالث وذلك ظاهر لعدم لزوم
الاضمار قبل الذكر لفظا او رتبة لان الظاهر المتاخر عن الضمير متقدم رتبة لكونه مستعملا لان

بعد الذكر لانه لا يطلع عليه المخاطب الا بعد معرفة المرجع فكانه مذكور بعده ان استغنى عنه
بانه لا يكون ممتنع الحذف كالمفعول الثاني من باب علمت بعد ذكر الاول على مذهب المصنف او
نادر الحذف كالمثال المذكور على مذهب غيره من ان حذف احد المفعولين من هذا الباب
نادر وان وقع في القرآن والشعر ولا يكون في حذفه التباس المقصود نحو استعنت وزيد واعان
على زيد فانه يجب ذكر قوله زيدا اذ لو حذف لتوهم ان المراد استعنت على زيد واعان على كذا
في تسهيل ابن مالك فان قلت ما بال البلغاء عدلوا عن الحجة البيضاء في ضربني واكرمني زيد
اعني ضربني زيد واكرمني حتى لزمهم الاضمار الذي شنع اما الحذف او التكرار قلت لهم دواع
لطيفة من وزن او سجع ومصنوعه من تعريف وبيان اتصال بين الفعلين وبرهما منزلة الواحد
لا يخفى لك ان تطلعها قبل اوانها اذ دأب المحصل ان بيان كل شيء عن مكانها وليس حذف الفاعل
او المفعول في هذا الباب حذف نسيان كما يستفاد من بعض الحواشي اذ حذف الفاعل حسا
نحو ضرب منزله وقع الضرب ونحو ضربت منزله او وقعت الضرب فح لا نطلب فاعلا او مفعولا
فلا يتحقق التنازع بين الفعلين ح اذ لا معنى للتنازع من غير طلب احدهما ذلك المعمول والا اي
ان لم يستغن عنه الظهر اي جعلته اسما ظاهرا مذكورا يكون عين الاسم الظاهر او مرادفه
نحو مات ونحو حسبني منطلقا وحسبت زيدا منطلقا وعبارته قاصرة لان المراد بالاظهار
ان كان مقابل الاضمار لا يعم الحذف وان كان مقابل التقدير لا يعم جعله اسما ظاهرا فان
قلت الاظهار من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر وقال الرضي في بحث حبذا ولا يستحسن
بليس ان وضع الظاهر موضع المضمر في جملة واحدة ضعيف الا عند قصد التفخيم نحو القارعة
ما القارعة واما في الجملتين فيكون وان اتصلتا نحو قوله تعالى لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما اوتي
رسل الله اعلم قلت كان الجملتين في صورة التنازع نزلتا منزلة جملة واحدة ولذا تفصل
بين احد الفعلين ومعموله بالجملة المشتملة على الفعل المنازع على انه كثيرا ما يكون التنازع في
جملة واحدة نحو حسبني وحسبتهما الزيدان منطلقين منطلقا وان اعملت الاول اضمرت الفاعل
في الثاني فقط وان اعملت الثاني اضمرت الفاعل في الثالث وذلك ظاهر لعدم لزوم
الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لان الظاهر المتأخر عن الضمير متقدم رتبة لكونه مستعملا لان

المذكورة بلا سبق مرجع المفسر بما بعدها كما في ربه رجلا وربه رجلين وربه رجالا وانما جوز
الاضمار قبل الذكر مع انه لم يستقر فيما لم يفسر بما هو محض مفسر كما في ربه رجلا ونعم رجلا
وهو زيد قايم وقوله تعالى فقضيهن سبع سموات لان التركيب دار من حذف الفاعل و
اضماره قبل الذكر مع تفسيره بما ليس محض المفسر بل ما طرء بغرض آخر في التركيب والثاني
اكثر من الاول لا ان الثاني واقع دون الاول كما اشتهر لما عرفت من كثره مواقع حذفه
دون الحذف دون طرف مكان معناه مكان منحط عن الشئ قليلا شايع في كل نحو وز
جد وهو هنا حال اما من الضمير في قوله على وفق الظاهر واما من الفاعل كقوله على وفق الظاهر
اى اضمرت الفاعل متجاوزا عن الحذف خلافا للكسائي فان الاضمار عنده دون
الحذف مختار عند الاضطرار لرجحانه وخطى حتى قيل انه كالهارب من المطر الى الميعث
وهذه خطيه في القياس والخطيه التي لا مدفع لها هي ان العرب تضمر ولا تحذف فتقول
اكرماني وضربني الزيدان ولا تقول اكرمني وجاءت اى جاز اعمال ايهما شئت خلافا للفراء فانه لا يجوز
اعمال الثاني عند طلب الاول الفاعل هربا من الحذف والاضمار ويوجب اعمال الاول هكذا
فسر عبارة المتن ورد بانه خلاف المشهور عن الفراء من انه يضمر الفاعل بعد الاسم الظاهر
فيقول ضربني واكرمني الزيدان هما او يعملان فيهما معا اذا كانا متوافقين ويرد عليه ايضا انه لو كان
مراده هذا لينبغي ان يقول ويختار البصريون اعمال الثاني والكوفيون الاول خلافا للفراء
فيهما فالوجه في التفسير ان المراد انه يجوز اضمار الفاعل في الاول خلافا للفراء فانه يعملهما ان كانا
متوافقين او يضمر بعد الظاهر ويرد اعمالهما اسلم تا سرمؤ برين لاثر واحد ومذهبه
مطلقا وبرده الاستعمال على خلافه وحذف المفعول لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا
ورتبة او التكرار فان كلا منهما اصعب من الحذف فان قلت التكرار في مفعول لم يستغن
عنه بل ينبغي ان يختار الاضمار كما في الفاعل او الحذف كما في ساير الفاعل قلت لما يحتمل في
المفعول الاحتياج الى التكرار حيث امتنع الحذف وامتنع الاضمار فيما هو من جنس المفصله هان
فيه التكرار عند الضرورة فان قلت مع الحذف ايضا التكرار والاضمار محقق اذ لا يخرج المحذوف
عن الظاهر وضميره قلت اخفاء العيب ما امكن واجب على ان الاضمار مع الحذف كالاضمار

بعد الذكر لانه لا يطلع عليه المخاطب الا بعد معرفة المرجع فكانه مذكور بعده ان استغنى عنه
بان لا يكون ممنع الحذف كالمفعول الثاني من باب علمت بعد ذكر الاول على مذهب المصنف او
نادر الحذف كالمثال المذكور على مذهب غيره من ان حذف احد المفعولين من هذا الباب
نادر وان وقع في القرآن والشعر ولا يكون في حذفه التباس المقصود نحو استعنت زيدا واعان
على زيد فانه يجب ذكر قوله زيدا اذ لو حذف لتوهم ان المراد استعنت على زيد واعان على كذا
في تسهيل ابن مالك فان قلت ما بال البلغاء عدلوا عن الحجة البيضاء في ضربني واكرمني زيد
اعني ضربني زيد واكرمني حتى لزمهم الاضمار الذي سبق اما الحذف او التكرار قلت لهم دواع
لطيفة من وزن او سجع ومفهومه من تعريف وبيان اتصال بين الفعلين وجعلهما منزلة الواحدة
لا يحل لك ان تطلبها قبل اوانها اذ دأب المحصل ان بيان كل شئ عن مكانها وليس حذف الفاعل
او المفعول في هذا الباب حذف نسيان كما يستفاد من بعض الحواشي اذ حذف الفاعل حسا
نحو ضرب منزله وقع الضرب وسرين ضربت مرله او وقعت الضرب وح لا تطلب فاعلا او مفعولا
فلا يتحقق التنازع بين الفعلين اذ لا معنى للتنازع من غير طلب احدهما ذلك المعمول والا اي
ان لم يستغن عنه المظهر اي جعلته اسما ظاهرا مذكورا يكون عينا لاسم الظاهر او مرادفه
نحو ماتن ونحو حسبني منطلقا وحسبت زيدا منطلقا وعبارته قاصرة لان المراد بالاظهار
ان كان مقابلا للاضمار لا يسع الحذف وان كان مقابل التقدير لا يعد جعله اسما ظاهرا فان
قلت الاظهار من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر وقال الرضي في بحث حبذا ولا المستحسن
بل ليس ان وضع الظاهر موضع المضمر في جملة واحدة ضعيف الا عند قصد التعظيم نحو القارعة
ما القارعة واما في الجملتين فيكون وان اتصلتا نحو قوله تعالى لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما اوتى
رسل الله اعلم قلت كان الجملتين في صورة التنازع نزلتا منزلة جملة واحدة ولذا يفصل
بين احد الفعلين ومعموله بالجملة المشتملة على الفعل المنازع على انه كثيرا ما يكون المتنازع في
جملة واحدة نحو حسبني وقد حسبتهما الزيدان منطلقين منطلقا وان اعملت الاول اضمرت الفاعل
في الثاني حسا وان اعملت الثاني اضمرت الفاعل في الثالث وذلك ظاهر لعدم لزوم
الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لان الظاهر المتاخر عن الضمير متقدم رتبة لكونه مستعملا لان

لانه مذكر بحسب الفعل الاول وانما لم تقل على وفق الظاهر لانه لم يكن مظنة لزوم الافراد والتذكير
والمفعول على الاستعمال المختار لا على المذهب المختار او القول المختار كما ظنه بعض الشارحين
اذ لا اختلاف في اختيار الاضمار بل هو امر متفق ولذا شاع للبصريين الاستدلال على ترجيح
اعمال الثاني بقوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه وقوله تعالى آتوني افرغ عليه قطرا اذ لو كان
العامل في الاسمين الفعل الاول لكان النظم على خلاف المختار وانما اختير الاضمار على الحذف
مطلقا مع ان المقام ربما يدعو الى الايجاز وترجيحه لان اعمال الاول مع بعده انما يصح
اذا ظهر ترجيح الفعل الاقرب عن النزاع وظهور ترجيحه بذكر مطلوبه الا ان يمنع مانع من الاضمار
والحذف المفهوم من قوله على المختار ومن صورة حسبني وحسبتهما الزيدان منطلقا لانه
حسبتهما لوجدانه المفعول الاول يصح او نقل حذف مفعوله الثاني والهرب على الاتساع
او اثقله مانع عن حذفه وكون المرجع مفردا والمفعول الاول حسبه يمنع عن اضماره لانه
يلزم مخالفة الضمير المرجع او مخالفة المفعول الثاني الاول وكلاهما ممتنعان في المشهور والاول
قليل عند الرضي فتظهر اي منفصل مفعول الثاني ظاهرا مذكورا وتقول حسبني و
حسبتهما منطلقا الزيدان منطلقا وفي العبارة ما عرفت ومنا اشكال استصعب واستحل
التحمل في دفعه وهو انه لا يمكن تنازع حسبهما في منطلقا لافراده وكونه حسبتهما طالبا للمثنى
والتحمل ان النزاع ليس في منطلقا بل في اسم فاعل من الانطلاق والافراد انما جاء بعد قطع
النزاع وله دفع اسهل وهو ان التنازع في منطلقا لتصريح افراده مفعول الاول او بجعله مبنى
مفعول الثاني وانما يمنع افراده النزاع لو كان ملان وما للافراد قال الرضي يلزم اعمال
الاول مع فصل الاجنبي بين العامل والمعمول او بين المسند اليه والمسند ونحن نقول
مع زيادة قبح العطف على الشيء قبل ذكر تمامه وكانه لم يستقبح لتنزيل الفعلين منزلة فعل واحد لكمال
الاتصال بينهما حتى كانهما بمنزلة فعلهما ذلك الفاعل او واقعا على ذلك المفعول او وقع هذان
الامران فاستغنى بحسن التامل عن مزيد البيان ولما فرغ من احكام التنازع اراد احكام معرفته
ويميزه عما يلتبس به بايراد مثال بحكم الناظر القاصر بانه منه وبعرف حده بدل النص الفرق بينهما
بحدة النظر ونظيره ما سيجيء في آخر باب الاضمار على شريطة التفسير من ايراد صور ملتبسة به لمزيد

التشبيت والتقرير فاورد قوله وقول امرء القيس ولو انما اسعى لادنى معيشة كفانى ولم اطلب
قليل من المال ليس منه لفساد المعنى هذا ما ذهب اليه وللسابقين الفارين بالقدح المعلى توجيه
آخر اجل منه واعلى وهو انه رد لاستدلال الكوفيين على كون اعمال الاول مختارا حيث اعمل امرء
القيس كفانى مع ان في اعماله حذف مفعول الثانى على غير المختار ولم يعمل الثاني مع خلوه عن و صح
من غير الاضطرار والعامل لا يختار احد المتساويين فضلا عن المرجوح فلولا اعمال الاول راجحا لما
اختاره وبهذا التقرير اندفع ان اختياره لا يستلزم رجحانه بل يحتمل المساواة لكن هذا انما تم
على تقدير بطلان ترجيح احد المتساويين بالارادة وعند من يجعل الارادة مرجحة يحتاج الى ان
يقال لا حاجة الى بطلان التساوي لانه ابطل الاجماع على احد الرجحانين ووجه فساد المعنى
لو كان منه اي من باب التنازع اما اعمال الاول انه يلزم التناقض لان لو لانتفاء الجزاء وما عطف
عليه لانتفاء الشرط فهو يدل على عدم السعي لادنى معيشة والسعي لادنى معيشة ليس الا طلب قليل
من المال لان انتفاء عدم طلب قليل من المال ليس الا بطلبه وما اجاب عنه الكوفيون بانا لا نسلم
انه ان الواو للعطف فليكن واو الحال او واو الاعتراض سلمنا انه للعطف فلكن للعطف على
مجموع الشرط والجزاء ليس بشئ لا لما قيل ان الاحتمال الراجح في الواو العطف والراجح هنا العطف
على الجزاء والمرجوح لا يصلح للاستدلال به اذا استلزم الراجح فساد المعنى تعين المرجوح
بل لانه لا فائدة في المقصد لهذا الحال والاخبار بعدم الطلب وتوجيه عدم كونه من باب
التنازع ان مفعول لم اطلب الملك والمجد يرشد اليه قوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل وقد يدرك
المجد المؤثل امثالى ولا يخفى انه وان خرج بهذا التوجيه عن فساد المعنى الا انه اشتمل على
فساد اللفظ للفصل بالاجنبي بين معمول كفانى وتفسيره الا ان يجوز ذلك في الشعراء ويقال
ربما يقع فساد اللفظ في كلام البلغاء دون فساد المعنى الا ترى الى قول الفرزدق وما مثله
في الناس الا مملكا ابو امه حي ابوه يقاربه ونحن نقول الحق مع الكوفي ولا تناقض لان المعنى انه
لو كان سعي لمشاهد لادنى معيشة كفانى قليل من المال ولم اطلبه لان القليل من المال يحصل
بمثلي على تقدير القناعة بادنى المعيشة من غير طلب لمصالحه جميع الاشراف معي وانعامهم في حقه
ولكنما اسعى لمجد مؤثل فصار الناس خصمائى واحتجت الى طلب قليل من المال فتم استدلالهم

وهناك احتمال آخر احلى و
سداد الحسن احلى وهو
جواب عما يتعجب على ان الاصح
هو المختار من امرء القيس
اختار الحذف
تمت مد ظله
العالي

بان احتشار عن كلا فصح على كلا فصح من شمة السلبغ اذا ادعا اليه المقام واسناد عدم الكفاية
الصريح الفعل اهم من اسباب طلب الفعل لنفسه لان الاول سى عن الشرف والثانى عن الدناءة
مفعول ما اى فعل او شبهه لم يسم فاعله اى لم يذكر اسم لا فى اللفظ ولا فى التقدير قبل انما لم
منه كما قال فى المبتدا والخبر حسبها على شدة اتصاله بالفاعل لكونه مشاركا للفاعل فى احكا
ولهذا لم يفصل من المبتداء والخبر وما تعقبه من المرفوعات ونقول دابه عدم الفصل بين
اقسام المرفوعات والمنصوبات والتوابع تكلم منه بل فى شئ من ابواب الكتاب فلا حاجه فى تركه
منه هنا الى نكته بل الحاجه الى ذكر نكته لذكر قوله منها فى المبتدا والخبر وهى التنبيه على بعدهما
عن الفاعل فى انهما معمولا عامل معنوي بخلاف الفاعل كل مفعول قد عرفت حال كل حذف فاعله
اي فاعل فعله او الاضافه لادنى ملابسة وهو متناول بجميع مفاعيل فى قولنا ضرب زيد وعمروا
يوم الجمعه امام الامير ضربا شديدا فى داره ماد سامع انه ليس شئ منها سوى زيد من المحدود
والمفعول قولنا ما ضرب عمرا الا زيد وقولنا اضربوا القوم واضربى القوم فاخرجها بقوله واقيم هو
اى ذلك المفعول مقامه وقوله هو تاكيد الفاعل المستتر وكذا المتصل وانما اكد سيما على مكانه
وقيل دفعا للوهم جعل مقامه مقامه والوهم ضعيف اذا عطفه على قوله حذف فاعله يوجب ضمير ارجع
الى المفعول ولا خفاء فى ما فى التعريف من الخفاء اذ معرفته تتوقف على معرفة المفاعيل ولا ينتقض
التعريف بصام نهاره حيث حذف فاعل صام واقيم النهار مقامه لما صل انه ليس مفعولا بل فاعلا
اذ المراد بالمفعول ما كان مفعولا قبل اقامته مقام الفاعل اذ المراد منه احد المفاعيل الخمسه
لا ما سمى مفعول ما لم يسم فاعله والا لتوقف على معرفته فيدور فتامل بل لان فاعل صام لم
يحذف اذ المراد بحذف الفاعل ان لا يكون فى الكلام مرفوع بالفاعليه وشرطه اي شرط مفعول
ما لم يسم فاعله او شرط حذف الفاعل واقامه مفعول ان تغير صيغة الفعل وشبهه اذ كرا ما يجيء بذكر
الفعل من شبهه ولا يقع المفعول الثاني مثلا وانما حملنا ذكرهما على سبيل التمثيل اذ شبه الفعل
بنزل صيغه المفعول والمنفعل ونظائرهما وصيغه ما عدا الثلاثى الى افعل وافعل ونظائرهما والى
صيغه تفعل ويفعل ونظائرهما ومنهم من قال فعل ويفعل على الوزن والعلم لو ولد صيغة المشتهر
و وضعا هو المشتهر ان وزن مجهول الماضى ومجهول المضارع وفيه نظر لان فعل اشهر لوزن

تامل بعرف وجه الدور مع ان
من كلام لا يستلزم الدور وهو
المراد بالمفعول ما سمى مفعولا
ن المفعول لفظ مشترك عن
لخمسه ومعرفه المسمى باللفظ
بعد معرفه كل من يخصوصه
تنبه ند طلعه اما

ماضي بجريد الثلاثي لا لمجهول الماضي مطلقا ولا يقع المفعول الثاني الظاهر انه عطف على الاسمية
ولا يبعد ان يحمل تحت الشرط اي شرطه ان لا يقع المفعول الثاني من باب علمت مقاما يقام
الفاعل واحترز به عن باب اعطيت فان له حكما امر سيجيء ولم يرد بباب علمت افعال القلوب
بل كل فعل له مفعولان ثانيهما مسند الى الاول فعلا ام لم تقع لئلا يلزم كون الشيء مسندا و
مسندا اليه معا وتعقبه الرضي بمنع بطلان اللازم لوقوعه في اعجبني ضرب زيد عمروا فان
الضرب مسند اليه لاعجبني ومسند الى زيد ودفع بان المراد بالاسناد نسبة بحيث يصح
السكوت عليه فنسبة المصدر ليست اسنادا والمصدر المذكور ليس مسندا بل منسوبا و
نحن نقول هذا الدفع لا يروج عليه اثال الاعمال وان اجتمع عليه جم غفير من فحول الرجال اما اولا فلان
المفعول الاول القائم مقام الفاعل مسند اليه لاسنادين تامين فاذا جاز ذلك فليجز كونه
مسندا ومسندا اليه لاسنادين تامين واما ثانيا فلان المفعول الثاني لاسم المفعول لهذا
الباب ينبغي ان يقع موقع الفاعل لان اسناد اسم المفعول كالمصدر ثم نقول الوجه في عدم قيام
المفعول الثاني مقام الفاعل انه متأخر عن المفعول الاول رتبة فلو وقع مقامه لصار متقدما
رتبة وانما وقع المفعول الثاني من باب اعطيت مع انه متأخر رتبة لان تاخره ليس ظاهرا
ظهور تاخره لان كون المفعول الثاني لباب علمت مسندا وكون الاول مسندا اليه ظاهر بخلاف
كون المفعول الثاني من باب اعطيت مفعولا والاول فاعلا لانه امر خفي يحتاج الى تأمل و
ارجاع ولا الثالث من باب اعلمت لم اكتف بقوله ولا الثالث لكفى اذ لا ثالث الا لباب اعلمت
ووجهه ان الثالث من باب اعلمت بمنزلة الثاني من باب علمت لان هذه الافعال تزيد المفعول
الاول والمفعول له والمفعول معه كذلك اي كالمفعول الثاني او كالمذكور من المفعول الثاني و
الثالث ولا يخفى ان المفعول له والمفعول معه اوضح في هذا الحكم حتى اختلف في المفعول الثاني
والثالث وجوز بعضهم وقوعه موقع الفاعل اذا لم يلتبس الاول بالثاني مثلا فالاحق ان
يشبه المفعول الثاني والثالث بهما دون العكس ويمكن ان يجعل كذلك متعلقا بقوله لا يقع
مرتبطا بالاربعة ويكون المعنى ولا يقع تلك الاربعة كذلك اي مثل مفعول حذف فاعله
واقيم هو مقامه في حذف الفاعل والاقامة مقامه وظاهر العبارة ان المفعول له لا يقع مطلقا

وهو الذي حققه الرضي حيث قال انما لم تقع المفعول له لان باب الفاعل يجب ان يكون كالفا
من ضروريات الفعل وكثيرا ما يكون الفعل بلا غرض بخلاف المصدر والزمان والمكان فانه
لا يكون بد منها غالبا فلا يقال جئ للسمن وقيل انما لم تقع المفعول له مقام الفاعل لان
نصبه علامة العلية فاذا رفع لم يعلم العلية عليه ان نصب المفعول فيه ايضا علامة الظرفية وايضا
فاذا رفع لم يعلم الظرفية ويمكن دفعه بان النصب علامة قصد الظرفية بل كونه مسندا اليه
واما ظرفيته فمعلوم من نفس الكلمة بخلاف المفعول له فان عليته انما تعلم بالنصب كقصده
فلو رفع لم تعلم عليته ولم يعلم ان الاسناد الى العلة وعلى هذا القول يجب تقييد المفعول له بكونه
بغير اللام وانما لم تقع المفعول معه لانه لو وقع مع الواو لزم دخول الواو بين المسند والمسند اليه
ولو وقع بدونه لم يعلم انه مفعول معه كذا قيل ونحن نقول الفاعل يحذف نسيا والمفعول معه
لافادة مصاحبته مع معمول الفعل فحذف الفاعل يستبعد حذفه فلا يمكن وقوعه موقع الفاعل
ولا يقع خبر كان ايضا مقام الفاعل خلافا للفراء فيه مطلقا وللكسائي في الخبر الجملة اذ هو يجوز كين
قام دون كين قائم لا يقال استغنى المص عن التعرض له بقوله في التعريف كل مفعول حذف فاعله لانا
نقول كما يسمى مرفوع كان ومنصوبه اسما وخبرا يسميان فاعلا ومفعولا وعليه جرى المص حيث
ادخل اسم كان في الفاعل وقال في تعريف الفعل الناقص ما وضع لتقرير الفاعل على صفة على
ان اخذ المفعول في تعريف مفعول ما لم يسم فاعله لا يبقى شانه فرع مقام الفاعل وقد اجاز الكسائي
بانه التمس واذا وجد المفعول به ثم بلا واسطة حرف الجر تعين له اي للوقوع وقيل للقيام مقام الفاعل
وقيل للاسناد اليه والمتبادر من سياق الكلام ما ذكرنا وذلك التعين تعين وجوب عند
البصريين وحسن اولوية عند بعض اصحابهم والكوفيين نحو قد ورد لقيام غير المفعول به مقام
الفاعل مع وجوده بعض القراءات الشاذة وكثير من الاسماء نقول ضرب زيد يوم الجمعة امام الامير
ضربا شديدا في داره اي نقول مثل هذا التركيب الذي قاله العرب فالمثال ماضوي وان كان وجدانك
المفعول به وقتك استقبالي فلذا قال فتعين زيد ومن لم يعرف ذلك قال الماضي بمعنى المستقبل
لينتظم الكلام بمعنى زيد مع وجود الظرفين والمصدر والجار والمجرور وهذا قال كرر مثال المفعول
فيه وفات مثال المفعول بواسطة وهم كما ان جعل ترك المفعول له باللام شاهدا على ان الممنوع الرفع

مطلق المفعول له عنده وهم والمنصوب بتقدير الجار سوى المفعول فيه ملحق بالمفعول به غير
الجزولي وانما رجح المفعول به لان وضع الفعل المجهول على ان يكون مسندا الى ما وقع عليه فمع
وجود المفعول به وقصد افادة الوقوع عليه لا معنى لسد بدل الغير منزلته اذ هو كالجمع بين الحقيقة
والمجاز وهذا هو التحقيق وان خلا عنه شانهم وقالوا ذلك لان المفعول به اشد اتصالا بالفعل بعد
الفاعل وما قيل بتعين المفعول به لان الاصل الحقيقة وانما يصار الى المجاز عند تعذر الحقيقة
فمعنه ان معنى هذا الكلام انه اذا اريد اللفظ بين الحقيقة والمجاز ترجح الحقيقة وتعين لانه
انما يؤتى بالمجاز عند تعذر البيان بالحقيقة ونبه بتقييد الضرب بالشديد على ان المصدر
لا يقع ما لم يزد على مفهوم الفعل لعدم الفايده وهذا لا يختص به بل كذا المفعول به والظرفان
والجار والمجرور فلا يقال ضرب شئ او في مكان او في زمان لكن هذا بحث لا يتعلق له بمفعول
ما لم يسم فاعله بل لا يجعل جزء الكلام ما لا يفيد فلذا لم يهتم المص ببيانه ولا يجوز نيابة الظرف الغير
المنصرف مما يلزم نصبه على الظرفية او جره بمن ويستفاد ذلك من التعريف لانه يفيد انه يجب
اقامته مقام الفاعل في الاعراب وذلك الظرف لا يحتمله وان لم يكن اى المفعول به فالجميع سوا
في الوقوع موقع الفاعل كما ان الجميع سواء في عدم الوقوع مع المفعول به ورجح البعض الجار والمجرور
وبعض الظرف وبعض المفعول المطلق والاول من باب اعطيت اولى من الثاني والمراد بباب
اعطيت ما له مفعولان لا اسناد بينهما وحق المص ان يذكر قبل قوله وان لم يكن لانه من
مسايل المفعول به وفي بعض الشروح هذا عند امن اللبس نحو اعطي زيد درهم واما عنده
يجب اقامه المفعول الاول نحو اعطي زيد عمروا هذا وفيه نظر لانه لو قيل اعطي زيدا عمرو ولا يلزم
الالتباس لان المتقدم مفعول اول والمتاخر مفعول ثان سواء كانا على النصب اولا فالمثال الصحيح
اعطي موسى عيسى فانه لا يعلم ما اقيم مقامه الا بالتقدم ويجب في هذه الصورة تقديم الاول
فالاول متعين لكونه قايما مقام الفاعل ومنها اى المرفوعات المبتداء والخبر بنهوا بالتسميه مبتدا وخبر
على ان المبتدء جهته التقدم ومناط الفايده هو الخبر حتى كانه الخبر الذى هو كلام يحتمل
الصدق والكذب او كانه نفس الاخبار والاعلام والمص جمعهما على شدة اتصالهما لكونهما
معمولي عامل معنوي بل عامل واحد وكمال اشتباك احكامهما حتى كان بحثهما بحث واحد وقد

المص هذا المعنى في اول المرفوعات والالقاب ومنه الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله كيف
واتصالهما اكثر من اتصال المبتداء والخبر حتى عدا واحدا وجعل مفعول ما لم يسم فاعله
فاعلا واكثر احكامهما مشتركة بينهما وقد زاد في النسبة على اتصال المبتدء والخبر من جمعهما في حد
واحد وقال هما الاسمان المجردان للاسناد ولما لم يتميز به المبتدء عن الخبر ولا القسم الثاني
من المبتدء عن القسم الاول والخبر عدل المص عنه وعرف كلا منهما بتعريف على حدة وقال فالمبتدء
هو الاسم حقيقة او حكما نحو وان تصوموا خير لكم وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه والمراد
بالاسم ما يقابل الفعل لا ما يقابل الصفة كما توهم البيان والا يخرج عن التعريف ضارب زيد
قائم الا ان يقال لا صفة الا وهي جارية على موصوف محقق او مقدر فالمثال في تقدير شخص ضارب
زيد فالمراد بالاسم ما يقابل للصفة كما هو الظاهر والثاني من قسمي المبتدء اظهر المجرد
اي المسلوب عن العوامل اللفظية بان لا يكون له عامل لفظي اصلا فان قولنا زيد جرد عن
شيء به مفهوم العرفي انه لا ثوب له اصلا فلا يرد ان التجريد عن العوامل لا يقتضي الابقاء العوامل
لان العامل مطلقا لان انتفاء الجمع لا يقتضي انتفاء الجنس والتجريد وان يقتضي سبق الوجود
لكنه استعمل هنا لسرهل القوة القريبة من الفعل منزلته وهل لسرهل الامكان منزلة الوجود كما
في قولهم ضيق فلان فم البئر اذا حفره ضيق الفم وقوله المجرد عن العوامل اللفظية اخرج معمولات
العوامل اللفظية من الاسماء وتخصيصه بنواسخ المبتداء يخرج الحد عن خلل الابهام
وعن الاطراد لانه يدخل الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله ومن خصه راعى انه كاسه لئلا يخرج
نحو بحسبك زيد وما في الدار من احد مع انهما مبتدان ومنهم من تصرف في المثالين بانهما مجردان
حكما لان العاملين لكونهما زائدين في حكم العدم وفيه انه يلزم ان يدخل المجرور ان من
حيث هما مجروران والتحقيق ان قيد الحيثية معتبر وحسبك من حيث انه مرفوع مجرد ومن حيث
انه مجرور غير مجرد وقوله مسندا اليه لاخراج الاسماء المعدودة وخبر المبتدء لكنه يخرج القسم
الثاني من المبتداء ايضا فلا دخاله قال او الصفة الواقعة وقيل هذا القسم ايضا مقصود
بالاخراج بقوله مسندا اليه لان المبتداء لفظ مشترك بين معنيين لا يمكن جمعهما في حد واحد
فالمذكور في مقام التعريف حد ان لمعنى المبتداء ويجب اخراج فرد كل من المحدودين عن تعريف

والظاهر ان المبتدا اسم لمفهوم واحد هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية المسند من كونه مسندا
اليه وكونه صفة واقعة بعد حرف بعد حرف النفي والف الاستفهام رافعة للظاهر فالصواب
او صفة واقعة بالعطف على مسند اليه وهو مشتمل على فائدة ان هذا القسم ايضا مجرد عن
العامل اللفظي والمراد بالصفة اعم من المشتق وغيره نحو اقرشي انت وبالوقوع بعد حرف
النفي اعم من الوقوع حقيقة وحكما نحو انما قام الزيدان فانه في حكم ما قام الا الزيدان ونحو
غير ضارب زيد فانه في تأويل ما ضارب زيد قال غير ما سوف على الزمن قد مضى بالهم
والحزن والواضح المختصر بعد النفي وبالوقوع بعد الف الاستفهام ايضا اعم من الوقوع حقيقة
وحكما نحو هل قائم زيد فان هل في الاصل بمعنى قد لازمة لهمزة الاستفهام ثم حذف
همزة استفهام لان هل تذكرها ثم ساعت في معنى الاستفهام ونحو متى قائم زيد فانه في معنى
اقام زيد اليوم او غدا الى غير ذلك والواضح المختصر بعد الاستفهام قال الرضي بالظاهر
ما كان غير مستكن سواء كان مظهرا او مضمرا كقولك بعد ذكر الزيدين اقائم هما فان هما
فاعل مع كونه مضمرا هذا وفيه انه يجب ان يقال اقائمان لانه لا يسوغ المنفصل الا
لتعذر المتصل وليس هذا من مواضع الانفصال الا ان يقال من مواضع الانفصال ان
يلزم من الاستناد الالتباس وفي اضارب انت واهالك انا يلزم الالتباس بالاسناد فجوز
في اضارب هما الانفصال وان لم يلتبس طرد الالباب كما جوز في هند زيد ضاربته هي مع
عدم الالتباس لوجود الالتباس في زيد عمرو ضاربه هو لو افرد متصلا ويشكل بعد الشمول
بقائم وضارب زيد فانهما تنازعا في زيد واعمل الآخر رافع للمستتر وهو مبتدا لا وجه
لرفعه سوى الابتداء وما قام زيد وضارب فان ضاربا مبتدا كقائم مع كونه رافعا للمستتر
واورد اقائم ابواه زيد فان مبتدا وقائم خبره قدم عليه مع صدق التعريف عليه وزاد ابن
زاد ابن مالك لاخراجه وصف الظاهر بكونه مغنيا للصفة عن غيره في جعل الكلام تاما ولا
يغني ابواه قائما عن المبتدا وفيه بحث لان اقائم ابواه بمنزلة اقام ابواه فالحق ان يلزم كونه
مبتدا او كونه الخبر جملة ولا شيء فيه سوى انه مبتدا اصطلاحي اذ لم يوجد وجه لرفع
قائم في اقائم الزيدان سوى الابتداء لم يحكم بانه مبتدا في قولنا اقائم ابواه زيد يمكن تصحيح

قد مر في بحث التنازع هذه انه
ذكر فيه حاشية للفاضل
ملا عصام
ط
ابواه

رفعه بانه خبر المبتداء فلا وجه لجعله مبتداء ويمكن رفعه بان هذا القسم من المبتدا اضطراري
في بعض المواضع ويعد القول به بالاضطرار صرح به في بعض مواضع لا اضطرار فيه دفعا للتحكم
كما في اقائم زيد بقي انه لو كان اقائم ابواه زيد من هذا القبيل وكان الخبر جملة يصح زيدا قائم
ابواه كما يصح زيدا قائم ابواه الا ان يقال لما كان في صورة الخبر المفرد لم يجوز مثل زيد قائم واقائم
الزيدان وما قائم الزيدان فان طابقت مفردا فيه امران خلافا للكوفيين لانهم يوجبون تقديم
المبتدا على الخبر صرح به الرضي في بحث الخبر الظرف لم نقل فان كانت مفردة لاستقامة با قائم
الزيدان فان قائم مفرد لكن لا مطابقة مفرد فهو مبتدا لا محالة واحترز بمطابقة المفرد عن مطابقة
التثنية نحو اقائمان الزيدان فانهما خبر لا غير ولم نقل فان كان اى الظاهر مفرد الاستقامة بقولنا
اطالع الشمس فان الظاهر فيه مفرد ولم يحتمل امران لتعينه لكونه فاعلا لمنع تذكير الطالع عن
كونه خبرا فمن فسر مطابقة المفرد بكونها مفردة فقد غفل قال الرضي الصفة الواقعة بعد حرف
النفي والف الاستفهام اما ان تكون مفردة او لا فان كانت مفردة فالمسند اليه بعدها اما
مفرد او لا والاولى يحتمل وجهين والثانية مبتدا لا غير وما بعدها فاعلها والتي ليست
بمفردة فلا بد من مطابقة ما بعدها لها والاظهر انها خبر لما بعدها ويحتمل ان تكون مبتدا على
لغة يتعاقبون فيكم الملائكة هذا كلامه وينتقض بامرور بهما الزيدان فان الصفة مفردة
دون ما بعدها ولم يتعين لكونها مبتدا بل لكونها خبرا وما طالع الشمس فان الصفة والمسند
اليه فيه مفردان ولا احتمال ولا يشكل بقوله تعالى اراغب انت عن الهتي لانه يتعين
فيه الصفة للابتداء والا لزم الفصل بينها وبين معمولها بما هو اجنبي هو المبتدا لانه جوز الكشاف
كون انت مبتدا بحمل عن الهتي متعلقا بفعل محذوف اى ترغب عن الهتي نعم كون الصفة
مبتدا ارجح لاغنائه عن الحذف ثم انه يشكل بقولنا اقائم رجل فان رجلا يتعين لكونه فاعلا
لامتناع كونه مبتدا لنكارته الصرفة وقولنا امرور بزيد فانه يتعين لكونه مبتدا لان
الجار والمجرور لا يصلح لكونه مبتدا او يصلح لكونه مفعول ما لم يسم فاعله ثم نقول لا يجوز امران
فيما اذا طابقت مفردا فانه يجوز امران في قولنا احرج هند لا يستوي المذكر والمؤنث في فصل
بينه ومفعوله وبهذا الجواب يتم بعضها خالص وبعضها مستنقض اهمها الذي لغرض ولا استنقض

سؤال لا منع عن نكارة المسند
الاستفهام سال ارجل في الدار
هل رجل في الدار صرح به
الرضي لانا نقول كلاما
مع المص حيث لم يحمله مجرد
الاستفهام مصححا بل
الحرف مع ام
تمت